المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ROYAUME DU MAROC



المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي
ⴰⵙⵇⵇⵉⵎ ⴰⵏⴰⵎⵎⴰⵙ ⵏ ⵓⵙⴳⵎⵉ ⴷ ⵓⵙⵎⵓⵜⵜⴳ ⴷ ⵓⵔⵣⵣⵓ ⴰⵎⴰⵙⵙⴰⵏ
Conseil Supérieur de l'Education, de la Formation et de la Recherche Scientifique

من أجل مدرسة الإنصاف والجودة والارتقاء

رؤية استراتيجية للإصلاح 2030-2015



من أجل مدرسة الإنصاف والجودة والارتقاء

رؤية استراتيجية للإصلاح 2030-2015

فهرس

تصدير

أ. موقع المدرسة وواقعها

تقع **المدرسة**[1] اليوم في صلب المشروع المجتمعي لبلادنا، اعتبارا للأدوار التي عليها النهوض بها في تكوين مواطنات ومواطني الغد، وفي تحقيق أهداف التنمية البشرية والمستدامة، وضمان الحق في التربية للجميع. وهي لذلك، تحظى بكونها تأتي في صدارة الأولويات والانشغالات الوطنية.

صحيح أن **المدرسة المغربية** حققت مكتسبات يتعين توطيدها وتطويرها، ولاسيما منها:

- تحديث الإطار القانوني والمؤسساتي؛
- التقدم الكمي في تعميم التمدرس؛
- بداية إرساء حكامة جديدة قائمة على اللاتمركز واللاتركيز، ولاسيما بتطوير الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- تخويل الاستقلالية للجامعة نسبيا؛
- مراجعة المناهج والبرامج الدراسية؛
- إعتماد هندسة بيداغوجية جديدة في التعليم العالي؛
- إدراج تدريس اللغة والثقافة الأمازيغية؛
- إعادة هندسة شعب التكوين المهني وتخصصاته والتوسيع التدريجي لطاقته الاستيعابية؛
- الشروع في تأهيل التعليم العتيق.

على أهمية هذه المكتسبات، فإن **المدرسة المغربية** لا تزال تعاني من اختلالات مزمنة، وقف عليها المجلس، خصوصا، من خلال التقرير الذي أعدته الهيئة الوطنية للتقييم لديه سنة 2014 حول «تطبيق الميثاق الوطني للتربية والتكوين والبحث العلمي 2000–2013: المكتسبات والمعيقات والتحديات»:

- **محدودية المردودية الداخلية للمدرسة، متجلية أساساً في:**
  - ضعف التمكن من اللغات والمعارف والكفايات والقيم؛
  - محدودية نجاعة أداء الفاعلين التربويين وما يعانيه التكوين الأساس والمستمر من نقائص؛
  - استمرار الهدر المدرسي والمهني والجامعي؛
  - الولوج المحدود للتعلم عبر التكنولوجيات التربوية[2] ؛
  - ضعف المردودية الكمية والكيفية للبحث العلمي؛
  - التردد في معالجة الإشكاليات العرضانية، ولاسيما مسألة تعلم اللغات ولغات التدريس.

[1] الملحق رقم 2: كلمات مفاتيح
[2] نفس الملحق

- **ضعف المردودية الخارجية، متمثلة في:**

- صعوبات الاندماج الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والقيمي للخريجين؛

محدودية انفتاح وتفاعل **المدرسة** مع محيطها، مع نقص في قدرتها على المواكبة السريعة والملاءمة لتحولات محيطها المحلي والعالمي وإدماج مستجداته ومبتكراته.

- **النتيجة:**

تكلفة باهظة تتحملها البلاد في تحقيق المشروع المواطن والديمقراطي والتنموي، وفي الانخراط الفاعل في مجتمع المعرفة[3] والابتكار والتكنولوجيا.

ضحايا هذه التكلفة هم إذن، رواد **المدرسة** ومستقبلهم شبه المحجوز، ووطنهم المحروم من كفاءاتهم ومؤهلاتهم.

ب. المدرسة موضوع مساءلة

توجد **المدرسة** اليوم موضع مساءلة، من الجميع:

أولا من أعلى سلطة في البلاد، التي دقت ناقوس الخطر، مع الدعوة إلى القيام بوقفة لـ «مساءلة الضمير»، والعمل على إعادة تأهيل **المدرسة** وبنائها؛

- ثم من المتعلمين وأسرهم؛ من الفاعلين في **المدرسة** ومدبريها؛
- من الفاعلين الاقتصاديين؛
- من المثقفين والفاعلين في المجتمع المدني والسياسي والنقابي؛
- من أصحاب القرار السياسي؛
- وإجمالا من الأمة بمختلف مكوناتها وممثليها.

مساءلة **المدرسة**، تحيل أيضا إلى سؤال الإصلاح التعليمي: لماذا لم تنجح الإصلاحات المتعددة المتوالية في التمكن من تحقيق النتائج المطلوبة، هل الخلل كامن في التصور أم في التطبيق؟ أم في الرؤية ذاتها؟ أم يعود إلى ضعف الإمكانات المرصودة؟ هل الخلل في النموذج التربوي والتكويني وغياب المراجعات اللازمة؟ هل يكمن الخلل في منهجية التفعيل والتطبيق، وغياب شروط الحكامة الجيدة، وآليات التتبع والتقييم والتعبئة، والريادة الناجعة؟

هذه الأسئلة وغيرها، تجد أجوبة مستوفية عنها في التقرير التحليلي المتعلق بتطبيق الميثاق المذكور سابقا. والمجلس، إذ يعتبر أن تجاوز هذه الاختلالات يشكل منطلقا أساسيا لإنجاح الإصلاح المقبل، فإنه يؤكد أنها ليست قدرا محتوماً، وتجاوزها لن يكون بمفاعيل العصا السحرية؛ ذلك يتطلب انخراطا جماعيا حاسما من أجل إقامة قطيعة مع الفجوة القائمة بين التنظير والتفعيل، مع ابتكار حلول ناجعة وعملية لتحقيق التغيير المنشود داخل مؤسسات التربية والتكوين.

ج. الرؤية الاستراتيجية المقترحة

إدراكا لما سبق، بادر المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، في سياق التحضير لبلورة رؤية استراتيجية جديدة للإصلاح التربوي، إلى إطلاق مشاورات موسعة شملت الفاعلين في **المدرسة**، والأطراف المعنية والمستفيدة،

[3] نفس الملحق

والشركاء، والقطاعات المسؤولة عن التربية والتكوين والبحث العلمي، ومن له رأي في الموضوع من الكفاءات الوطنية والخبراء. لقد كانت الغاية هي مشاركة أكبر عدد ممكن من المغاربة في «مساءلة الضمير» بخصوص واقع **المدرسة المغربية** واستشراف آفاقها.

تأتي الرؤية الاستراتيجية الجديدة للإصلاح استجابة للسياقات التالية:

- اضطلاع المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي بمهامه طبقا للدستور، والقانون المتعلق به الصادر بتاريخ 16 ماي 2014؛
- الاستجابة للدعوة الملكية الموجهة للمجلس في افتتاح الدورة الخريفية للبرلمان، بتاريخ 10 أكتوبر 2014، من أجل وضع خارطة طريق لإصلاح **المدرسة**؛
- الحاجة المجتمعية الملحة للأمة، والتقاء إرادات مختلف مكوناتها وفاعليها، لإصلاح **المدرسة** وتأهيلها وتجديدها، لتضطلع بأدوارها على النحو الأمثل؛
- التفاعل مع التحولات الدولية في ميادين حقوق الإنسان، والتربية والتكوين، والمناهج والمعرفة، والبحث العلمي والابتكار، والتطور التكنولوجي والفكري العام.

تتأسس هذه الرؤية على نوعين متضافرين من المرجعيات:

❖ **مرجعيات موجهة، يمثلها:**

- الدستور، لاسيما التصدير والفصول: 5، 18، 19، 25، 26، 31، 32، 33، 34، 35، 71، 159، 160، 163، 168، 169[4].
- الخطب الملكية، خصوصا خطب ذكرى ثورة الملك والشعب لعامي 2012 و 2013، وافتتاح الدورة التشريعية الخريفية للعام 2014.
- الميثاق الوطني للتربية والتكوين بوصفه لايزال يمثل الإطار المرجعي للإصلاح، مع ما يقتضيه من ملاءمات وتطوير، تهم بالأساس: إلزامية تعميم التعليم الأولي، الإنصاف، الهندسة اللغوية، المهننة ومهن التربية والتكوين، ربط التكوين المهني بالتعليم المدرسي، التربية على القيم والسلوك المدني، النموذج البيداغوجي، الحكامة الجيدة، مدرسة الاندماج الفردي والارتقاء المجتمعي، الاقتصاد ومجتمع المعرفة، الريادة الناجعة للتغيير، والتعلم مدى الحياة.
- الاتفاقيات الدولية المصادق عليها، والمواثيق الدولية ذات الصلة بالتربية والتكوين والبحث العلمي، وحقوق الطفل والمرأة والإنسان، والمساواة بين الجنسين، وحقوق ذوي الإعاقة والوضعيات الخاصة، وعدم التمييز على أي أساس كان.

مرجعيات العمل، وهي تقارير وأعمال اللجان الدائمة للمجلس؛ التقرير التحليلي المتعلق بتقييم تطبيق الميثاق، الذي يشكل المنطلق التشخيصي الأساس للرؤية الاستراتيجية؛ ومجمل الاستشارات التي قام بها المجلس؛ والمساهمات الكتابية للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والمجتمع المدني والخبراء؛ ونتائج لقاءات الحوار الجهوي من أجل تأهيل **المدرسة المغربية**؛ والعروض المقدمة من قبل الوزراء المشرفين على قطاعات التربية والتكوين والبحث العلمي والتعليم العتيق، حول رؤيتهم المستقبلية لمشاريع الإصلاحات التربوية المرتقبة؛ رصيد المجلس من التقارير والدراسات والآراء؛

[4] الملحق رقم 1: المقتضيات الدستورية المتعلقة بالتربية والتكوين والبحث العلمي

والمقارنات على الصعيد الدولي.

تستند هذه الرؤية إلى جملة **من المبادئ والمقومات المنهجية**:

فمن حيث **المبادئ**، تقوم هذه الرؤية على ما يلي:

- الثوابت الدستورية للأمة المغربية المتمثلة في الدين الإسلامي، والوحدة الوطنية والملكية الدستورية والاختيار الديمقراطي؛
- الهوية المغربية الموحدة، والمتعددة المكونات، والغنية الروافد، والمنفتحة على العالم، المبنية على الاعتدال والتسامح وترسيخ القيم وتقوية الانتماء والحوار بين الثقافات والحضارات؛
- مبادئ وقيم حقوق الإنسان؛
- اعتبار منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي رافعة للتنمية البشرية المستدامة؛
- الانخراط في مجتمع المعرفة والعلم والإبداع والابتكار والتكنولوجيات الحديثة.

أما من حيث **المقومات المنهجية**، فتنبني أساسا على ما يلي:

- اعتماد نظرة شمولية لمختلف مكونات **المدرسة المغربية**؛
- تلافي تقديم برامج التطبيق والتدابير الإجرائية، وتجاوز المعالجة التقنية والكمية الصرفة لقضايا التربية والتكوين، التي تُعد من صلاحيات السياسات العمومية؛
- توطيد المكتسبات وتطويرها، وإحداث القطائع الضرورية، وابتكار حلول جديدة بمقاربة للتغيير، قوامها الحسم في الإشكاليات العرضانية العالقة، والمزاوجة بين الطموح والواقعية، وبين تحديد الأولويات والتدرج في التنفيذ؛
- اعتبار الفصل الدراسي النواة الأساس للإصلاح، بإعطاء الأولوية للمتعلم؛ والمدرس؛ والتعلمات؛ والفاعل التربوي؛ وظروف التمدرس؛ وبتمكين مؤسسات التربية والتكوين ومجموعتها التربوية من الإمكانات الضرورية للاضطلاع بمهامها، وبإعادة بناء علاقة تربوية جديدة بين المتعلم والمدرس، وبينهما وبين فضاءات التعلم؛
- ترسيخ المقاربة التشاركية، في بلورة الإصلاح وتملك أهدافه ومضامينه، وأيضا في سيرورة تطبيقه؛
- الاقتناع بأن منتهى هذه المقاربة هو بناء تعاقد اجتماعي محفز ومنظم لانخراط الجميع، كل من موقعه، في دعم مشاريع الإصلاح وإنجاحها؛
- نهج حكامة ناجعة في تصور الإصلاح، وريادته وتدبير تنفيذه، وتوفير مستلزمات تحقيق أهدافه، وتتبع إنجازه؛
- التتبع اليقظ والتقييم المنتظم، الداخلي والخارجي، لمسار تطبيقات الإصلاح وإنجازاته، من أجل القيام بالاستدراكات الضرورية في أوانها، والتحسين المستمر لنتائج التغيير المنشود؛
- اعتبار أن هذه الرؤية تتسم بالتدرج والمرونة والانفتاح على الملاءمات والإغناءات الممكنة في ضوء التقييمات ومواكبة المستجدات.

تندرج هذه الرؤية في مدى زمني يمتد من 2015 إلى 2030، مع الأخذ بعين الاعتبار، المدى القريب (3 سنوات) والمتوسط (6 سنوات) والبعيد (ما يفوق 6 سنوات في أفق 2030)، وتستهدف الأجيال الحالية والمقبلة. وهي مدة زمنية تتلاءم مع الممارسات الوطنية والدولية المتعلقة بزمن الإصلاحات التربوية الاستراتيجية؛ من شأنها أن تمكن من استيفاء المسار الدراسي الإلزامي والتأهيلي لجيل من المتعلمين، ولما يقارب أربعة أفواج من خريجي الجامعات ومؤسسات التعليم العالي، وذلك في مراعاة لمتطلبات تنفيذ الرؤية الاستراتيجية، ولتفعيل الإصلاح، والتأكد من معالم بلوغ أهدافه في تجاوب مع تطلعات المجتمع، وفي استهداف لبناء **المدرسة** الجديدة التي تنشدها بلادنا.

وهي مدة كافية أيضا لإنجاز تقييم شامل لسيرورة الإصلاح ونتائجه، مواكب بتقييمات مرحلية للتصحيح والاستدراك والتحسين (ثلاثة تقييمات على الأقل).

يكمن جوهر هذه الرؤية في إرساء مدرسة جديدة قوامها:

- الإنصاف[5] وتكافؤ الفرص؛
- الجودة للجميع[6] ؛
- الارتقاء بالفرد والمجتمع[7].

وهي أسس، وخيارات كبرى ناظمة للإصلاح، كفيلة بتحقيق أهدافه، تقدم خارطة طريق بمداخل نسقية ورافعات للتغيير المستهدف، وتواكب التحديات والرهانات في مجال تجديد المنظومات التربوية.

إن الرهان الأساس من ذلك يتمثل في تمكين **المدرسة** من الاضطلاع الأمثل بمختلف وظائفها في تكامل وتعاضد، ولاسيما:

- التنشئة الاجتماعية والتربية على القيم في بعديها الوطني والكوني؛
- التعليم والتعلم والتثقيف؛
- التكوين والتأطير؛
- البحث والابتكار؛
- التأهيل وتيسير الاندماج الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.

د. الغايات المتوخاة

تَهُم بناء مواطن:

- متمسك بالثوابت الدينية والوطنية والمؤسساتية للمغرب، وبهويته في تعدد مكوناتها وتنوع روافدها، ومعتز بانتمائه لأمته، وقادر على الموازنة الذكية والفاعلة بين حقوقه و واجباته؛
- متحل بقيم المواطنة وفضائل السلوك المدني[8]، متشبع بالمساواة والتسامح واحترام الحق في الاختلاف، وعارف بالتزاماته الوطنية وبمسؤولياته تجاه نفسه وأسرته ومجتمعه، مسهم في الحياة الديمقراطية والتنموية لوطنه، ومنفتح على الغير وعلى العصر بقيمه الكونية؛
- ذو تكوين متكامل ومتجانس بين تحصيل وبناء المعارف، وامتلاك الكفايات والمهارات، وفن الحياة والعيش المشترك، وتعلم واكتساب الخبرة.

[5] الملحق رقم 2: كلمات مفاتيح
[6] نفس الملحق
[7] نفس الملحق
[8] نفس الملحق

كما تَهمّ :

- ملائمة وظائف **المدرسة** مع متطلبات المشروع المجتمعي الديمقراطي، الهادف الى تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة؛
- جعل **المدرسة** في عمق الدينامية المجتمعية وسياساتها العمومية، في مراعاة للتوجهات والاختيارات التي يسلكها المغرب منذ مطلع الألفية الجديدة، والمتعلقة أساسا بالخيار الديمقراطي الحقوقي، وبتنمية التنوع الثقافي واللغوي، وبالجهوية المتقدمة، وبالنموذج التنموي المغربي، وبتعزيز وتأهيل الاقتصاد، والانخراط الفاعل في مجتمع المعرفة والتكنولوجيا؛
- مواكبة واستدماج تحولات العالم ومستجداته في العلوم والتكنولوجيا والمعارف، وضمنها ما يتصل بالتربية والتكوين والبحث العلمي والتقني والابتكار.

هـ. التغيير المنشود

إن التغيير المتوخى **للمدرسة المغربية** يهدف إلى تمكينها من الاضطلاع بأدوارها الحاسمة في:

- الانتقال بالتربية والتكوين والبحث العلمي، من منطق التلقين والشحن والإلقاء السلبي أحادي الجانب، إلى منطق التعلم والتعلم الذاتي، والتفاعل الخلاق بين المتعلم والمدرس، في إطار عملية تربوية قوامها التشبع بالمواطنة الفعالة، واكتساب اللغات والمعارف والكفايات والقيم، فردية وجماعية وكونية، وتنمية الحس النقدي وروح المبادرة، ورفع تحدي الفجوة الرقمية؛
- تمكين المتعلمات والمتعلمين من التحقيق المتدرج للمواصفات المستهدفة في كل مستوى دراسي وتكويني، طبقا لما ينص عليه الميثاق في دعامته الرابعة، مع ملاءمة هذه المواصفات مع رافعات التغيير لهذه الرؤية؛
- الارتقاء بالمجتمع المغربي من مجتمع مستهلك للمعرفة، إلى مجتمع لنشر المعرفة وإنتاجها، عبر تطوير البحث العلمي والتقني والابتكار، في مجالات العلوم البحتة والتطبيقية، والتكنولوجيات الحديثة، وفي مجالات العلوم الإنسانية والاجتماعية، والفنون والآداب؛
- الإسهام في تعزيز تموقع المغرب في مجتمع المعرفة وفي مصاف البلدان الصاعدة.

تنتظم الرؤية الاستراتيجية، علاوة على التصدير أعلاه، في أربعة فصول:

الفصل الأول: من أجل مدرسة الإنصاف وتكافؤ الفرص؛

الفصل الثاني: من أجل مدرسة الجودة للجميع؛

الفصل الثالث: من أجل مدرسة الارتقاء بالفرد والمجتمع؛

الفصل الرابع: من أجل ريادة ناجعة وتدبير جديد للتغيير.

ملحقان:

- الملحق 1: مقتضيات الدستور المتعلقة بالتربية والتكوين والبحث العلمي؛
- الملحق 2: كلمات مفاتيح.

بيان 1

التأهيل وتيسير الاندماج الاقتصادي
والاجتماعي والثقافي

البحث
والابتكار

وظائف المدرسة
الخمس

التكوين
والتأطير

التعليم والتعلم
والتثقيف

التنشئة الاجتماعية والتربية على
القيم في بعديها الوطني والكوني

بيان 2





الفصل الأول

من أجل مدرسة الإنصاف وتكافؤ الفرص

يُعد تعميم التعليم بفرص متكافئة رهانًا سياسيًا ومجتمعيًا حاسما لتحقيق الإنصاف على المستوى المجالي والاجتماعي، وعلى أساس النوع، والقضاء على التفاوتات بمختلف أنواعها، وإقامة مجتمع إدماجي وتضامني.

إن الإعمال المتساوي والمنصف للحق في التربية والتكوين، يتطلب إرساء مدرسة ناجعة، لها القدرة على المزاوجة العضوية بين مستلزمات التعميم السريع والشامل، وبين مقومات الجودة ووجوب توفيرها لكل المتعلمات والمتعلمين. نجاعة مؤسسات التربية والتكوين تقاس اليوم بالمردودية الداخلية والخارجية في آن واحد؛ فالتمتع بالحق في التربية والتكوين، لا ينفصل عن الحق في التمدرس، وفي التعلم مدى الحياة، وفي توفير تعليم عصري، منصف، ذي جودة، نافع، ومستدام.

بعد انصرام خمس عشرة سنة على تطبيق الميثاق، تحققت إنجازات ظلت في حاجة إلى نفس جديد لاستكمالها، وتوطيد مكتسباتها، واقتراح حلول مبتكرة لترسيخ مدرسة الإنصاف والجودة والارتقاء.

بهذا الصدد، تمكنت **المدرسة المغربية** من تحقيق نسب متقدمة في تعميم التعليم الإلزامي، وتمدرس الفتيات والفتيان على حد سواء، وتراجع في نسب الأمية، وتطور في برامج التدخل في التربية غير النظامية، وتزايد أعداد مؤسسات التعليم العتيق. كما قطع التكوين المهني أشواطا في توسيع طاقته الاستيعابية، مع تحسن ملموس في نسب التدفق على مؤسسات التعليم العالي، بالنظر لتنويع العرض الجامعي، وارتفاع نسب الاستقطاب بالنسبة للتعليم الخصوصي، المدرسي والجامعي والتكويني.

مقابل ذلك، تعترض الإنصاف في الولوج والتعميم والجودة العديد من الصعوبات، بدرجات متفاوتة، في التعليم الأولي، الذي تؤثر محدودية تغطيته بشكل سلبي على الإنصاف وتكافؤ الفرص، ثم في سلكي التعليم الإلزامي، الذي تستنزفه ظواهر الانقطاع والمغادرة المبكرة والهدر والتكرار. أما التعليم الثانوي التأهيلي والتعليم الجامعي، فيظلان بدورهما بعيدين عن تحقيق الهدف المنشود في هذا المجال. وتظل طاقة الاستقبال بالنسبة للتكوين المهني محدودة لا تستجيب للطلب المتزايد، فضلا عن تمركز مؤسساته في الحواضر وشبه الحواضر.

توطيدا وتطويرا للمكتسبات المحرزة، واستدراكا للتعثرات الحاصلة في هذا المجال، ومن أجل تحقيق تعميم تعليم وتكوين منصفين، يقترح المجلس **ثمان رافعات للتغيير**.

الرافعة الأولى: تحقيق المساواة في ولوج التربية والتكوين

1. السهر على الالتزام باحترام مبادئ وحقوق الطفل والمرأة والإنسان بوجه عام، في جميع مرافق التربية والتكوين، كما تنص على ذلك مقتضيات الدستور، والاتفاقيات الدولية المصادق عليها، والمواثيق الدولية ذات الصلة. وتخصص برامج وحصص تربوية ملائمة للتعريف بها، والتمرن على ممارستها وتطبيقها واحترامها.
2. على المدى المتوسط، تحقيق هدف الولوج التام للتربية والتعليم والتكوين لجميع الأطفال المغاربة، إناثا وذكورا، لاسيما في التعليم الإلزامي بالنسبة للفئة العمرية من 4 الى 15 سنة، دون تمييز قائم على أساس «الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة، أو الانتماء الاجتماعي او الجهوي أو اللغة أو الإعاقة او أي وضع شخصي مهما كان» (الدستور)، في كافة الأسلاك والمستويات التعليمية والتكوينية، وفي التزام بمبدأي تكافؤ الفرص والاستحقاق، انسجاما مع مسؤولية الدولة في تعميم التعليم وإلزاميته.

3. واجب الدولة والمجتمع توفير المستلزمات الميسرة للتربية والتكوين على المديين القريب والمتوسط: فصول دراسية ملائمة؛ مرافق صحية؛ تجهيزات وأدوات جيدة للتدريس والتعلم؛ ولوجيات مندمجة؛ داخليات؛ مطاعم؛ نقل مدرسي...

4. السعي إلى تمكين أبناء الجالية المغربية المقيمة بالخارج، قدر الإمكان، من تعليم مواز، يضمن لهم تعزيز هويتهم متعددة المكونات، وانتماءهم للوطن، وتنمية قدراتهم ومؤهلاتهم وثقافتهم الأصلية، على أن يكون ذلك مسبوقا بدراسة حول حاجاتهم الثقافية.

5. في المدى القريب، السهر على تعزيز وتوسيع نظام الإعانات المالية للأسر المعوزة لكي لا يكون وضعها الاقتصادي عائقا أمام تمدرس أبنائها، في أفق تعميمه إلى نهاية التعليم الإعدادي كلما أمكن ذلك، ضمانا لمواصلة التمدرس إلى نهاية التعليم الإلزامي.

6. على المدى القريب، وعلى نحو تدريجي، اعتماد آليات كفيلة بضمان التتبع الفردي للتلاميذ، واعتبار الدعم التربوي المكثف حقا للمتعلمين المتعثرين دراسياً، وجعله مدمجا في المناهج والبرامج والزمن الدراسي.

7. مواصلة الجهود الهادفة إلى محاربة الهدر والانقطاع المدرسيين وتخفيف منابعهما، واعتماد برامج تشجيعية لتعبئة وتحسيس الأسر بخطورة الانقطاع عن الدراسة في سن مبكرة، وتقوية دور «مدرسة الفرصة الثانية» في إعادة إدماج اليافعين والشباب، إما في التعليم النظامي أو التكوين المهني، أو إعدادهم للاندماج السوسيو مهني.

8. التفعيل الناجع لمشاركة الجماعات الترابية في النهوض **بالمدرسة**، وذلك بالتنصيص على مساهمتها في مجهود التعميم المنصف في القانون المنظم لها، مع تخصيص التمويل اللازم لذلك، ووضع آلية للتنسيق بين جميع المرافق العمومية على الصعيدين الجهوي والمحلي، لتمكين مؤسسات التربية والتكوين من فضاءات ملائمة ومحيط قادر على تعزيز شروط تعميم منصف للتعليم، ميسر للنجاح الدراسي والتكويني للمتعلم.

الرافعة الثانية: إلزامية التعليم الأولي وتعميمه

9. يُعدّ التعليم الأولي القاعدة الأساس لكل إصلاح تربوي، مبني على الجودة وتكافؤ الفرص والمساواة والإنصاف، وتيسير النجاح في المسار الدراسي والتكويني. لذلك، يستدعي النهوض به بالتدرج، في حدود السنوات العشر الجارية، القيام، على الخصوص، بما يلي:

- جعل تعميم تعليم أولي بمواصفات الجودة التزاما للدولة والأسر بقوة القانون، ووضع الآليات الكفيلة بالانخراط التدريجي للجماعات الترابية في مجهود تعميمه، وتحسين خدماته، وذلك بتمكين جميع الأطفال المتراوحة أعمارهم ما بين 4 و6 سنوات من ولوجه؛
- إحداث إطار مؤسساتي يختص بالتعليم الأولي، يكون تحت إشراف وزارة التربية الوطنية، يتحمل مهام التنسيق وتحقيق الانسجام بين كافة أنواع المؤسسات التربوية المعنية بهذا النوع من التعليم، مع وضع آليات تتبعه ومراقبته؛
- اعتماد نموذج بيداغوجي موحد الأهداف والغايات، متنوع الأساليب، خاص بالتعليم الأولي، كفيل بضمان انسجام مناهجه وطرائقه، وعصرنتها، وتمكينه من الوسائل المادية والتربوية الحديثة، وضمان جودة خدماته ومردوديته على نحو منصف بالنسبة لجميع الأطفال المغاربة، ذكورا وإناثا، البالغين سن التعليم الأولي؛

- وضع إطار مرجعي واضح، ودفاتر تحملات مضبوطة لمعيرة التعليم الأولي بإشراك المتدخلين المعنيين كافة؛
- إعادة تأهيل مؤسسات التعليم الأولي القائمة، في اتجاه ملاءمتها والرفع من جودة أدائها؛
- إحداث شعَب لتكوين الأطر اللازمة للتعليم الأولي بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين، في المدى المتوسط، مع الحرص على توفير تكوين جيد للمربيات والمربين، والأطر الإدارية الخاصة به، وحفزهم وتثمين عملهم، والتجديد المنتظم لتكويناتهم وتبادل خبراتهم؛ ترصيد الممارسات الجيدة في ميدان التعليم الأولي، ولاسيما تلك التي قطعت أشواطا في بلورة مفهوم جديد وعصري للتربية ما قبل المدرسية بهوية مغربية؛
- مضاعفة الجهود للعناية بالطفولة المبكرة، في إطار مؤسسات عصرية، لاسيما منها الطفولة في وضعيات خاصة، من أجل تيسير ولوجها للمدرسة، مع ضمان التتبع الفعلي لمساراتها بما يلزم من دعم ومواكبة وتأطير جيد، وذلك بإشراك ممأسس للقطاعات الحكومية المعنية والمجتمع المدني.

الرافعة الثالثة: تخويل تمييز إيجابي لفائدة الأوساط القروية وشبه الحضرية والمناطق ذات الخصاص

10. من أجل تعميم تعليم إلزامي منصف وذي جودة دون تمييز مجالي، يتم توجيه أقصى الجهود للتحقيق الأمثل لهذا الهدف بالوسط القروي، اعتبارا للصعوبات التي يواجهها المتعلمون وأسرهم بهذا المجال الترابي. إلى جانب ذلك، تقتضي الاستجابة لمتطلبات الإنصاف وتكافؤ الفرص تخصيص التمدرس بالوسط القروي بتمييز إيجابي ييسر تعليما بفرص متكافئة لفائدة الفتيات والفتيان بهذا الوسط، وتوفير كل وسائل تحصين تمدرسهم من كل أسباب الانقطاع المبكر والهدر.

11. لهذا الغرض، واستنادا إلى المادة 29 من الميثاق، يلزم تمكين هذه الأوساط القروية وشبه الحضرية من شروط التمدرس لمن هم في سنه؛ وهو ما يستدعي من السلطات الجهوية والمحلية للتربية والتكوين القيام بما يلي:

- توفير الفضاءات الملائمة للتمدرس في الأوساط القروية والمناطق ذات الخصاص، في إطار شراكة تعاقدية مع الجماعات الترابية والقطاع الخاص؛
- إشراك فعلي للمؤسسات الاقتصادية الكبرى (الأبناك، المؤسسات العمومية؛ المؤسسات التجارية، الشركات والمقاولات...) في تعزيز وتوسيع تجارب إنشاء مساكن جيدة للأطر التربوية والإدارية، وكذا الإسهام في تمويل برامج التربية غير النظامية ومحو الأمية؛
- حفز جمعيات المجتمع المدني بالأوساط القروية، على الإسهام في تعميم التعليم، على أساس الشراكة التعاقدية؛
- بذل مجهود خاص لتشجيع تمدرس الفتيات في البوادي، من خلال دعم خطة التعميم ببرامج محلية إجرائية لصالح الفتيات؛
- العمل على تقييم تجربة المدارس الجماعاتية من أجل تطويرها والارتقاء بأدائها، مع اعتماد نماذج أخرى، حسب خصوصيات الجهات المختلفة، من أجل ضمان جودة التعليم في العالم القروي، وذلك في إطار الشراكة والتعاون بين الوزارة الوصية والجماعات الترابية، مع تشجيع الشباب حاملي الشهادات على تأسيس مقاولات صغرى، تمكن من تلبية حاجات تلك المدارس من الخدمات من قبيل النقل المدرسي والتغذية والنظافة والتنشيط الثقافي والرياضي والدعم التربوي؛

- ضمان حفز وتثمين خاصين لكافة الأطر التربوية والإدارية المزاولة لعملها في الأوساط القروية والنائية؛
- تمكين مدرسي تلامذة الأوساط القروية من نظام فعال ومندمج للمحتويات الرقمية على قدم المساواة مع مدرسي وتلامذة باقي الأوساط المجالية؛
- تأمين تمدرس استدراكي متكامل ومندمج لكافة الأطفال المنقطعين عن الدراسة بالأوساط القروية، من أجل إعادة إدماجهم في **المدرسة**.

الرافعة الرابعة : تأمين الحق في ولوج التربية والتكوين للأشخاص في وضعية إعاقة، أو في وضعيات خاصة

يعتبر المجلس أن كسب هذا الرهان يقع في صميم الإنصاف والعدالة الاجتماعية. لذلك، يدعو إلى قيام الدولة، لاسيما السلطات الحكومية المكلفة بالتربية والتكوين، بواجبها تجاه الأشخاص في وضعية إعاقة، أو في وضعيات خاصة، في ضمان الحق في التعليم والتكوين الجيدين ضمن مختلف مكونات **المدرسة**.

12. إدماج الأطفال المعاقين في المدارس لإنهاء وضعية الإقصاء والتمييز، أخذا بالاعتبار نوعية الإعاقة، مع توفير المستلزمات الكفيلة بضمان إنصافهم وتحقيق شروط تكافؤ فرصهم في النجاح الدراسي إلى جانب أقرانهم.

13. تربية وتكوين الأشخاص في وضعية إعاقة، أو في وضعيات خاصة، من خلال:

- وضع مخطط وطني لتفعيل التربية الدامجة للأشخاص في وضعية إعاقة، أو في وضعيات خاصة، على المدى القريب، يشمل المدرسين، والمناهج والبرامج والمقاربات البيداغوجية[9]، وأنظمة التقييم والدعامات الديداكتيكية الملائمة لمختلف الإعاقات والوضعيات. على أن يتم تفعيل هذا المخطط على المدى المتوسط؛
- تكوين مدرسين متمكنين من التربية الدامجة، وإدراجها ضمن برامج التكوين المستمر للأطر التربوية، وتوفير مساعدين للحياة المدرسية؛
- تكييف الامتحانات وظروف اجتيازها مع حالات الأشخاص في وضعية إعاقة؛
- تعزيز الشراكة مع القطاع الحكومي المكلف بالصحة ومع المجتمع المدني، قصد إحداث وحدات صحية متعددة الاختصاصات، لتشخيص وتتبع حالات الإعاقة بين المتعلمين والمتعلمات، وتمكينهم مما يلزم من رعاية طبية؛
- الانفتاح على شراكات أكاديمية مع مؤسسات أجنبية في سياق إرساء تكوينات في هذا المجال، بمؤسسات جامعية مغربية من قبيل كلية علوم التربية.

14. إدماج محاربة التمثلات السلبية والصور النمطية عن الإعاقة في التربية على القيم وحقوق الإنسان، وفي الإعلام بمختلف أنواعه وقنواته.

[9] الملحق رقم 2: كلمات مفاتيح

الرافعة الخامسة : تمكين المتعلمين من استدامة التعلم وبناء المشروع الشخصي والاندماج

يشكل الاحتفاظ بالمتعلمين لأطول مدة ممكنة داخل **المدرسة** على أساس الاستحقاق ومعايير الجودة، عاملا أساسيا لتحقيق تعليم عادل ومنصف يوافق إنهاء المراحل الدراسية للتعليم الإلزامي والتعليم التأهيلي، وتتويج ذلك بإشهاد. كما يتحقق هذا الاحتفاظ بالتوجيه نحو التكوين المهني أو الالتحاق بالتعليم العالي وفق الشروط المطلوبة للولوج.

وفيما يلي، تركيز لشروط استدامة التعلم على التكوين المهني، والتعليم العالي، والتعليم العتيق[10]، والتربية غير النظامية ومحاربة الأمية.

أ. بالنسبة للتكوين المهني:

15. على المديين القريب والمتوسط، يتم توسيع عرض التكوين المهني، وهو ما يستدعي:

- الاستمرار في الرفع من الطاقة الاستيعابية للتكوين المهني بإحداث مؤسسات جديدة وإعادة هيكلة المؤسسات الحالية المحتاجة إلى ذلك، بما يضمن حسن استعمال مرافقها، وعقلنة مواردها؛
- تقوية الجسور بين التكوين المهني والنسيج الاقتصادي، وبين التكوين المهني والجامعة، وتجديد التكوينات وتنويعها وملاءمتها، بانتظام، مع تطور المهن ومستجداتها؛
- تشجيع المقاولات والجمعيات والمجموعات المهنية على توفير التكوين المهني داخل مؤسساتها؛
- استثمار مختلف إمكانات التكوين المتوافرة لدى جمعيات المجتمع المدني ودعمها؛
- تعزيز التكوين المهني جهويا، وبالأوساط القروية والمناطق النائية، وتوسيع التكوين عبر الوحدات المتنقلة مع تطويره المنتظم؛
- إعادة تنظيم وهيكلة التكوين بالتدرج المهني[11]، على المدى المتوسط، من خلال العمل على توسيعه أساسا بالأوساط القروية، وجعل برامجه تستجيب لحاجاتها وخصوصياتها، مع تركيزها على الحرف اليدوية؛
- إحداث مسار للتعليم المهني ينطلق من الإعدادي، يمكّن المتعلمين الراغبين في ذلك، وذوي الميول، من التوجيه نحو مسلك مهني بالثانوي التأهيلي، يتوَّج ببكالوريا مهنية. يقتضي ذلك مراجعة شاملة لشروط الانتقاء والولوج لهذا المسلك، وكذا مراجعة نظام التوجيه، على أن تنطلق هذه العملية بوضع الآليات والوسائل اللازمة لتفعيلها على المدى القريب، في اتجاه تعميمها على المدى المتوسط؛
- الرفع التدريجي من فرص التكوين بالتناوب[12] في إطار التمرس المهني بالمقاولات الصغرى والمتوسطة، بشراكة مع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين؛
- الاهتمام بتطوير المهارات الذهنية واليدوية والفنية وتنمية الإبداع والابتكار في المناهج التعليمية، من أجل الاكتشاف المبكر للميولات المهنية؛
- تطوير التكوين المهني التأهيلي[13] الموجه لخريجي الجامعات وحاملي الشهادات العليا والباحثين عن الشغل،

---

[10] انفس الملحق.
[11] نفس الملحق.
[12] نفس الملحق.
[13] نفس الملحق.

بشراكة مع مؤسسات التعليم العالي والجامعي، وتوسيع عرضه التكويني، مع العمل على مأسسته وتوفير الموارد اللازمة لإنجاحه؛

- تشجيع التكوينات الموجهة للأشخاص في وضعية إعاقة أو في وضعيات خاصة، وتمكينهم من الحصول على تكوين جيد يضمن لهم الاندماج السوسيو–اقتصادي.

ب. بالنسبة للتعليم العالي:

16. يتعين مضاعفة الجهود والإمكانات لتواصل الجامعة ومختلف مؤسسات التعليم العالي سيرها في التوجه الاستراتيجي الذي أوصى به الميثاق، وذلك بترسيخ وضعها بوصفها مؤسسات ذات استقلالية فعلية إدارية ومالية وأكاديمية، تربطها علاقة تعاقد مع القطاع الحكومي المشرف على التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي؛ مؤسسات منفتحة، تشكل قاطرة للتنمية جهويا ووطنيا، وتسهم في انخراط بلادنا في مجتمع المعرفة، وفي اقتصاديات البلدان الصاعدة؛ جامعة تحترم شروط ممارسة الحرية الفكرية والأكاديمية، وتفسح المجال أمام الطاقات الإبداعية في التأطير، والتدريس، والبحث، والابتكار، والتنشيط.

17. من أجل الإعمال الناجع لهذا التوجه الاستراتيجي، في ارتباط بضمان الإنصاف وتكافؤ الفرص أمام الطالبات والطلبة في ولوج الجامعة ومتابعة مسارهم التكويني بمؤسساتها، يتعين، في المديين القريب والمتوسط، مواصلة تحقيق ما يلي:

- تنويع نماذج مؤسسات التعليم العالي ذات الاستقطاب المفتوح، وتدقيق أنماطها وتوحيد معايير ولوجها، ومواصلة العمل لتنظيم وتوسيع طاقة الاستيعاب استجابة للطلب المجتمعي المتزايد، وبهدف منح فرص متعددة لالتحاق فئات مختلفة بالتعليم العالي، وتوفير التأطير الملائم للأعداد المتنامية للطلبة، وفتح آفاق التعلم مدى الحياة؛
- ابتكار أساليب جديدة للانتقاء لولوج مؤسسات التعليم العالي ذات الاستقطاب المحدود، في مراعاة لمبادئ الانصاف والشفافية والاستحقاق، مع توسيع الطاقة الاستيعابية لهذه المؤسسات في استحضار للقطاعات وللمهن التي تعرف فيها بلادنا حاجة ملحة؛
- تحسين ولوج الطلبة للمعرفة والبحث بتخصيص الفضاءات اللازمة لذلك؛
- بلورة رؤية واضحة حول شبكة الجامعات المغربية من خلال خارطة وطنية للتعليم العالي؛ فعلاوة على الأقطاب الجامعية، يتعين العمل على إحداث حرم جامعي متكامل جغرافيًا واجتماعيًا، في الجهات، يراعي شروط التعلم، والبحث، والصحة، والتنشيط الثقافي والرياضي؛
- فتح المجال أمام طلبة التعليم العالي الخاص المعتمَد، للتقدم لمباريات ولوج مؤسسات التعليم العالي العمومي.

ج. بالنسبة للتعليم العتيق:

18. في إطار إسهام التعليم العتيق في مجهود تعميم جيد ومنصف للتعليم، بالنظر إلى الخصوصيات المميزة له سواء من حيث وضعه أو وظائفه التربوية والتكوينية والدينية، ومع تأكيد ضرورة مواصلة تأهيله طبقا لأحكام القانون رقم 13.01، وفي استحضار لرأي المجلس الأعلى للتعليم في هذا الشأن، الصادر في مارس 2007، فإن مواصلة تأهيل هذا النوع من التعليم تعد ضرورية، على أن تتم في ضوء المبادئ التالية:

- الحرص الدائم على وحدة **المدرسة** وتكاملها وانسجامها، في إطار مدرسة موحدة الأهداف ومتعددة الأساليب؛
- العمل على تطبيق متطلبات التعليم الإلزامي، وضمان تكافؤ الفرص أمام جميع الأطفال المغاربة؛
- مواصلة تنفيذ مستلزمات وأهداف تأهيل التعليم العتيق، سواء من حيث بنيات الاستقبال، أو التدبير الإداري، أو المناهج والبرامج، أو أطر التدريس والتدبير والمراقبة، أو تقوية الجسور مع التعليم العمومي، وذلك لتمكين المتعلمين بمؤسسات هذا النوع من التعليم من نفس شروط الإنصاف في الولوج والجودة.

د. بالنسبة للتربية غير النظامية ومحاربة الأمية:

19. تمكين اليافعين والشباب كافة، المنقطعين عن الدراسة أو غير المتمدرسين، من التحرر من الأمية في أفق المدى المتوسط، مع مواصلة الجهود المبذولة في تكييف العرض التكويني مع حاجات المستفيد، في أفق الإرساء الكلي لمقاربة نوعية تهم التقليص من النسبة العامة للأمية.

20. إرساء وتفعيل خطة عمل مستعجلة لتقليص النسبة العامة للأمية على المدى المتوسط، ونهج حكامة جيدة لهذا القطاع، وحل إشكالية التمويل، وتعزيز قدرات الكفاءات البشرية، وتقييم الشراكات مع المجتمع المدني، والحرص على أن يكون للجامعة والبحث العلمي إسهام في تطوير برامج وكفاءات محاربة الأمية.

21. تنظيم برامج التربية غير النظامية وفق مديين زمنيين: مدى متوسط يستهدف استدراك تمدرس جميع الأطفال الموجودين خارج **المدرسة**، ومدى متواصل ومنتظم يدرج هذه البرامج في العمل الاعتيادي للمدرسة، في مراعاة لمقتضيات القانون رقم 04.00 المتعلق بالإلزامية.

22. توفير الأعداد الكافية من المربين والمنشطين المؤهلين والقارين، والحرص على انتظام تكوينهم المستمر، وفتح آفاق جديدة لتحسين مسارهم المهني وتطوير تجاربهم الميدانية.

23. توفير تأطير تربوي متخصص في برامج التربية غير النظامية، يضمن مواكبة دقيقة لحركية المتعلمين(ات) والمنشطين(ات)، وقادر على معالجة الصعوبات التي من شأنها تحقيق الاحتفاظ بهم.

24. ترشيد تدبير الخريطة المدرسية والاكتظاظ، من أجل استغلال ما تتوافر عليه المؤسسات التعليمية من إمكانات وفضاءات في إنجاز برامج التربية غير النظامية.

25. تطوير عمليات تأهيل وإدماج الأطفال والشباب المعنيين بالتربية غير النظامية، لاسيما بتجديد صيغ الاحتضان، والاستدراك، والشراكات، بعد تقييمها وإغناء أساليب العمل بها، بموازاة تجديد العرض التربوي، بما يتلاءم وخصوصيات الفئات المستهدفة، ووضعياتها الاجتماعية (الفقر، الهجرة، تفكك الأسرة، العزلة، الترحال...).

26. تقوية الاحترافية لدى كافة المتدخلين والفاعلين في هذه البرامج، بما يضمن:

- تحقيق تكافؤ فرص التعلم بين مختلف الفئات المستهدفة، وفي المناطق والجهات والمؤسسات التربوية كافة؛
- التمكين الفعلي للشخص في وضعية أمية أو شبه أمية، أو المتحرر منها لتملك الكفايات الحياتية اللازمة لانخراطه الفعلي في التحولات المجتمعية الجارية؛
- ضمان عدم الارتداد للأمية للمتحررين منها، واستهداف التربية والتعلم مدى الحياة.

27. إرساء نظام فعال ومندمج للتتبع والتقييم لبرامج محو الأمية.

الرافعة السادسة : تخويل مؤسسات التربية والتكوين التأطير والتجهيز والدعم اللازم

28. ترسيخا لإعمال الإنصاف في ظروف التعلم والتمدرس، وتعزيزا لجاذبية **المدرسة**، تتم، على المدى المتوسط، مواصلة الجهود والبرامج الرامية إلى تأهيل مؤسسات التربية والتكوين، مع تخصيص تمييز إيجابي لفائدة المؤسسات ذات الخصاص، وتلك القائمة بالمناطق النائية والقروية وشبه الحضرية، وذلك بما يلي:

- توفير الأطر التربوية والإدارية الكافية، وذات الكفاءة التربوية والمهنية الملائمة والمتجددة؛
- تمكين مؤسسات التربية والتكوين من البنيات التحتية والتجهيزات والأدوات الديداكتيكية اللازمة، وفضاءات التعلم والتثقيف والتنشيط والدعم والتربية الفنية بكل أنواعها، ولاسيما الموسيقى والتشكيل والمسرح والسينما: فصول دراسية ملائمة، مرافق تربوية وثقافية ورياضية وصحية، مختبرات علمية، ورشات فنية، مكتبات رقمية...؛
- تمكين كل فصول المؤسسات التعليمية من استعمال الوسائل السمعية البصرية، وتقنيات الإعلام والتواصل؛
- تخصيص الولوجيات والشروط الملائمة للتمدرس لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة؛
- دعم برامج السكن اللائق للفاعلين التربويين، ولاسيما بالوسط القروي، لتيسير أدائهم المهني وضمان استقرارهم وأمنهم، في إطار تعاون مستمر بين القطاعات الحكومية المكلفة بالتربية والتكوين والمؤسسات والجهات المعنية.

الرافعة السابعة : إرساء مدرسة ذات جدوى وجاذبية

29. من أجل مدرسة ذات جاذبية ومفعمة بالحياة، تضمن المواظبة على الدراسة وتيسر المتابعة السلسة لمسارها، وتوفر شروط التفتح والإقبال على التعلم، ولاسيما في التعليم الإلزامي، وتضع بالتدريج حدا لكل أشكال الانقطاع والهدر، فإن السلطات الوطنية والجهوية والمحلية المكلفة بالتربية والتكوين، مدعوة، بتعاون مع القطاعات الحكومية والمؤسسات المعنية، ومع هيئات المجتمع المدني، إلى تركيز الجهود على ما يلي:

أ. على مستوى الدعم:

- إدماج برامج الدعم التربوي للمتعثرين والمتعثرات في صلب المناهج والبرامج المقررة، وضمن الزمن الدراسي داخل مختلف مؤسسات التربية والتكوين؛
- تعزيز وتعميم برامج الدعم المشروط للأسر المعوزة من أجل ضمان مواصلة أطفالها لتمدرسهم، وإرساء آليات للتتبع الصارم لبنوده؛
- تعزيز الدعم المادي والاجتماعي لفائدة المتدربين بالتكوين المهني، ولاسيما منهم المعوزين والمستحقين، شأنهم في ذلك شأن باقي متعلمي(ات) **المدرسة المغربية**؛
- التطوير والتعميم التدريجي على مستوى مؤسسات التربية والتكوين لمراكز الدعم النفسي والاجتماعي وتزويدها بأطر متخصصة وكافية؛

- دعم وتنويع الأنشطة الثقافية والرياضية والإبداعية، وإحداث بنيات التأطير الكفيلة بتحقيق الاندماج السوسيو– ثقافي للمتعلمين؛
- تنويع أساليب التكوين والدعم الموازية للتربية المدرسية والمساعدة لها، من قبيل: التلفزة المدرسية، وتيسير التمكن من التكنولوجيات العصرية، وإدماج أساليب التعليم عن بُعد على المدى البعيد.

ب. على مستوى ملاءمة التكوين:

- إغناء الطرق المتداولة وتجريب وسائل جديدة من قبيل تكييف التكوين مع الفئات المستهدفة (تكوينات: منتظمة، ليلية، فصلية...)، وتنويع مواقع التكوين، وتبسيط مساطر متابعة الدراسة، وإسقاط التقادم عن شهادة البكالوريا، خدمة لمبدأ التعليم للجميع والتعلم مدى الحياة؛
- تشجيع ومكافأة المشاريع المبتكرة والتجارب الناجحة في التربية غير النظامية ومحاربة الأمية، وفي الاندماج التربوي والسوسيو–اقتصادي للمتعلم.

الرافعة الثامنة : التعليم الخاص شريك للتعليم العمومي في التعميم وتحقيق الإنصاف

يعد قطاع التعليم الخاص مكونا من مكونات **المدرسة المغربية،** وطرفا في المجهودات الرامية إلى التعميم الشامل والمنصف للتعليم، ولاسيما على مستوى التعليم الإلزامي، وكذا تنويع العرض التربوي الوطني وتجويده وتشجيع التفوق مع مراعاة مبدأ الإنصاف وتكافؤ الفرص.

30. تأكيد ضرورة التزام التعليم والتكوين الخاص بمبادئ المرفق العمومي، لأنه استثمار في خدمة عمومية تندرج في إطار الخيارات والأهداف المرسومة للمشروع التربوي والتعليمي الوطني.
31. نهوض التعليم الخاص بوظائفه في تكامل وتعاون مع التعليم العمومي.
32. قيام الدولة تجاه التعليم الخاص، بمهام الترخيص، وإصدار القوانين المنظمة، وضمان معايير الجودة، والضبط، ومعادلة الشهادات بناء على الاعتماد ودفتر تحملات، والمراقبة والتقييم.
33. استفادة التعليم الخاص من تحفيزات من الدولة أو الجماعات الترابية للنهوض بتعميم التعليم الإلزامي، لاسيما بالمجال القروي.
34. وضع نظام خاص للافتحاص المنتظم، البيداغوجي والتدبيري، لمؤسسات التعليم الخاص.
35. إعداد دفاتر تحملات جديدة حسب نوعية الاستثمار التربوي ومواصفاته ومجاله الجغرافي، من مشمولاتها:
    - ضبط المضامين والتأطير والامتحانات والخضوع لنظام الإشهاد الوطني؛
    - ضبط معايير الجودة في الفضاءات والتجهيزات وعلى مستوى العرض البيداغوجي؛
    - ضبط رسوم التسجيل والتمدرس، والإطعام المدرسي، والنقل المدرسي، والتأمين؛
    - تقنين دروس الدعم والتقوية وضبطها باعتبارها جزء لا يتجزأ من المنهاج والمقرر الدراسيين؛
    - اعتماد الشفافية التامة في المعاملات والحسابات.

وذلك، طبقا لدور سلطات التربية والتكوين في إقرار هذا النظام المنهجي الشفاف.

36. تشجيع التعليم والتكوين الخاص على الانخراط في تحقيق أهداف التربية غير النظامية، والإسهام في برامج محاربة الأمية.

37. إسهاما في التضامن الاجتماعي، يشارك التعليم الخاص في توفير التربية والتعليم والتكوين لأبناء الأسر المعوزة، وذوي الإعاقة والأوضاع الخاصة.

38. التزام التعليم الخاص بتوفير حاجاته من الأطر التربوية المؤهلة لكي يتمكن من سد خصاصه منها في حدود المدى المتوسط.

39. التزام مؤسسات التعليم الخاصة، مقابل تشجيعات ومزايا توفرها الدولة، بتطبيق رسوم التسجيل والدراسة والتأمين، تحدد باتفاق مع سلطات التربية والتكوين.

40. مراجعة القوانين المنظمة للتعليم الخاص، وملاءمتها، في اتجاه الحد من تشتت هذا القطاع، وتوحيد المعايير، وتوضيح المهام وموجهات الشراكة ذات الصلة، وشروط التكوين والتكوين المستمر، والحفز على الاجتهاد والبحث والابتكار.

بيان 3

الفصل الثاني

من أجل مدرسة الجودة للجميع

ظلت محدودية جودة التربية والتكوين الاختلال البارز للمدرسة بمختلف مكوناتها. لذلك، يشكل الرفع من مقومات الجودة لدى الفاعلين التربويين، وفي المناهج والبرامج والتكوينات، وفي حكامة **المدرسة**، وفي البحث العلمي، أفقا حاسما لتجديد **المدرسة المغربية**، وضمان جاذبيتها وجدواها. من هذا المنطلق، يتعين العمل، في المدى القريب، على بناء نموذج مرجعي وطني للجودة، يتم إغناؤه بشكل تدريجي ومتواصل، من خلال مؤشرات متقاسمة وقابلة للملاحظة، وشفافة لدى الجميع.

الرافعة التاسعة : تجديد مهن التدريس والتكوين والتدبير: أسبقية أولى للرفع من الجودة

يأتي الرفع من جودة عمل الفاعلات والفاعلين التربويين، من مدرسين ومكونين ومؤطرين وباحثين ومدبرين، في مقدمة الأولويات الكفيلة بالنهوض بأداء **المدرسة** بمختلف مكوناتها، وتحسين مردوديتها، وإنجاح إصلاحها. إن المجلس يدعو إلى العمل على إتقان تكوينهم وحفزهم، وإعادة الاعتبار لأدوارهم، واحترام كرامتهم، وتحسين ظروف مزاولتهم للعمل، لاسيما في سياق يتسم بالتحول الذي تشهده البنية العمرية لهيئة التدريس والتكوين والبحث، المتجه نحو انفتاح نافذة ديموغرافية للتشبيب التدريجي لهذه الهيئة؛ مما يستلزم استباق الحاجات من هذه الأطر، واستشراف المواصفات الجديدة لتكوين الأجيال القادمة، في تلازم عضوي مع المزيد من تأهيل الأطر الحالية.

41. في هذا الإطار، تعتبر المهنة[14] مدخلا أساسيا للنهوض بأداء الفاعلين التربويين، استنادا الى المبادئ التالية:

- إعادة تحديد المهام والأدوار والمواصفات المرتبطة بمهن التربية والتكوين والبحث والتدبير، في انسجام مع متطلبات المجتمع و**المدرسة** والمستجدات ذات الصلة على الصعيدين الوطني والدولي؛
- تشجيع كل المبادرات لدى الفاعلين التربويين، بمختلف هيئاتهم كافة، الرامية إلى دعم متانة التعلمات والتكوينات، وتحسين جودة **المدرسة**، وذلك في تقيد تام بالقانون وبالمناهج والبرامج والتوجيهات التربوية وهندسات التكوين الرسمية المعتمدة؛
- تحديد المواصفات العامة والنوعية الخاصة بالفاعلين التربويين داخل كل هيئة، مع مراعاة المرونة والقابلية للتكيف مع خصوصيات مجالات وظروف العمل، واستقلالية المبادرة في مجالات البيداغوجيا والبحث والإبداع والابتكار؛
- جعل التكوين الأساس إلزاميا ومُمَهْنِنا بحسب خصوصيات كل مهنة؛
- نهج تكوين مستمر ومؤهل مدى الحياة المهنية؛
- تدبير ناجع للمسار المهني، قائم على المواكبة والتقييم والترقية المهنية على أساس الاستحقاق وجودة الأداء والمردودية؛
- الحفز المادي والمعنوي وتحسين ظروف العمل ومزاولة المهنة؛
- التوازن بين التمتع بالحقوق والالتزام بواجبات وأخلاقيات الممارسة المهنية، وربط المسؤولية بالمحاسبة.

42. وبخصوص الفاعلين الحاليين، يتعين في المدى القريب، والمدى المتوسط على الأكثر، إعداد وتفعيل برامج مكثفة لفائدتهم، من أجل تهيئة مهنية لهم، باعتماد تكوينات بكفايات متلائمة مع مضامين الرؤية الجديدة

[14] الملحق رقم 2: كلمات مفاتيح

لإصلاح **المدرسة** ورافعات التغيير التي توصي بها، وذلك ضمانا لتملكهم روح الإصلاح المنشود، والانخراط فيه، والمواكبة العملية لأوراشه.

أ. الأدوار والمهام والكفايات

- **هيئات التدريس والتكوين والبحث:**

43. يتعين، على المدى القريب إنجاز ما يلي:

- التحديد الدقيق لأدوار ومهام مختلف الهيئات العاملة في التربية والتكوين والبحث العلمي، وضبطها والتنصيص القانوني عليها، واعتمادها كأساس لتحديد المسؤولية، والتقييم، والترقي المهني؛
- إرساء أطر مرجعية للكفايات التي يتطلبها إنجاز مختلف المهام من طرف هذه الهيئات، في انسجام تام مع المعايير الدولية في هذا المجال، يكون مفتوحا على الإغناء والتحيين باستمرار.

44. بالنسبة **لمدرسي التعليم المدرسي:**

- الإحاطة الشاملة بالمهام الموكولة للمدرس، التربوية منها والتقييمية والاجتماعية والثقافية والتواصلية، وضبطها والتنصيص القانوني عليها، واعتمادها كأساس لتحديد المسؤولية، والتقييم، والترقي المهني؛
- الحرص على تطوير التكوين في اتجاه دعم التخصص، ولاسيما في التعليم الابتدائي.

45. فيما يتعلق **بالمكونين:**

- تحديد مهام مكون التكوين المهني ووظائفه التي تهم التكوين، والتأطير، والتقييم المرحلي لمكتسبات المتدربين، ولمهام التواصل مع المقاولات وغيرها.

46. بخصوص **الأساتذة الباحثين بالجامعات والمؤسسات والمعاهد العليا**، فإنه يتعين:

- تحديد مهامهم في مراعاة لتكامل الأنشطة المخصصة للتدريس والتكوين والتأطير، أو الموجهة للبحث، أو تلك المركزة على التدبير؛
- تضمين النصوص المنظمة لوضع هيئة التدريس بالتعليم العالي تحديدا موحدا لمهنة الأستاذ الباحث، مع تدقيق المهام والأدوار الحالية، وتلك التي يُفترض أن ينهض بها مستقبلا، يكون شاملا لمختلف كفايات الأساتذة الباحثين بمختلف أبعادها، ومكرسا لاستقلالية المبادرة في مجالات البيداغوجيا والبحث والابتكار.

- **هيئات التفتيش والتخطيط والتوجيه والتدبير:**

47. اعتبارا لدور هذه الهيئات في الرفع من المردودية والنجاعة الداخلية لمؤسسات التربية والتكوين، وفي التأطير المباشر للأساتذة؛ والرفع من قدراتهم المهنية، فإنه يتعين، على المدى القريب:

- بلورة نموذج جديد يحدد ويضبط المهام والأدوار والانتساب الإداري والوظيفي لهذه المهن؛
- تحديد المواصفات العامة والنوعية لهذه المهن؛
- تنظيم كفايات هيئات التفتيش والتخطيط والتوجيه والتدبير، والأطر الإدارية وتدقيقها ضمن أطر مرجعية، تراعي خصوصيات كل واحدة من هذه المهن؛

- السهر على الالتزام بالفصل بين مهام التفتيش التربوي، ومهام الافتحاص الإداري.

ب. معايير ولوج المهن والتكوين الأساس

- **هيئات التدريس والتكوين والبحث:**

48. حرصا على انتقاء أجود الكفاءات، والاختيار الأمثل للأجيال الجديدة من المدرسات والمدرسين، يتم اعتماد معايير محددة لولوج المهنة تتمثل أساسا في:

- الجاذبية للمهنة، والاستعدادات النفسية والمعرفية والقيمية؛
- التوافر على المعارف والمؤهلات والكفايات الضرورية وفق ما يستلزمه الإطار المرجعي لكفايات المهنة.

49. يشكل التكوين الأساس مقوما إلزاميا لولوج مهنة التدريس بالتعليم الأولي والمدرسي في التعليمين العمومي والخاص، ويتم أساسا بالمراكز الجهوية للتكوين والمؤسسات التعليمية للتدريب الميداني على صعيد كل جهة؛ مع النظر في إمكانية التعاون مع الجامعات على المدى المتوسط في إطار تكوين:

- يقوم على مراجعة مناهج وبرامج تكوين الأطر؛
- يرتكز على إرساء مسالك بتكوينات معرفية ومنهجية وبيداغوجية وديداكتيكية، وتوفير الوسائل اللازمة، والأساتذة المتخصصين؛
- يزاوج بين تحصيل معرفي متين منفتح بتنوع لغوي، ومكتسبات بيداغوجية لازمة.

50. واعتبارا للدور الأساسي الذي يلعبه الأساتذة المكونون بهذه المراكز، فإنه يتعين:

- تمكينهم قبل ولوج المهنة من تكوين أساس يشمل التخصصات اللغوية والمعرفية والبيداغوجية في مجالات التكوين التي سيشرفون عليها؛
- تنسيق برامج تكوين الأطر الإدارية والتربوية بين المدارس العليا للأساتذة، والجامعات، وكلية علوم التربية، والمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين، بحيث تمكِن المدارس العليا للأساتذة وكلية علوم التربية خريجيها، في مجال التكوينات والإجازات المهنية والماستر المهني المتخصص، من الخبرات النظرية في مجال علوم التربية، ونظريات التعلم، ومنهجية البحث التربوي، وتعميق التكوين العلمي المرتبط بالتخصص.

51. بخصوص مهنة الأستاذ الباحث، فإن ولوجها يقتضي أساسا:

- التوافر على الدكتوراه؛
- استيفاء التكوين المتعلق بالتأهيل في مجال التدريس والتمرس بالبحث بالتعليم العالي خلال مرحلة التحضير للدكتوراه؛
- النجاح في مباراة انتقاء الأساتذة الباحثين.

52. يمكن للجامعات التعاقد مع طلبة سلك الدكتوراه، والأساتذة الأجانب أو المغاربة العاملين بجامعات أجنبية، أو أساتذة زائرين أو مشاركين (خبراء متخصصين أو مهنيين أو أرباب مقاولات).

53. عند ولوج الجامعة، يمر الأستاذ الباحث بمرحلة تدريبية انتقالية تدوم سنتين، في انتظار الترسيم، يتم استثمارها في تعميق التكوين الميداني والبيداغوجي والتمرس بالبحث للأستاذ المتدرب، في إطار المصاحبة التي يقوم بها أساتذة التعليم العالي المتمرسون.

54. يتم ولوج مهنة مكون في مؤسسات التكوين المهني، في اعتبار لما يلي:

- التوفر على رصيد من التجربة المهنية، وعلى القدرات والمؤهلات للتكيف مع متطلبات المهن والتكوينات الجديدة؛
- الاستفادة من تكوين أساس ممهنن، يشمل الجوانب البيداغوجية والمنهجية، ويعزز الجوانب ذات الصلة بالتخصص المهني، بتنسيق مع المقاولات، أو بتعاون مع الجامعات والمؤسسات العليا لتكوين الأطر.

يتم هذا التكوين في مراكز متخصصة يتم تعميمها على صعيد مختلف الجهات، تضطلع بتقييم حصيلة الكفايات المكتسبة، وتزويد المكونين بتكوين أساس متين، يشمل الجوانب البيداغوجية والمنهجية والجوانب ذات الصلة بالتخصص المهني، كما تضطلع بمهام التنمية المهنية والتكوين المستمر.

- **هيئات التفتيش والتخطيط والتوجيه والتدبير:**

55. يتم، على المدى القريب، تجديد المناهج والبرامج والطرائق المعتمدة في التكوين، وملاءمتها مع متطلبات الارتقاء بأداء **المدرسة**. في هذا الصدد، يتعين ملاءمة مهام وأدوار المؤسسات التي تضطلع بتكوين هذه الهيئات في انسجام مع المهام والأدوار الملقاة على عاتق خريجيها. لهذا الغرض، يتعين:

- توسيع الطاقة الاستيعابية لهذه المؤسسات؛
- تجديد مناهج وبرامج ومنهجيات التكوين لديها، وملاءمتها مع الأدوار الجديدة لمهن التربية والتكوين؛
- جعل التكوين المستمر والبحث التربوي في صلب المهام المنوطة بهذه المؤسسات.

56. بالنسبة لمهنة التدبير والإدارة التربوية، يتم، على المدى المتوسط؛ تعزيز وتوسيع المسلك المخصص لتكون أطر وفاعلي هذه الهيئة على صعيد المراكز الجهوية للتكوين في مهن التربية والتكوين.

ج. التكوين المستمر

57. يتيح التكوين المستمر والتأهيل مدى الحياة المهنية للفاعلين التربويين بمختلف ميادين التربية والتكوين والبحث، فرصة متجددة للتنمية المهنية ومواكبة مستجدات التربية والتكوين. لذلك، يتعين في المدى القريب إعداد وتفعيل استراتيجيات للتكوين المستمر، بحسب الهيئات، وبمخططات تستجيب لحاجاتهم الفعلية، وذلك بتنسيق مع الأكاديميات ومع مراكز التكوين، ومع الجامعات.

58. في هذا الصدد، يتم استشراف إمكانية الاستفادة من رصيد الخبرة والتجربة المهنية والبيداغوجية والتدبيرية المتوافرة لدى المتقاعدين والمتقاعدات من نساء ورجال التربية والتكوين والبحث، من أجل توظيفه في دعم التكوين المستمر، وجهود الرفع من المهننة المتوخاة لمختلف الفاعلين التربويين والإداريين، مع ما يقتضيه ذلك من توفير شروط الحفز للمساهمين في الاضطلاع بهذه المهمة.

د. تدبير المسار المهني

59. يتم، على المدى المتوسط، بالتدريج، اعتماد تدبير جهوي للكفاءات البشرية في انسجام مع النهج اللامتمركز لمنظومة التربية والتكوين، ومع توجهات الجهوية المتقدمة، مع تنويع أشكال توظيف مدرسي التعليم المدرسي ومكوني التكوين المهني، وذلك طبقا للمادة « 135 أ» من الميثاق، التي تنص على «تنويع أوضاع المدرسين الجدد بما في ذلك اللجوء إلى التعاقد على مدد زمنية تدريجية قابلة للتجديد على صعيد المؤسسات والأقاليم والجهات». على أن يتم ذلك بتشاور وتنسيق مع الفاعلين المعنيين والمنظمات النقابية ذات الصلة.

60. يعتمد تقييم الأداء المهني للفاعل التربوي بالتعليم المدرسي والتكوين المهني على شبكات، بحسب كل هيئة، تشمل مؤشرات موحدة ووظيفية، لقياس الأداء والمردودية.

ارتباطا بذلك، توضع شبكة جديدة مفتوحة للترقي بحسب كل هيئة، ويتم توسيع نظام السلالم على نحو يؤمن حفز الفاعلين التربويين طيلة حياتهم المهنية؛ ويتم السعي إلى تحقيق المناصفة على أساس الكفاءة والاستحقاق في تولي المسؤوليات التربوية والتنسيقية والتدبيرية والتأطيرية؛ وتسري نفس الآلية على الإسهام في إنجاز المهام ذات الصلة بإعداد برامج العمل البيداغوجية والتقييمية، جهويا ووطنيا.

ارتباطا بذلك كذلك، يتم إيلاء عناية خاصة بالعاملين في المناطق ذات الظروف الصعبة والنائية (تعويضات مادية، السكن، التنقل وباقي الخدمات الاجتماعية، تجهيز البنيات المدرسية...).

61. يتم إنجاز تقييم منتظم لأداء أطر هيئات التفتيش والتخطيط والتوجيه والتدبير، يكون أساس ترقيتهم واضطلاعهم بالمسؤولية المناطة بهم. ويعتمد هذا التقييم معايير المردودية ونجاعة النتائج والالتزام بالواجب المهني، وذلك في استحضار لخصوصية مهام كل هيئة من هذه الهيئات. ويستند هذا التقييم إلى برنامج العمل السنوي، المنجز من قبل كل إطار من أطر هذه الهيئات.

62. اعتبارا لكون الأساتذة الباحثين والأطر العاملة بالجامعات ومؤسسات التعليم العالي تمثل العمود الفقري لهذه **المدرسة**، يتعين بذل مجهود تنظيمي يؤمن لهؤلاء الفاعلين مكانتهم الاجتماعية، ويحسن شروط أدائهم المهني والبيداغوجي والعلمي، ويمنحهم وضعية مادية ومعنوية تتلاءم وقيمتهم الاجتماعية والاعتبارية، من خلال تدبير المسار المهني للأساتذة الباحثين على مستوى الجامعات، ووضع نظام للتقييم وربطه بالإنتاج وبالبحث العلمي والمردودية، وإخضاع أنشطة التدريس والبحث والتدبير لتقييمات منتظمة، مع فسح مرونة أكبر في حركية الأساتذة الباحثين فيما بين المؤسسات على المستوى الوطني، وتوسيع مجال هذه الحركية لتشمل المؤسسات الأجنبية.

هـ. إرساء تعاقد ثقة وارتقاء حول الحقوق والواجبات والقيم المهنية

63. ضمانا لترسيخ الالتزام الفعلي بالواجب المهني من طرف مختلف الهيئات العاملة **بالمدرسة**، يتم إرساء تعاقد ثقة مع هذه الهيئات حول مشروع الارتقاء بمهامها وأدوارها، يكون تجسيدا لاقتناع متقاسم مع المعنيين كافة، ومع الفرقاء الاجتماعيين، وثمرة التقاء خصب لإرادة جميع الفاعلين التربويين، ويجسده التزام مشترك بالحقوق والواجبات، وبأهداف محددة وملموسة قابلة للتقييم.

64. تتم بلورة الحقوق والواجبات في تعاقد الثقة هذا، على أساس نهج مقاربة تشاركية ونقاش موسع ومفتوح، يسهم من خلاله الفاعلون التربويون وهيئاتهم النقابية والمهنية في الإرساء التدريجي لأسس التعاقد المذكور وقواعده، على نحو يجعله ثمرة إسهام كل المعنيين، وتحظى مقتضياته بالتزام الجميع.

الرافعة العاشرة : هيكلة أكثر انسجاما ومرونة لمكونات المدرسة وأطوارها

تعطي الهيكلة المُحكمة لمكونات وأطوار **المدرسة**، الإطار المؤسساتي المنظِّم للتربية والتكوين، بما يتطلبه من هندسة بيداغوجية ذات وظائف مرجعية ومعرفية واضحة لمختلف الأطوار، ونموذج بيداغوجي يستجيب لمقتضيات الإنصاف والجودة والارتقاء والملاءمة المستمرة، مع تأمين جميع الجسور والممرات بين الأطوار والتكوينات.

65. في هذا الإطار، يقترح المجلس تنظيم هيكلة **المدرسة المغربية**، في استحضار وملاءمة لمقتضيات الميثاق ذات الصلة، كما يلي:

- الدمج التدريجي للتعليم الأولي في سلك التعليم الابتدائي ليشكلا معا سلكا تعليميا منسجما؛
- ربط التعليم الإعدادي بالتعليم الابتدائي في إطار سلك التعليم الإلزامي؛
- إرساء روابط عضوية بين التعليم المدرسي والتكوين المهني، ودمجهما في تنظيم بيداغوجي منسجم ومتناغم، مع تعزيز سيرورة الدمج هاته بآليات كفيلة بتوفير شروط إنجاحه، من حيث التخطيط، والتوجيه، والهندسة البيداغوجية. في هذا الإطار، يوصي المجلس، على الخصوص، بما يلي:
  - إحداث مسار للتعليم المهني ينطلق من التعليم الإعدادي؛
  - تعزيز الوظيفة التخصصية والتأهيلية للتعليم الثانوي، مع توسيع أكثر للعرض التربوي، بما يسمح بتنويع مسالك البكالوريا المهنية، والإعداد للتوجه نحو متابعة الدراسة بالتعليم العالي أو بالتكوينات المهنية المؤهلة.
- بالنسبة للتعليم العالي، يتم توطيد نظام إجازة–ماستر–دكتوراه، وتوفير شروط التفعيل الأمثل له، مع توطيد التكوينات الممهننة العليا (الإجازات المهنية، والماستر المتخصص)؛
- الإرساء الفعلي للجسور والممرات بين التعليم العتيق والتعليم العمومي المدرسي والعالي والتكوين المهني، وتعزيز التنسيق بين هذا القطاع وبين باقي قطاعات التربية والتكوين والبحث العلمي.

الرافعة الحادية عشر : مأسسة الجسور بين مختلف أطوار وأنواع التربية والتكوين

66. اعتبارا لحاجة **المدرسة المغربية** إلى تحقيق مزيد من التنويع والتكامل والتنسيق في التكوين والتأهيل، ومن أجل تمكين المتعلمين من متابعة المسار الدراسي والتكويني لأطول مدة ممكنة، وتكريس اختيار المشروع الشخصي، والرفع من مستوى التأهيل والإشهاد والقابلية للاندماج الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، يقترح المجلس على الخصوص ما يلي:

- إحداث آليات للتنسيق بين قطاعات التربية والتكوين، على مستوى المناهج والتكوينات؛
- تطوير نظام التوجيه والممرات بين مختلف قطاعات التربية والتكوين، لاسيما بين:

- التعليم المدرسي والتكوين المهني، لضمان تكافؤ الفرص، وتقوية التنافسية، وتعزيز العدالة الاجتماعية، والإسهام الجيد في معالجة معضلات: الهدر، والانقطاع، والتكرار؛
- مؤسسات وتخصصات التعليم العالي؛
- التعليم العالي والتكوين المهني ومؤسسات البحث، على مستوى التكوينات ومعادلة الشهادات على أساس معايير علمية ودفاتر تحملات محددة.

- اعتماد آليات لمأسسة الجسور والتكامل بين المسالك والتخصصات في التعليم الجامعي.
- تجسير العلاقات بين الجامعة والتكوين المهني ومؤسسات البحث.
- توطيد نظام البكالوريا المهنية في التعليم العام، وتوسيع الإقبال على الإجازة المهنية في التعليم العالي، مع وضع وحدات خاصة بالتكوينات الجديدة، واستحضار التكوينات القطاعية في المسارات التكوينية المتخصصة.
- إرساء نظام لمعادلة الشهادات المهنية المحصل عليها في التكوينات غير الجامعية، وتخويل حامليها فرص متابعة تكوينهم في التعليم العالي، على أساس معايير علمية ودفاتر تحملات محددة.
- العمل بشكل تدريجي، وعلى المدى المتوسط، على تفعيل توصيات الميثاق، المتعلقة بشبكات التربية والتكوين كلما دعت الضرورة إلى ذلك، مع الأخذ بعين الاعتبار المسار التخصصي الجديد المدرج في التعليم الثانوي، المتعلق بالبكالوريا المهنية.
- ضمان استفادة أساتذة التعليم العتيق من التكوين المستمر.
- إرساء شروط الالتقائية بين برامج محو الأمية ومختلف برامج التنمية البشرية ونظام الممرات نحو مختلف أنظمة التكوين والتأهيل.
- إحداث نظام الإشهاد ومسالك الإدماج بين كل من برامج التربية غير النظامية وبرامج محو الأمية، خصوصا لدى الشباب، وبين المستويات التعليمية والتكوينية كافة.

الرافعة الثانية عشرة : تطوير نموذج بيداغوجي قوامه التنوع والانفتاح والنجاعة والابتكار

يعد النموذج البيداغوجي جوهر عمل **المدرسة** بمختلف مكوناتها، وأساس اضطلاعها بوظائفها في التنشئة الاجتماعية والتربية، في التعليم والتعلم والتثقيف، في التكوين والبحث والتأهيل. وهو بذلك، يمثل المرجعَ الأساس في بناء المناهج والبرامج والتكوينات، على نحو يستجيب للخيارات المجتمعية الكبرى، ويحقق انفتاحه على مستجدات العصر، والمعارف والمناهج والثقافة والقيم الكونية.

يتشكل النموذج البيداغوجي من غايات **المدرسة** ووظائفها، ومن المناهج والبرامج والتكوينات، ومن المقاربات البيداغوجية والوسائط التعليمية، ومن الإيقاعات الزمنية للدراسة والتعلم، ومن التوجيه المدرسي والمهني والإرشاد الجامعي، ومن نظام الامتحانات والتقييم.

يعتبر المجلس أن تطوير النموذج البيداغوجي القائم، يشكل رافعة حاسمة لتحقيق أهداف التغيير المنشود. هذا التجديد يهم، بالأساس، ما يلي:

أ. الوظائف المرجعية والمعرفية لأطوار التربية والتكوين:

67. اعتماد منهاج مندمج، على مستوى شُعب ومسالك وأقطاب الدراسة بأطوار التربية والتكوين، يستند إلى مرتكزات **المدرسة** ووظائفها وغاياتها، ويقوم على مبدأ تفاعل المواد والمعارف، وتكامل التخصصات، بغاية تحقيق مرونة وتناسق أكبر في التعلمات والتكوينات، وملاءمة مواصفات الخريجين والخريجات مع حاجات البلاد، وتطور المعارف والمهن وتجددها، ومتطلبات العصر.

68. تدقيق وظائف مختلف الأطوار بقطاعات التعليم المدرسي والتكوين المهني والتعليم العالي والعتيق، مع مراعاة خصوصية كل طور، وموقعه داخل المسار الدراسي للمتعلمين والمتعلمات، ووظيفته في إنجاح التعلمات.

69. بلورة أس مشترك لكل طور، يكون بمثابة إطار مرجعي للمعارف والمهارات والكفايات الأساسية، التي ينبغي اكتسابها من طرف المتعلم(ة) عند نهاية كل سنة وكل مستوى وسلك دراسي أو تكويني.

لهذا الغرض، يتعين، حسب كل طور، القيام بما يلي:

❖ **بالنسبة للتعليم الأولي والابتدائي:**

- تقوية مواد التفتح، بالتعليم الأولي والسنتين الأولى والثانية من التعليم الابتدائي، من خلال التحسيس بالقيم الدينية والوطنية والإنسانية، والاستئناس بالطرق العلمية والتجريبية، واستثمار التطبيقات التفاعلية والرقمية، والتربية الفنية: المسرحية، والسينمائية، والتشكيلية، والموسيقية، والرسوم المتحركة، وأنشطة الترفيه، والتربية الرياضية الخاصة بالطفولة المبكرة؛
- تركيز التعليم الابتدائي على المعارف والكفايات المتعلقة بالحساب واللغات ومواد التفتح العلمي والبيئي، وربط مواد القراءة بالمعارف، وبالقيم الدينية والوطنية والإنسانية؛
- التركيز على التواصل والتعبير في المواد بالسنوات الأولى من التعليم الابتدائي، والارتقاء بكفايات الاستماع، والفهم، والقراءة، والكتابة، والتعبير، التي تمثل الوسيلة التي يتم عبرها التعلم، وبلورة استراتيجيات لتطوير تعليم القراءة، بالنسبة لتكوين المدرسين والمدرسات، وعلى صعيد البرامج التعليمية والمقاربات البيداغوجية.

❖ **بالنسبة للتعليم الإعدادي:**

- إدماج متدرج لتكوينات جديدة في المناهج المدرسية منذ التعليم الإعدادي، لتوجيه المتعلمين مبكرا نحو اكتشاف المهن وتعلمها، مع تنويع أساليب التعليم بواسطة الجمع بين التكوين المدرسي والتأطير المهني، وبين التأطير النظري والأشغال اليدوية والتطبيقية ذات الصلة ببيئة المتعلمين والمتعلمات؛
- ترسيخ وتوطيد كفايات ومهارات الفهم والتحليل والاستدلال والتعليق والتخاطب، وإنتاج نصوص قصيرة شفهية وكتابية ملائمة لمقامات التخاطب؛
- اكتساب الكفايات الذاتية والتقنية والمهنية والرياضية والفنية الأساسية (المادة 68، الميثاق).

❖ **بالنسبة للتعليم الثانوي التأهيلي:**

- تحقيق المزيد من التفاعل المثمر بين مختلف التخصصات، ولاسيما في التعليم التأهيلي، في اتجاه مرونة وتكامل أكبر

في التكوين، وربط اكتساب المعرفة بالتطبيق والوضعيات الميدانية، وتنويعها لتقوية قدرات المتعلمين على توظيف مواردهم في وضعيات مختلفة وبشكل مستقل؛

- تمكين المؤسسات الثانوية التأهيلية من المزيد من الاستقلالية، وتنويع العرض التربوي بها؛
- إطلاق دينامية كفيلة بتشجيع تحول الثانويات القائمة إلى ثانويات مرجعية في تخصصات محددة، تشجع التوجيه الملائم حسب الميول الدراسية، والمشاريع الشخصية للمتعلمين والمتعلمات، والحصيلة المكتسبة من المعارف والكفايات؛
- توسيع قاعدة التكوين التقني والمهني في التعليم الثانوي التأهيلي ضمن مسار البكالوريا المهنية، إعداداً لتعليم عال مهني، في إطار تنويع المسارات التعليمية وتنظيمها؛
- فتح البكالوريا المهنية أمام المتدربين الذين تابعوا تكوينهم بنجاح في مستويات التأهيل المهني والتقني، لتمكينهم من استكمال تكوينهم في التعليم ما بعد البكالوريا.

❖ **بالنسبة للتعليم العالي:**

- العمل بمفهوم جديد للجامعة المغربية، قوامه الاستئناس بالممارسات الجيدة والتجارب الدولية الناجحة والاتجاهات الحديثة في مجال تنويع أنماط التكوين والبحث والخدمات المرافقة لهما، ولاسيما نماذج المنظومات المتكاملة للتكوين والبحث، التي تأخذ في الاعتبار حاجات المجتمع من المعارف والكفايات والقيم، وحاجات سوق الشغل والمقاولة من الكفاءات والتأهيلات الملائمة، وعلى الأخص إشراك هذه الأخيرة في وضع برامج التكوين والإسهام في عملياته، واستقبال المتدربين/المكوَّنين، والإسهام في التمويل، وضمان الشغل للخريجين. وهو ما يستدعي تدبيرا تشاركيا للتكوين والبحث، وفق آليات تعاقدية لمختلف أنواع المساهمة المتبادلة بين الجامعة والمقاولة؛ نموذج جديد لجامعة متفاعلة مع التحولات المجتمعية على كل الأصعدة.

❖ **بالنسبة للتكوين المهني:**

- تثمين التكوين المهني، والتوسيع المستمر لطاقته الاستيعابية، والاعتراف بدوره باعتباره مشتلا للمهارات الفردية الكفيلة بالاستجابة لمتطلبات النمو التنافسي للاقتصاد بصفة عامة، ولحاجات المقاولة وسوق الشغل على وجه التحديد، وذلك من خلال اعتماد التوجهات الأساسية التالية:
  - إرساء الجسور والممرات بين التعليم العام والتكوين المهني، وفي الاتجاهين معا وبين مختلف الأسلاك (إعدادي – ثانوي – عالي)؛
  - وضع آليات للتوجيه المبكر، تعمل منذ السلك الإعدادي؛
  - إحداث وتنويع مسالك للتكوين المهني، على غرار البكالوريا المهنية، ومراجعة آليات الانتقاء والولوج المرتبطة بها؛
  - التكامل بين التكوينات النظرية والتدريبات التطبيقية، من خلال تعزيز التكوين بالتناوب والتمرس[15] داخل المقاولات، بشراكة مع الفاعلين الاقتصاديين؛
  - تعزيز وتطوير نظام التكوين القائم على المقاربة بالكفايات؛
  - تقوية نظام التكوين بالتدرج[16]، بإسهام فعال من قبل المقاولات والتكوين المهني الخاص.

[15] الملحق رقم 2: كلمات مفاتيح
[16] نفس الملحق.

❖ **بالنسبة للتعليم العتيق:**

- مواصلة مجهود تأهيل مؤسسات التعليم العتيق، على مستوى إصلاح بنيتها المؤسساتية والإدارية والبيداغوجية، وملاءمتها للمعايير التنظيمية والتربوية والصحية المتعارف عليها، وعلى مستوى المراجعة العميقة لمناهجها وبرامجها الدراسية، ونظام الامتحانات بها، وذلك، على الخصوص:

- بإدراج الثلثين من الغلاف الزمني المخصص للمواد المقررة بمؤسسات التعليم العمومي، على الصعيد الوطني، في برامجها الدراسية؛
- باستثمار الثلث المتبقي، المخصص لتحفيظ القرآن وتلقين العلوم الشرعية، في ترسيخ قيم الإسلام، القائمة على الوسطية والاعتدال؛
- بتوفير مسالك وبرامج للتكوين تدمج الراغبين من طلبتها في أسلاك التربية والتكوين في مراعاة للكفايات والمستوى الدراسي المحصلين، وتتيح تنمية الفكر النقدي والفضول المعرفي والقدرات الإبداعية لدى المتعلمين (ات)، وتشجع الانفتاح على الثقافات؛
- بتنمية نظام وطني موحد للامتحانات والشهادات في نهاية كل طور من أطواره، يكون منسجما مع النظام المعمول به في التعليم العمومي.

ب . المقاربات البيداغوجية وملاءمتها:

70. ترتبط المقاربات البيداغوجية عضويا بتنفيذ المناهج والبرامج والتكوينات، كما تشكل الإطار المرجعي الناظم لتدبير عمليات التدريس وتوجيه أنشطة التعلم. من ثم، ينبغي تأكيد أهمية ما يلي:

- تنويع وملاءمة هذه المقاربات، سواء في التكوينات الأساس للفاعلين(ات) التربويين(ات)، أم في ممارسة أنشطة التدريس والتعلم والتكوين، ووضعياتها؛
- توجيه هذه المقاربات نحو استهداف التمكن من مختلف المعارف والكفايات اللازمة لكل مستوى دراسي أو تكويني، والحد من الاعتماد على التلقين والشحن، واستثمارها في اتجاه تنمية البناء الذاتي للتعلمات وحفز التفاعل الإيجابي للمتعلمين، وتشجيع المبادرة والابتكار، وفتح العمليات التربوية على الأنشطة العملية والتطبيقية؛
- اعتماد المرونة في توظيف المقاربات البيداغوجية، بما يحقق النجاعة، ويكفل المزيد من الاستقلالية البيداغوجية لعمليات التدريس والتعلم والتكوين.

71. يتم، في المدى القريب، التحضير للشروع في تفعيل هذا التوجه، بوضع إطار مرجعي للمقاربات البيداغوجية، وبنهج هذا الاختيار سواء في برامج التكوين الأساس والمستمر لأطر التدريس والتكوين، أم في فصول وفضاءات التعلم.

ج. المراجعة المنتظمة للمناهج والبرامج والتكوينات وفق معايير الجودة:

72. في المدى القريب، وفي أفق المدى المتوسط، تتم هذه المراجعة مسبوقة بتقييم شامل للمناهج والبرامج والتكوينات الحالية، في استحضار للوظائف المرجعية المعرفية لأطوار التربية والتكوين المشار إليها أعلاه، وذلك في اتجاه الرفع من جودة التربية والتكوين، ووفق أهداف التخفيف والتبسيط والمرونة والتكيف، مع اعتماد ثلاثة مقومات:

- **المقوم المؤسساتي**، وذلك من خلال:

- تفعيل اللجنة الدائمة للتجديد والملاءمة المستمرين للمناهج والبرامج التي نص عليها الميثاق في المادة 107، وتنظيمها وفق نص قانوني. ويناط بهذه اللجنة ذات الاستقلالية المعنوية، التخطيط والإشراف على سير أشغال مجموعات عمل تشكل لهذه المهمة والمصادقة على نتائج أشغالها. كما تضطلع أيضا بتنظيم رصد تربوي يقظ من أجل تتبع التجارب الدولية في مجال البرامج وتحليلها وتقييمها. على أن تتألف هذه اللجنة من متخصصين في التربية والتكوين، وذوي الخبرة في مختلف التخصصات والشعب والقطاعات المعنية؛
- إرساء بنيات وطنية وجهوية للبحث والابتكار البيداغوجي في المناهج والبرامج والتكوينات، من أجل تطوير سياسة الابتكار في هذا المجال (الأكاديميات، الجامعات، لاسيما كلية علوم التربية، المدارس العليا للأساتذة والمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين).

- **المقوم التقييمي**:

- وذلك باحتكام عمليات بناء المناهج والبرامج والتكوينات، ومراجعتها المستمرة إلى تقييمات مؤسساتية منتظمة للإنجاز والمردودية والنجاعة، تشمل الخطط الإصلاحية، والتحصيل الدراسي والتكويني، واستعمال المقررات والكتب المدرسية والوسائط التعليمية، والممارسات البيداغوجية والتكوينية، استناداً إلى مرجعيات دقيقة تستجيب للمعايير الوطنية والدولية.

- **المقوم الاستشرافي**

- عبر إنجاز دراسات، وفق تخطيط توقعي لحاجات المتعلمين وخصوصياتهم، والمتطلبات المحلية والجهوية لمحيطهم الاجتماعي والاقتصادي، وإدماج ثقافة المشاريع.

د. العلاقة التربوية والممارسات التعليمية:

73. يستند الارتقاء بجودة العلاقة التربوية والممارسات التعليمية إلى ما يلي:

- اعتبار المتعلم محور الفعل التربوي وفاعلا أساسيا في بناء التعلمات، وتنمية ثقافة الفضول الفكري وروح النقد والمبادرة، والبحث والابتكار لديه؛
- اعتبار مؤسسة التربية والتكوين نواة أساسية في الفعل التربوي، ذات مشروع متكامل منفتح على المحيط ومتفاعل معه؛
- تموقع المدرس أو المكون، كمشرف على التعلمات وميسر لها، ومتفهم لحاجات المتعلمين(ات)، ومتكيف مع مختلف الوضعيات، بما يحقق حافزيتهم وانخراطهم وتكامل قدراتهم وخبراتهم في التعلم؛
- توثيق العلاقة مع الأسر، باعتبارها المصدر الأقرب لمعرفة حياة المتعلمين(ات) خارج المؤسسة التعليمية، وأثرها على مواظبتهم وانخراطهم، وتحسيس الأسر بدورها في تكميل عمل **المدرسة** والارتقاء بالعلاقة التربوية داخلها.

هـ. الوسائل والوسائط التعليمية والموارد:

74. مراجعة الكتب المدرسية ومختلف المعينات التربوية، وتجديدها وملاءمتها المستمرة، وتنويع مضامينها وصيغها، ووضع مسطرة اعتمادها تحت إشراف اللجنة الدائمة المشار إليها أعلاه، في مراعاة لمقتضيات الميثاق، وذلك وفق دفتر تحملات، يحدد المعايير العلمية والتربوية والفنية التي ينبغي توفرها في هذه الكتب والمعينات، مع وضع نظام شفاف وعلمي للاعتماد والمصادقة والتقييم؛

75. توفير العدة البيداغوجية الكافية للتدريس، وتأهيل البنيات التربوية الخاصة بالتخصصات، بمختلف الأطوار والأسلاك التعليمية والتكوينية؛

76. إعادة الاعتبار للمكتبات المدرسية، ورقية ووسائطية، وتوفير خزانات للموارد موجهة للمتعلمين والفاعلين في الحياة التربوية والثقافية، بحسب الفئات والمستويات العمرية؛

77. تعزيز إدماج التكنولوجيات التربوية في النهوض بجودة التعلمات، وإعداد استراتيجية وطنية جديدة لمواكبة المستجدات الرقمية، والاستفادة منها في تطوير مؤسسات التربية والتكوين والبحث، وخاصة على مستوى المناهج والبرامج والتكوينات منذ المراحل الأولى من التعليم، بإدماج البرمجيات التربوية الإلكترونية، والوسائل التفاعلية، والحوامل الرقمية، في عمليات التدريس وأنشطة التعلم والبحث والابتكار.

و. الإيقاعات للدراسة والتعلم:

78. إعادة النظر في الإيقاعات الزمنية وتدبير الزمن الدراسي، والتخفيف من كثافة البرامج ومن طولها وتضخمها، وإدماج الثقافة وأنشطة الحياة المدرسية والجامعية وحصص الدعم التربوي في صلب المنهاج التعليمي والبرامج البيداغوجية والتكوينية. وملاءمة الإيقاعات المدرسية مع محيط **المدرسة** في المناطق النائية وذات الوضعيات الخاصة والظروف الصعبة.

ز. التقييم والامتحانات:

79. ضرورة إصلاح شامل لنظام التقييم والامتحانات، على نحو يكفل تكافؤ الفرص بين المتعلمين(ات)، من خلال:

- تطوير دلائل مرجعية دقيقة حسب المستويات والأسلاك، للأنشطة التقييمية، سواء التشخيصية منها أو التكوينية أو الإشهادية أو المندرجة في إطار المراقبة المستمرة؛
- تخصيص المناهج والبرامج لحيز يتناسب ومكانة التقييم وأهميته، من حيث التوجيهات التربوية والزمن والأنشطة والوظائف؛
- تبسيط ومعيرة آليات التقييم والدعم التربوي، ضمانا لتوفر المتعلمين على حد مقبول للنجاح ومتابعة الدراسة فيما بين المستويات والأسلاك التعليمية؛
- إعادة الاعتبار والمصداقية للامتحانات الإشهادية، وخاصة البكالوريا، والرفع من جودتها، من خلال إعطاء الأولوية في السنوات الإشهادية للامتحانات الموحدة، جهويا ووطنيا، تحقيقا لمبدأ الاستحقاق وتكافؤ الفرص،

وإعادة النظر في كيفية اعتماد نتائج المراقبة المستمرة فيها.

80. إرساء إطار وطني للإشهاد، كفيل بتنظيم وتصنيف الشهادات والدبلومات، وفق شبكة مرجعية، تحددها القطاعات المكلفة بالتربية والتكوين والبحث العلمي. من شأن هذا الإطار أن يضمن الشفافية والوضوح والمقارنة بين الشهادات على أساس دليل وطني للإشهاد، وأن يمكن من تحسين أدوات تقييم التحصيل الدراسي والتكويني، وأن يضفي عليها المزيد من المصداقية والنجاعة، وأن يتيح حركية سلسة لحملة الشهادات والدبلومات، وطنيا وعلى الصعيد الدولي.

81. إحداث نظام للتصديق على كفايات التجربة المهنية لفائدة ذوي الخبرة المهنية، وتمكينهم من فرص التعلم مدى الحياة.

82. إحداث امتحان خاص لولوج الدراسات العليا، لفائدة من لم يتمكن، لأسباب مختلفة، من الحصول على البكالوريا.

ج. التوجيه المدرسي والمهني والإرشاد الجامعي:

83. مراجعة شاملة لنظام التوجيه التربوي والمهني والإرشاد الجامعي، على المديين القريب والمتوسط على الأكثر، بتحديثه، وإعادة النظر في مفهومه وفي طرقه وأساليبه الحالية، وإرساء رؤية وطنية مؤطرة له، وتأهيل موارده، وتوفير الشروط اللازمة للنهوض به وبتفعيله على النحو الأمثل.

لذلك، يتجه العمل نحو ما يلي:

- منح التوجيه التربوي أدوارا جديدة تمكنه من القيام بمهام الدعم البيداغوجي المستدام، بالاعتماد المبكر على التوجيه، لمصاحبة المتعلم في بلورة مشروعه الشخصي، وتعزيز التربية على الاختيار؛
- إرساء بنيات الإعلام والمساعدة على التوجيه؛
- تجديد الآليات المعتمدة في التوجيه التربوي، باعتماد الروائز بدل المعدلات، ومراعاة ميول وقدرات المتعلمين أساسا، ومشاريعهم الشخصية، وتوفير بنيات وشروط العمل (المشروع الشخصي للتلميذ، المقابَلات الفردية، دلائل عمل وأطر مرجعية، برنام / برمجية، التوجيه، روائز، حقائب التعلم، زمن التوجيه داخل الحياة المدرسية)؛
- إحداث آليات للتنسيق بين مختلف القطاعات المتدخلة في التوجيه بالتعليم المدرسي، والتكوين المهني، والإرشاد الجامعي؛
- تطوير وتعزيز التكوين الأساس والمستمر لأطر التوجيه التربوي، قصد تأهيلها للقيام بالمهام المستجدة؛
- تحيين وتدقيق الوثائق القانونية والمذكرات التنظيمية المتعلقة بمجال الإعلام والمساعدة على التوجيه، على ضوء المستجدات التربوية.

اعتبارا للأهمية الخاصة للغات في تحسين جودة التعلمات، وفي النجاح الدراسي، وفي المردودية الداخلية والخارجية للمدرسة، وفي النهوض بالبحث وفي تحقيق الاندماج، فإن هذه الرؤية الاستراتيجية تجعل منها رافعة قائمة بذاتها، مع استحضار ارتباطها العضوي بالنموذج البيداغوجي.

في هذا الإطار، يعتبِر المجلس أن تحديد وضع كل لغة على حدة داخل **المدرسة** بوضوح، يُعد عاملا حاسما في تطوير تدريس اللغات والتدريس بها، ومن ثم تحقيق التكامل فيما بينها، وكذا الانسجام بين المكونات القطاعية للمنظومة.

84. من هذا المنظور، يتعين مراعاة الاعتبارات التالية:

- **اللغة العربية**، اللغة الرسمية للدولة، ولغة معتمدة في تدبير الشأن العام، ومقوم أساس من مقومات الهوية المغربية، علاوة على كونها اللغة الأساس والأولى للتمدرس، وأن تعزيزها وتنمية استعمالها (الدستور –الفصل 5)، في مختلف مجالات العلم والمعرفة والثقافة والحياة كان وما زال طموحا وطنيا (الميثاق الوطني للتربية والتكوين –المادة 110)؛ يتعين تقوية وضعها وتنميتها، وتحديثها وتبسيطها، وتحسين تدريسها وتعلمها، وتجديد المقاربات والطرائق البيداغوجية ذات الصلة بها.
- **اللغة الأمازيغية** هي أيضا لغة رسمية للدولة، ورصيد مشترك لجميع المغاربة بدون استثناء (الدستور)؛ ولغة مدرجة في w منذ 2003؛ يتعين تطوير وضعها في **المدرسة** ضمن إطار عمل وطني واضح متناغم مع مقتضيات الدستور، وقائم على توطيد وتطوير المكتسبات التي تحققت في تهيئتها اللغوية، وإعداد الكفاءات البشرية والموارد الديداكتيكية لتدريسها، مع الأخذ بعين الاعتبار المقتضى الدستوري الذي ينص على سن قانون تنظيمي يحدد مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية وكيفيات إدماجها في مجال التعليم، وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية.

  غير أن ذلك لن يتأتى بدون إنجاز تقييم شامل لتجربة تدريس هذه اللغة في التعليم المدرسي، وكذا لتجربة الدراسات الأمازيغية في التعليم العالي.
- **اللغات الأجنبية** الأكثر تداولا في العالم، وسائل للتواصل، والانخراط والتفاعل مع مجتمع المعرفة والانفتاح على مختلف الثقافات، وعلى حضارة العصر (الدستور)؛ يتعين تنمية تدريسها وتعلمها في أسلاك التعليم والتكوين، وكذا توظيف المقاربات البيداغوجية الكفيلة بتعلمها المبكر.

85. انطلاقا من ذلك، فإن الهندسة المقترحة أسفله، تتوخى بلوغ الأهداف التالية:

- تحقيق الإنصاف وتكافؤ الفرص في التمكن من اللغات: فهما وشفهيا وقراءة وكتابة وتعبيرا؛ ومن ثم جودة التعلمات.
- جعل المتعلم عند نهاية التعليم الثانوي التأهيلي (البكالوريا) متمكنا من اللغة العربية؛ قادرا على التواصل باللغة الأمازيغية؛ متقنا للغتين أجنبيتين على الأقل؛ وذلك ضمن مقاربة متدرجة تنتقل من الازدواجية اللغوية (العربية + لغة أجنبية) إلى التعدد اللغوي (العربية + لغتين أجنبيتين أو أكثر).
- إعطاء الأولوية للدور الوظيفي للغات المعتمدة في **المدرسة** في: ترسيخ الهوية؛ الانفتاح الكوني؛ اكتساب المعارف والكفايات والثقافة؛ الارتقاء بالبحث؛ تحقيق الاندماج الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والقيمي.
- اللغة العربية لغة التدريس الأساس. ويتم تفعيل مبدأ التناوب اللغوي[17] بالتدرج على أساس تدريس بعض المضامين أو المجزوءات باللغة الفرنسية في التعليم الثانوي التأهيلي على المدى القريب، وفي التعليم الإعدادي على المدى المتوسط،

[17] الملحق رقم 2: كلمات مفاتيح

وباللغة الإنجليزية في التعليم الثانوي التأهيلي على المدى المتوسط.

- تمكين أطر التدريس والتكوين والبحث من تكوين مزدوج اللغة، مع التقيد التام في التدريس باستعمال اللغة المقررة دون غيرها من الاستعمالات اللغوية.
- مراجعة عميقة لمناهج وبرامج تدريس اللغة العربية، وتجديد المقاربات البيداغوجية والأدوات الديداكتيكية المعتمدة في تدريسها، والسهر على المزيد من تهيئة هذه اللغة في أفق تعزيز تحديثها وتنميتها وتبسيطها.
- مواصلة المجهودات الرامية إلى تهيئة اللغة الأمازيغية لسنيا وبيداغوجيا.
- مراجعة مناهج وبرامج تدريس اللغات الأجنبية طبقا للمقاربات والطرائق التعليمية الجديدة.
- تنويع لغات التدريس، لاسيما باعتماد التناوب اللغوي لتقوية التمكن من الكفايات اللغوية لدى المتعلمين، وتوفير سبل الانسجام في لغات التدريس بين أسلاك التعليم والتكوين.

86. تنتظم **الهندسة اللغوية المقترحة**، حسب الأسلاك التعليمية والتكوينية، والتي ينبغي الشروع في تطبيقها ابتداء من المدى القريب، وخلال المديين المتوسط والبعيد، كما يلي:

أ. التعليم الأولي:

استثمار المكتسبات اللغوية والثقافية الأولية للطفل وإدراج:

- اللغة العربية؛
- اللغة الفرنسية؛
- التركيز على التواصل الشفهي انسجاما مع طبيعة هذا المستوى من التعليم.

ب. التعليم الابتدائي:

- إلزامية اللغة العربية في مستويات هذا السلك كافة، بوصفها لغة مُدَرَّسة ولغة تدريس جميع المواد.
- إلزامية اللغة الأمازيغية في مستويات هذا السلك كافة، بوصفها لغة مًدَرّسة؛ مع التركيز على الكفايات التواصلية في السنتين الأولى والثانية، وإدراج الاستعمال الكتابي فيما تبقى من هذا السلك.
- إلزامية اللغة الفرنسية في مستويات هذا السلك كافة، بوصفها لغة مًدَرّسة.
- إدراج اللغة الإنجليزية في السنة الرابعة في أفق نهاية العشر سنوات الجارية؛ هذا المدى يسمح باستكمال توفير المدرسين والعدة البيداغوجية اللازمة لذلك في مستوى الابتدائي.

ج. التعليم الإعدادي:

- إلزامية اللغة العربية في مستويات هذا السلك كافة، بوصفها لغة مُدَرَّسة؛ ولغة التدريس الأساسية.
- يتم بالتدرج، تعميم تدريس اللغة الأمازيغية في التعليم الإعدادي في أفق تعميمها في باقي المستويات التعليمية.
- إلزامية اللغة الفرنسية في مستويات هذا السلك كافة، بوصفها لغة مُدَرَّسة.

كما يتم، على المدى المتوسط، إدراجها لغة لتدريس بعض المضامين أو المجزوءات.

- إلزامية اللغة الإنجليزية في مستويات هذا السلك كافة بوصفها لغة مُدَرَّسة، والشروع في تطبيق هذا الاختيار في المدى القريب، وتعميمه في المدى المتوسط. هذا المدى يسمح باستكمال توفير المدرسين والعدة البيداغوجية اللازمة لذلك.

د. التعليم الثانوي التأهيلي:

- إلزامية اللغة العربية؛ بوصفها لغة مُدرسة، ولغة التدريس الأساس.
- تعميم تدريس اللغة الأمازيغية بالتدرج.
- إلزامية اللغة الفرنسية، بوصفها لغة مُدرسة. كما يتم إدراجها لغة لتدريس بعض المضامين أو المجزوءات في المدى القريب.
- إلزامية اللغة الإنجليزية بوصفها لغة مُدرسة. كما يتم إدراجها لغة لتدريس بعض المضامين أو المجزوءات على المدى المتوسط.
- إحداث شُعب متخصصة في اللغات وآدابها وثقافاتها وحضارتها.
- إدراج لغة أجنبية إلزامية ثالثة على سبيل الاختيار، لاسيما اللغة الإسبانية، مع مراعاة الخصوصيات والحاجيات الجهوية من اللغات.

هـ. التعليم العالي:

- ضمان تنويع الخيارات اللغوية في المسالك والتخصصات والتكوينات والبحث.
- فتح مسارات لمتابعة الدراسة باللغات: العربية؛ الفرنسية؛ الإنجليزية؛ الإسبانية في إطار استقلالية الجامعات، وحاجات التكوين والبحث لديها، ومراعاة متطلبات الجهوية.
- تشجيع البحث العلمي والتقني بمختلف تخصصاته باللغة الإنجليزية.
- إحداث مسالك تكوينية ووحدات للبحث المتخصص في اللغتين العربية والأمازيغية، وفي اللغات الأجنبية.
- إدراج التكوين في كفايات التواصل بالعربية وبالأمازيغية في مؤسسات تكوين الأطر.
- إدراج وحدة مدرسة باللغة العربية في المسالك **المدرسة** باللغات الأجنبية في التعليم العالي، بالنسبة للمغاربة.

و. التكوين المهني:

- إدراج التكوين باللغة الإنجليزية في تخصصات ووحدات التكوين المهني، إلى جانب اللغات المعتمدة في التكوين.

ز. الملاءمة في تفعيل الهندسة اللغوية:

- إن هذه الهندسة اللغوية تظل مفتوحة أمام الإغناءات الوظيفية اللازمة، في أثناء تفعيل مقتضيات هذه الهندسة، وفي ضوء التقييمات التي سيتم إنجازها بهذا الصدد.

بيان 4 :

ثلاثة مرتكزات

تحقيق الإنصاف وتكافؤ الفرص في تعلم اللغات	حضور للغتين الوطنيتين الرسميتين في مستوى مكانتهما الدستورية والاجتماعية	إرساء تعددية لغوية تدريجية ومتوازنة

بيان 5 :

هدفان مؤطران

جعل الحاصل على البكالوريا متمكنا من اللغة العربية، قادرا على التواصل بالأمازيغية، ومتقنا للغتين أجنبيتين على الأقل	هدفان مؤطران	الإعمال التدريجي للتناوب اللغوي كآلية لتعزيز التمكن من اللغات عن طريق التدريس بها

بيان 6 :

وضع اللغات في منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي

العربية	الأمازيغية	الفرنسية	الإنجليزية	لغة أجنبية ثالثة على سبيل الاختيار
لغة إلزامية في كل مستويات التعليم المدرسي بوصفها لغة مدرسة ولغة تدريس	لغة إلزامية في التعليم الابتدائي في أفق تعميمها تدريجيا في التعليم المدرسي	لغة إلزامية بوصفها لغة مدرسة في كل مستويات التعليم المدرسي	لغة إلزامية بوصفها لغة مدرسة ابتداء من الأولى إعدادي في أفق إدراجها في الرابعة ابتدائي	يتم إدراجها في الثانوي التأهيلي
ضمان تنويع الخيارات اللغوية في المسالك والتخصصات والتكوينات والبحث في التعليم العالي وإحداث سلك تكويني ووحدات للبحث المتخصص فيها		لغة تدريس في بعض المضامين أو المجزوءات ابتداء من الثانوي الإعدادي	لغة تدريس في بعض المضامين أو المجزوءات تدريجيا ابتداء من الثانوي التأهيلي وفي التعليم العالي وفي التكوين المهني	

87. يستلزم تفعيل الهندسة المقترحة توفير بعض التدابير المواكبة، من أهمها:

- **وضع إطار مرجعي وطني مشترك للغات الوطنية والأجنبية المدرجة في المدرسة المغربية**. من شأن هذا الإطار التمكين على الخصوص من:

- تحديد مستويات مرجعية للتمكن من اللغات، مبنية على مؤشرات محددة؛ تُمكن من وصف دقيق لكفايات المتعلم في كل مستوى من مستويات **المدرسة**؛
- تيسير حركية المتعلمين على المستوى الوطني أو الدولي لمتابعة الدراسة واستكمالها باللغة المختارة؛
- وضع نظام للإشهاد في اللغات لا ينحصر في حدود **المدرسة**، بل يمكّن من تعلم اللغات والتحقق من مستوى التحكم فيها مدى الحياة.

- **مواصلة تهيئة[18] اللغتين العربية والأمازيغية؛ وذلك بـ:**

- بذل مجهود نوعي مكثف، من أجل تنمية اللغة العربية، وتحديث مناهج وطرائق ومضامين تدريسها، وأدوات قياس مستويات التمكن منها، عبر تهيئتها العلمية والتربوية، والثقافية والمعرفية، والإلكترونية والرقمية.
- مواصلة سيرورة تهيئة اللغة الأمازيغية التي أطلقها المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية.
- تفعيل أكاديمية محمد السادس للغة العربية.
- الإسراع بتفعيل المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية المنصوص عليه في الفصل 5 من الدستور باعتباره الفضاء الأمثل للاضطلاع «على وجه الخصوص، بحماية وتنمية اللغتين العربية والأمازيغية، ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية». على أن يضم جميع المؤسسات المعنية بهذه المجالات.

- **الارتقاء بمستوى التدريس والتأطير التربوي:**

يكتسي تدعيم التكوين الأساس والمستمر لمدرسي اللغات والفاعلين التربويين عامة، أهمية خاصة في التمكين للغات المدرسة ولغات التدريس، وذلك يقتضي:

- سد الخصاص في مدرسي اللغات والفاعلين التربويين (هيئات التخطيط والتوجيه والتفتيش...)؛
- تطوير القدرات اللغوية والتكوينية والمهنية للمدرسين والفاعلين التربويين، بتجديد التكوين والتكوين المستمر، ولاسيما ما يتصل بالتمكن من المقاربات والطرائق البيداغوجية الجديدة في ميدان تعلم اللغات، والتحكم في وسائط الإعلام والاتصال ذات الصلة بمنهجية تدريس اللغات والتدريس بها؛
- تمكين المؤسسات التعليمية من المكتبات، ورقية ورقمية، تعزيزا للتمكن من القراءة والكتابة والتعبير، باعتبارها كفايات لازمة للتمكن من اللغات.

[18] الملحق رقم 2: كلمات مفاتيح

يحظى البحث العلمي والتقني والابتكار باهتمام متزايد، بالنظر لمكانته الاستراتيجية والحيوية في تحقيق تطور البلاد، اقتصاديا وثقافيا واجتماعيا، وتعزيز مكانتها وقدرتها التنافسية على الصعيد العالمي.

وإذا كان النظام الوطني للبحث العلمي والتقني يتوفر على مؤهلات، تتجسد في وجود إطار مؤسساتي وقانوني مشجع، وموارد مالية لا بأس بها، وبنيات متنوعة وجهوية، فإنه مُطالب برفع التحديات المرتبطة بالتمويل وتنويع مصادره، وتأهيل الكفاءات البشرية، وتجديد حكامة البحث، وكذا النهوض بكافة مجالات البحث والابتكار، بما فيها مجالات العلوم التربوية والترجمة خدمة لتطور المعرفة والتنمية البشرية.

إن بلوغ الأهداف المتوخاة بخصوص تنمية البحث العلمي والتقني والابتكار، وتطوير إنجازيته على المستويين الجهوي والوطني، يقتضي اعتماد سياسة استشرافية، تأخذ بعين الاعتبار ضرورة العناية برأس المال البشري في إطار منظومة تربوية تسعى إلى تمكين أكبر عدد من المواطنين من تعليم عال يؤهلهم للبحث والإبداع والتجديد، وتعزيز التكامل في مجالات البحث بين ما هو نظري وما هو تطبيقي وميداني، وبين ما هو علوم دقيقة وتقنية وتطبيقية، وما هو علوم إنسانية واجتماعية، وبحوث فنية وأدبية.

ينبغي التأكيد أيضا على التكامل الذي يطبع العلاقة بين الجامعة والمؤسسات الاقتصادية، ويقوي من مساهماتها في مجال البحث العلمي والتقني والابتكار، بالرغم من الإكراهات التي تعاني منها سياسة البحث العلمي والتقني على المستوى الوطني. في هذا الإطار، فإن الجامعة المغربية تظل مدعوة لتكون أحد المنابع الرئيسية للمعرفة ولتجديدها، وللنهوض بالمهام الداعمة لتنمية اقتصاد البلاد والارتقاء بمجتمعها، وذلك في تفاعل بين أنشطة التعليم والبحث والابتكار.

88. في هذا الصدد، يقدم المجلس مجموعة من المقترحات الهادفة إلى تطوير البحث العلمي والارتقاء بإنجازيته، بغاية مواجهة التحديات التي تعرقل السياسات الوطنية في هذا المجال، ورفع الرهانات المجتمعية والدولية، ويمكن عرضها فيما يلي:

أ. مستوى النظام المؤسساتي للبحث:

- الارتقاء بمنظومة البحث العلمي، من خلال بناء نظام وطني ومؤسساتي مندمج بين مؤسسات البحث العلمي، للحد من التشتت السائد في تدبير منظومة البحث العلمي والتقني والابتكار؛
- إعادة هيكلة قطاع البحث العلمي والتقني وتنظيمه، بما يوفر التنسيق الأمثل بين وحداته، ويؤسس للحكامة المسؤولة لمختلف مكوناته، ويضمن ترشيد الموارد وتقاسم الخبرات والرفع من الإنجازية والمردودية؛
- على المدى القريب، إشراك كل الفاعلين في ميدان البحث العلمي من قطاعات حكومية، وجامعات، ومراكز البحث، ومختبرات، وشبكات، ومؤسسات التنسيق، ومقاولات، في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للبحث العلمي في علاقة بالمشاريع القطاعية الاستراتيجية للبلاد. كما يتعين تطوير الشراكات والتعاون الدولي في مجال الارتقاء بإنجازية مؤسسات البحث العلمي والتقني والابتكار؛
- إرساء شبكة معلوماتية شاملة لجميع أعمال البحث والدراسات المنجزة على الصعيد الوطني، والتقارير والدراسات والمقالات الدولية الرائدة في مختلف مجالات البحث العلمي والتقني والابتكار.

من شأن هذه الشبكة، التي ينبغي أن يشمل توظيفها واستثمارها مختلف مكونات قطاع التعليم العالي، إكساب مؤسساته مرونة ونجاعة أكثر في القيام بوظائفها في التأطير والتكوين والبحث والانفتاح على محيطها الاجتماعي والاقتصادي والثقافي.

ب. مستوى تمويل البحث:

- الرفع التدريجي من نسبة الناتج الداخلي الخام المخصصة لتمويل البحث العلمي، لكي ترقى إلى نسبة في 1% المدى القريب، و1،5% في 2025، و 2% سنة 2030، مع التوجه نحو تنويع مصادر تمويل البحث بمؤسسات التعليم العالي وجعله موجها بالأساس نحو البحث التدخلي؛
- الحفز الضريبي للمقاولات التي تنتج أبحاثا ذات أهمية اقتصادية واجتماعية بالنسبة للبلاد؛
- تقوية الصندوق الوطني لدعم البحث العلمي والابتكار، يمول من الدولة ومن الخواص ومن التعاون الدولي (الميثاق الوطني للتربية والتكوين – المادة 128).

ج. مستوى تنسيق سياسة البحث:

- تمكين مؤسسات البحث بالتعليم العالي من وضع خطط عمل بشراكة مع الجهات والجماعات الترابية ومع مؤسسات دولية، في إطار التكامل بين السياسة الوطنية للبحث العلمي، والاختيارات العلمية الخاصة بالجامعات؛
- إعادة تأسيس التنسيق والتوجيه بين مختلف المتدخلين في مجال البحث العلمي والتقني والابتكار، من خلال تشكيل مجلس وطني مكون من باحثين متعددي التخصصات، مشهود لهم بالكفاءة العلمية، مكلف باستراتيجية البحث.

د. مستوى التكوين والتأهيل من أجل البحث:

- العمل في الأمد القصير على وضع برنامج عمل يهدف إلى توظيف وتكوين 15000 أستاذا باحثا في أفق 2030، من أجل الاستجابة لحاجيات بنيات البحث من الأطر سواء لتعويض تلك التي ستغادر المنظومة، أو لتوفير الأطر للشعب ذات الأولوية؛
- إعطاء الأهمية في تكوين الباحثين لتعلم واكتساب مهارات التواصل والريادة وقيادة المشاريع، والمبادئ الأخلاقية ذات الصلة، مع اعتماد أنشطة موجهة، خاصة، لتنمية الكفايات المهنية العامة المفيدة في البحث والابتكار؛
- استشراف استثمار خبرة أساتذة التعليم العالي المتقاعدين وتجربتهم في تغطية الخصاص في مجال التكوين والتأطير والبحث، وذلك بحسب تخصصاتهم، مقابل تحفيزات ملائمة؛
- توفير شروط ممارسة الحرية الفكرية والأكاديمية على صعيد الجامعات في إطار القواعد المؤسسية، وفتح المجال أمام الطاقات الإبداعية في التأطير والتدريس والبحث والابتكار والتنشيط؛
- نشر ثقافة البحث منذ التعليم المدرسي، والاعتماد على نتائج البحث في مختلف المجالات التقنية، والهندسية، والاجتماعية، والإنسانية والفنية والأدبية، من أجل الرفع من جودة المناهج والبرامج، وذلك على مستوى التعليم المدرسي، ولاسيما في الثانوي التأهيلي، وكذا على مستوى التعليم العالي؛

- الاعتراف بالدراسات والتكوينات ما بعد الدكتوراه، مع تعميمها على أساتذة التعليم العالي كافة، وتثمين قيمتها، من بين ما تستند عليه السياسات الهادفة إلى تطوير البحث العلمي وتنميته؛ مما يتطلب مراجعة النصوص المرتبطة بهذا الموضوع، حتى لا يحرم أحد من تعميق تخصصه.

هـ. مستوى تحفيز البحث:

- سعيا إلى مزيد من تحفيز البحث العلمي والابتكار، يؤكد المجلس على ما يلي:
  - حفز الطلبة وتشجيعهم على الانخراط في ممارسة البحث، مع توفير كل الظروف الملائمة لانغماسهم في بنيات البحث الجامعي؛
  - إرساء نظام للمنافسة في البحث العلمي، لخلق دينامية للتميز والابتكار بين الباحثين وطنيا ودوليا، وبين الجامعات ومختبرات البحث، من قبيل: استعمال التقييمات والترتيبات الدولية المعترف بها من أجل مكافأة أجود الجامعات، والتحفيزات المشجعة؛
  - وضع شبكات الكفاءات حول المواضيع ذات الأولوية وطنيا، ودعمها بكفاءات أجنبية عن طريق التعاقد، والتوجه نحو خلق أقطاب الكفاءة في المعرفة والبحث والابتكار لترسيخ الإنجازات العلمية؛
  - وضع نظام تعويض عن الأداء، بهدف تشجيع وحفز النبوغ والتميز بالنسبة للباحثين، خصوصا في أنشطة البحث والتطوير التي تستلزم الرفع من التمويل؛
  - تسهيل عمليات الرفع من التمويل.

و. مستوى التتبع والتقييم:

- وضع نظام للحكامة والتدبير المعقلن بمؤشرات مضبوطة لتتبع وتقييم البحث العلمي والتقني والابتكار. وعلى غرار ذلك، يتعين وضع نظام مماثل لتتبع وتقييم البحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية والفنون والآداب، وتعزيز مكانتها باعتبار أهميتها في تأهيل الرأسمال البشري[19] ، وفي تنمية البلاد.

ز. مستوى بنيات البحث:

- الحرص على جودة بنيات البحث وتدبيرها، مع العمل على تشجيع البحث الأساسي والمستقل؛
- توسيع البنيات الجامعية للبحث الأكاديمي والعلمي والتكنولوجي، وهيكلتها في علاقتها بالشعب الداخلية للجامعة ومشاريعها في الدراسة والتأطير، وربطها بالمختبرات والمعاهد والمراكز الوطنية والدولية للبحث والابتكار، مع تقوية التنسيق مع المحيط الاقتصادي والاجتماعي والثقافي؛
- إرساء بنيات وطنية وجهوية للبحث والابتكار البيداغوجي، من أجل تطوير سياسة الابتكار والتجديد في هذا المجال (الأكاديميات، الجامعات، ولاسيما كلية علوم التربية، المدارس العليا والمراكز الجهوية لتكوين الأطر...)؛
- إحداث أقطاب جديدة للتنمية الاقتصادية والتكنولوجية، تكون مبنية على الشراكة والتعاون وعلى تشجيع التخصصات الذكية، من خلال مساعدة المؤسسات الجامعية والمقاولات على تقوية تخصصاتها في المجالات العلمية والصناعية؛

[19] الملحق رقم 2: كلمات مفاتيح

- تزويد المنظومة الوطنية للبحث والابتكار بآليات للتسويق وحماية الملكية الفكرية، إضافة إلى بنية متينة للاتصال والتواصل عبر التكنولوجيات الجديدة، تشجع على التبادل والتعاون بمقومات الملاءمة والجودة.

الرافعة الخامسة عشرة : استهداف حكامة ناجعة لمنظومة التربية والتكوين

ظلت الحكامة من بين الإشكاليات العرضانية التي تواجهها **المدرسة** منذ عقود، سواء في بعدها المتعلق بنجاعة التدبير، أم في أبعادها الأخرى ذات الصلة بالمشاركة، والشفافية، وربط المسؤولية بالتقييم والمحاسبة.

إن التحولات التي عرفها المجتمع المغربي، وما أفرزته من توجهات عامة تضع الحكامة الناجعة في صلب تطوير النسق المجتمعي برمته. لذا، وبالنظر للرهانات المعقودة على المدرسة في تنمية وتأهيل الإمكان البشري، فإنها معنية أكثر بالانخراط في هذه التحولات، واستدماج مستلزمات هذه الحكامة، بغاية تحقيق النجاعة والفعالية في مختلف إنجازاتها، بما في ذلك النجاح في تحقيق أهداف الإصلاحات الحالية والمرتقبة **للمدرسة**.

إن النجاح في رفع التحديات التي تطرحها الحكامة الجيدة، يتطلب الاستناد إلى ما يلي:

أ. تحقيق التقائية السياسات والبرامج العمومية

89. تطوير سياسة عمومية منسجمة تجعل **المدرسة** في صلب اهتماماتها من خلال ما يلي:

- بلورة المخططات على شكل مشاريع قابلة للتنفيذ، عبر مقاربة تكاملية تجمع بين التخطيط التصاعدي، المرتكز على مشروع المؤسسة، وبين التخطيط التنازلي، المنطلق من التوجهات الوطنية والمعايير المرجعية في مجال التربية والتكوين؛
- استثمار التراكم الإيجابي الذي عرفته بعض القطاعات الحكومية في المقاربة بالمشروع، لضمان نجاعة تنزيل هذه المخططات، من خلال ترجمتها إلى مشاريع قابلة للإنجاز؛
- بلورة استراتيجيات للحد من الفوارق، سواء منها المجالية أو الاجتماعية أو الاقتصادية، وذلك من خلال بذل الجهود الكافية من أجل ضمان حد أدنى من البنيات التحتية والتجهيزات الضرورية لجميع المؤسسات أينما وجدت على التراب الوطني؛
- بلورة سياسة ومخططات التكوين المستمر لفائدة القطاعات الاقتصادية للرفع من تنافسيتها؛
- إدماج تكوين الكفاءات البشرية كعنصر أساس في الاستراتيجيات القطاعية؛ لذلك فجميع القطاعات الاقتصادية مدعوة لتنسيق برامجها التكوينية مع منظومة التربية والتكوين.

ب. إرساء نظام للحكامة الترابية للمنظومة في أفق الجهوية المتقدمة

90. تحديد واضح للسّلط والأدوار والمهام وكيفية توزيعها على كل المستويات، ولاسيما:

- تكريس دور الدولة الاستراتيجية والناظمة بحيث تقوم هذه الأخيرة بتحديد التوجهات الكبرى والاختيارات الاستراتيجية والمعايير الضرورية، والآليات المؤسساتية والقانونية لضمان تنفيذها، مع التدخل من أجل التتبع والتقييم وإعمال مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة؛

- إسناد مسؤولية تدبير منظومة التربية والتكوين لبنيات التدبير على المستوى الترابي، عبر تفويض الصلاحيات والمهام، في إطار الاستقلالية والتعاقد والمحاسبة، لـ:
  - الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، ومنها إلى النيابات الإقليمية، ومنها إلى مؤسسات التربية والتكوين؛
  - الجامعات، ومنها إلى مؤسسات التعليم العالي التابعة لها؛
  - القطاع الخاص في إطار تعاقد واضح، يضمن استمرارية التربية والتكوين كخدمة عمومية.
- ملاءمة أنظمة المؤسسات المسؤولة مع المهام المناطة بها، وذلك من خلال وضع هيكلة تناسب المهام، ومراجعة تركيبة وطريقة اشتغال المجالس الإدارية للأكاديميات ومجالس الجامعات ومجالس المؤسسات، لتمكينها من أداء أدوارها بالفعالية المطلوبة؛
- مأسسة مشروع المؤسسة، مع تحديد دور كل طرف في إطار فرق عمل تربوية وتدبيرية يشترك فيها المتعلمون والمدرسون ومدبرو المؤسسة أساسا، بتعاون مع الأولياء والمحيط؛
- توضيح مهام ومجالات تدخل باقي السلطات الحكومية المقدمة لخدمات التربية والتكوين في إطار السياسة العمومية المنسجمة، التي يندرج ضمنها تدبير منظومة التربية والتكوين؛
- إرساء آليات الضبط بواسطة المعايير الملزمة لكل من يقوم بتدبير منظومة التربية والتكوين، أو يتدخل في تقديم الخدمات المرتبطة بها سواء أفقيا (القطاعات الحكومية، القطاع الخاص) أو عموديا (الجهات والجماعات الترابية)، مع وضع دليل المساطر والسيرورات الضامنة لتطبيق هذه المعايير.

91. استكمال تفعيل اللامركزية واللاتمركز من خلال الإجراءات التالية:

- تحيين الإطار القانوني والمؤسساتي في اتجاه:
  - منح بنيات التدبير على الصعيد الترابي في جميع قطاعات التربية والتكوين المزيد من الاستقلالية فيما يتعلق بتدبير الكفاءات البشرية، توظيفا وتكوينا وتقييما وترقية؛
  - تحديد مجالات الاستقلالية وحدودها في تكامل مع استقلالية بنيات التدبير.
- دعم استقلالية بنيات التدبير وتأهيلها للقيام بأدوارها، وذلك من خلال:
  - وضع برنامج وطني للتأهيل المؤسساتي، يجعل المؤسسات قادرة على القيام بمهامها على أكمل وجه، وخاصة أن المبدأ العام لحسن التدبير، يقضي بربط كل توسيع لمجال الاستقلالية بمزيد من الصرامة على مستوى المحاسبة؛
  - إرساء استقلالية المؤسسة بوصفها الخلية الأساسية للمدرسة، وذلك باعتماد مشروع المؤسسة أساسا لتنميتها المستمرة وتدبيرها الناجع؛ مشروع من شأنه أن يحفز مشاركة جميع الأطراف المعنية في النهوض بالمؤسسة.
- تقوية وتفعيل صلاحيات بنيات التدبير إعمالا لمبدأ قرار القرب، وذلك من خلال:
  - تعزيز الهيكلة الجهوية للمنظومة في اتجاه تفويت الصلاحيات اللازمة والإمكانات الضرورية لتفعيلها إلى بنيات التدبير على المستوى الترابي؛
  - وضع آلية لضمان تعاضد الموارد بين مؤسسات التربية والتكوين على الصعيد الترابي على غرار شبكات التربية والتكوين التي ينبغي تفعيلها.

ج. إرساء مقومات الشراكة بين الأطراف المعنية في إطار تعاقدي

92. تعزيز آليات التعاقد بين الدولة ومؤسسات التربية والتكوين وباقي الأطراف، من خلال التدابير التالية:

- مأسسة قواعد الشراكة بين الفاعل الاقتصادي ومؤسسات التربية والتكوين لضمان التفاعل الإيجابي بينهما، بما يفضي إلى الملاءمة بين التكوينات وسوق الشغل، وإلى تسريع اندماج الخريجين في النسيج الاقتصادي؛
- وضع برامج تعاقدية بين الدولة ومؤسساتها على المستويات الترابية، تحدد بوضوح، التزامات كل طرف، والمقتضيات العملية لتنزيل هذه البرامج وتتبع إنجازها وتقييم أثرها؛
- وضع آليات للتواصل والتحسيس مع مختلف الفاعلين والمتدخلين لإدماجهم في المقاربة التشاركية، وإقناعهم بأهمية التعاقد حول البرامج والنتائج؛
- ضمان مشاركة ناجعة للجهات والجماعات الترابية للنهوض **بالمدرسة**، عبر مراجعة القوانين المؤطرة لأدوار الجهات والجماعات الترابية في إرساء آليات للشراكة والتمويل والتشاور والتكامل المنتظمين بين التعليم والتكوين الخصوصي والعمومي، تعتمد على وضع محددات التكامل بينهما؛
- تشجيع الشراكة بين الدولة والمؤسسات وجمعيات المجتمع المدني ذات الصلة بميادين التربية والتكوين؛
- إرساء آليات لتفعيل التعاون الدولي اللاممركز، عبر وضع آلية لتنسيق برامج التعاون الدولي تمكن من توحيد الرؤى بين مختلف القطاعات المعنية بالتربية والتكوين حول انتظارات المغرب من هذه البرامج، ومن مضاعفة درجة استفادة **المدرسة** منها؛ بالإضافة إلى اعتماد معايير وطنية لإبرام الشراكات بين المؤسسات الوطنية والدولية، تنطلق من السياسة العمومية المنسجمة في مجال التربية والتكوين، ومن المزايا التنافسية لكل دولة أو منظمة دولية شريكة.

د. إرساء نظام معلوماتي مؤسساتي لقيادة المنظومة التربوية وتقييمها وضمان جودتها

- إرساء منظومة وطنية مندمجة لمعلومات التربية والتكوين والبحث العلمي، توفر المعطيات المتعلقة بجميع مكونات **المدرسة**، وتتيح إمكانية معالجتها على النحو الذي يساعد المسؤولين على اتخاذ القرار؛
- وضع آليات لضمان الحصول على المعلومات الموثوقة والعمل على نشرها وذلك في إطار تفعيل المبدأ الدستوري الضامن للحق في الحصول على المعلومة؛
- إرساء نظام لتتبع المتمدرسين والمتكونين والطلبة والخريجين طيلة مسارهم التعليمي وبعد تخرجهم للتمكن من الحصول على المعلومات الضرورية للتوجيه وتصحيح المسار، وتتبع الاندماج المهني.

93. تقوية آليات القيادة المبنية على تنمية البحث حول **المدرسة** والمعطيات المتصلة بها وتحليلها لتحسين اتخاذ القرار، وذلك عبر:

- إرساء آليات لرصد وتعميم الممارسات الجيدة، لأن ذلك سيساعد على بناء تراكم إيجابي في **المدرسة**، وعلى إذكاء طموح الفاعلين لتحسين ممارساتهم، وعلى تقوية القرارات الإيجابية التي كان لها أثر إيجابي على المتعلمين والمتعلمات؛
- إرساء نظام وطني للجودة في جميع المستويات، بمثابة مرجع، يمكّن من تحسين جودة التعلمات، وتحديد المعايير

التي ينبغي الالتزام بها من جميع الأطراف المعنية، وضبط سيرورات وإجراءات تمكن من قيادة **المدرسة** نحو تحقيق أهدافها؛

- تعزيز آليات التتبع والتقييم والافتحاص وتعميمها على كل المستويات.

هـ. تمويل منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي

94. **المبادئ الموجهة:**

- اعتبار الإنفاق على **المدرسة** استثمارا في تأهيل الإمكان البشري وتنمية البلاد، فضلا عن كونه إنفاقا على خدمة عمومية، مع ملاءمة غلافه المالي مع الحاجيات المستقبلية للمدرسة، والاختيارات الاستراتيجية للمغرب؛
- تحمل الدولة القسط الأوفر من التمويل مع تنويع مصادره؛
- ضمان مجانية التعليم الإلزامي باعتباره واجبا على الدولة؛
- عدم حرمان أي أحد من متابعة الدراسة بعد التعليم الالزامي لأسباب مادية محضة، إذا ما استوفى الكفايات والمكتسبات اللازمة لذلك؛
- الالتزام بواجب التضامن الوطني في تمويل **المدرسة**.

95. **الاختيارات الكبرى:**

- رصد التمويل اللازم، والسهر على تدبيره الناجع، على نحو يمكّن **المدرسة** من تحقيق متطلبات الإنصاف وتكافؤ الفرص والجودة والتأهيل؛
- مواصلة الدولة لمجهود الرفع المستمر من الغلاف المالي المخصص لتمويل **المدرسة** وتقويته؛
- اعتماد برمجة متعددة السنوات للميزانية المخصصة لتمويل المنظومة، مع تحصين هذه الميزانية بجعلها في منأى عن التقلبات الظرفية الاقتصادية والمالية؛
- ترشيد الإنفاق العمومي على التربية والتكوين والبحث العلمي، وضمان توازنه بين التسيير والتدبير، وبين الاستثمار في المجال التربوي والتكويني والعلمي، وتيسير المساطر المالية وتبسيطها. لهذا الغرض، تباشر مختلف مكونات **المدرسة** عملية ترشيد، ولاسيما فيما يتعلق بتدبير الأغلفة الزمنية، وحفز الإنتاجية، وتطوير معايير البناء والتجهيز، وتدبير الممتلكات، ومكافحة أشكال التبذير؛
- تعميم وإلزامية التعليم الأولي في حدود المدى المتوسط، بإسهام من الشركاء المعنيين كافة، ولاسيما الجماعات الترابية، بما يتلاءم مع اختصاصاتها ومواردها وفق شروط مؤطَّرة من قبل الدولة؛
- تحسين طرق استهداف الفئات المستفيدة من الدعم الاجتماعي، وتعزيز برامج الدعم المالي لفائدة ضمان تمدرس أبناء الأسر المعوزة، مع ربطها بمختلف برامج الدعم الاجتماعي والعمل على التدبير المنسق والناجع لهذا الدعم؛
- إعمال تمييز إيجابي من حيث التمويل لتأهيل التعليم بالوسط القروي، وتشجيع إنشاء المدارس الجماعاتية، للحد من الفوارق الترابية، وتحقيق المساواة بين الجنسين؛
- تنويع مصادر تمويل التربية والتكوين والبحث العلمي، إلى جانب ميزانية الدولة، ولاسيما عبر تفعيل التضامن

الوطني والقطاعي، مما سيمكن من إسهام باقي الأطراف المعنية والشركاء، ولاسيما:

- الجماعات الترابية؛
- المؤسسات العمومية؛
- القطاع الخاص؛
- الموارد الذاتية والمداخيل المحصلة من قبل مؤسسات التربية والتكوين والبحث؛
- إقرار رسوم التسجيل في التعليم العالي، ولاحقا، في التعليم الثانوي التأهيلي، مع تطبيق مبدأ الإعفاء الآلي على الأسر المعوزة، وذلك في إطار تفعيل التضامن الاجتماعي، وفي ضوء الدراسة قيد الإنجاز بصدد تمويل منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، وتنويع مصادره.

- إحداث مساهمة لتمويل التعليم، تُرصد مواردها لصندوق مخصص لدعم العمليات المرتبطة بتعميم التعليم والتكوين وتحسين جودتهما، على أن يتم تمويل هذا الصندوق من الدولة والخواص؛
- تقوية التعاون الدولي في تعميم التعليم الأولي والمدرسي، والرفع من الجودة، وتطوير البحث العلمي، ومحو الأمية والتربية غير النظامية؛
- احتفاظ مؤسسات التربية والتكوين والبحث بمداخيلها لتنمية مستلزمات الجودة والتأهيل؛
- إرساء نظام قار ومستمر للحسابات الوطنية في مجال التربية والتكوين، ترفع في شأنه سلطات التربية والتكوين تقريرا سنويا إلى البرلمان، يتضمن كشفا حسابيا يوضح طبيعة التكاليف والموارد، وكيفية استعمالها ومبرراتها ومقاييس مردوديتها؛
- وضع مؤشرات كفيلة بتتبع وتقييم أثر التمويل المرصود، (التحصيل الدراسي، المردودية الداخلية والخارجية للمنظومة).

تشكل الصعوبات القائمة أمام الخريجين والخريجات في الاندماج الاقتصادي والسوسيو – ثقافي، أحد الاختلالات الكبرى للمدرسة، التي تعاني بمختلف مكوناتها ومستوياتها من ضعف تفاعلها مع محيطها، كما تعاني من محدودية أدوارها في تثمين وتطوير الرأسمال البشري وفي التنمية البشرية والمستدامة. هذا الاختلال، يعد من الأسباب الرئيسية المفسرة لأزمة ثقة المجتمع في مدرسته.

سبع رافعات لمدرسة الجودة للجميع

1
تجديد مهن التدريس والتكوين والتدبير

2
هيكلة أكثر تناسقا ومرونة لمكونات المدرسة المغربية وأطوارها

3
مأسسة الجسور بين مختلف أطوار وأنواع التربية والتكوين

4
نموذج بيداغوجي وتكويني قوامه التنوع والانفتاح والملاءمة والابتكار

5
التمكن من اللغات المُدرَّسة وتنويع لغات التدريس

6
النهوض بالبحث العلمي والتقني والابتكار

7
حكامة ناجعة لمنظومة التربية والتكوين



الفصل الثالث

من أجل مدرسة الارتقاء بالفرد والمجتمع

من ثم، يعدُّ بناء مدرسة الارتقاء الفردي والمجتمعي، خيارا استراتيجيا ضمن خارطة طريق الإصلاح التعليمي، وإحدى غاياته المثلى، علما بأن ضعف اندماج الخريجين تقع مسؤوليته أيضا على النسيج الاقتصادي لمحدودية العرض قياسا إلى الطلب وأعداد الخريجين المتزايدة.

يمر تحقيق هذا الخيار عبر **رافعات التغيير** التالية:

الرافعة السادسة عشرة : ملاءمة التعلمات والتكوينات مع حاجات البلاد، ومهن المستقبل، والتمكين من الاندماج

96. يستلزم تحقيق الأهداف المرتبطة بهذه الرافعة ما يلي:

أ. بالنسبة لمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي:

- توفير تعليم وتكوين موفور الجودة والجدوى والجاذبية، وملائم للحياة العملية ومتطلبات الاندماج السوسيو - اقتصادي، مستشرف لمهن المستقبل، ومواكب للتحولات المتسارعة على الصعيد الدولي؛
- تربية المتعلمين منذ بداية التعليم المدرسي على تنويع الاهتمامات، وربط تعلماتهم بمختلف مجالات الحياة، لفهم جدوى الدراسة والتثقيف، ودورهما في انفتاحهم وإقبالهم على المبادرة والمشاركة والعمل الجماعي، وكل ما يهيئ لحسن ولوج الحياة الاجتماعية والمهنية؛
- تطوير مسالك تعليمية للتكوين بالتناوب بين مؤسسات التكوين المهني والمقاولة، في إطار المزاوجة بين التأهيل النظري والعملي الميداني، بهدف تحسين كفايات العمل والفعل، وتكوين مواطنين(ات) منفتحين(ات) على المحيط الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، ذوي (ذوات) حافزية للانخراط في تنميته وتطويره؛
- الرفع من جودة التكوينات في مجال الكفايات اللغوية والثقافية الأساسية، بهدف تيسير إدماج الخريجين في سوق الشغل، ولاسيما في إطار المهن الدولية للمغرب؛
- تأمين تنسيق دائم وأقوى بين مختلف قطاعات التكوين، وخصوصا القطاعات المعنية بالتكوين والتأهيل من أجل الشغل، بهدف تحقيق أفضل التقائية بين تدخلات وسياسات الإدماج؛ وذلك، على الخصوص، بإقامة شبكات محلية وجهوية للتربية والتكوين، على مستوى التعليم الاعدادي والثانوي والعالي، كما ينص على ذلك الميثاق، مع توسيع مهام هذه الشبكات لتضطلع بمهمة الوساطة في سوق الشغل، وربط تدخلاتها مع السياسة الترابية الجديدة، والتدبير المحلي للكفاءات؛
- إحداث مرصد للملاءمة بين المهن والتكوينات الجديدة وحاجات سوق الشغل، من أجل استثمار توصياته في رسم استراتيجية التكوين بمؤسسات التعليم العالي وتكوين الأطر والتكوين المهني؛ على أن يتم إحداث آليات على صعيد المؤسسات الجامعية والمهنية والجهات، تضطلع بمهمة التنسيق مع هذا المرصد.

ب. بالنسبة للفاعلين الاقتصاديين:

97. يتعين بلوغ الأهداف التالية:

- إدراج خطة تشغيل الشباب ضمن أولويات أهداف القطاع الخاص؛ بحكم دوره في خلق الثروات، والاضطلاع

بمهام المسؤولية الاجتماعية المتقاسمة بين القطاعين العمومي والخاص، والالتزام بقيم المواطنة والتضامن؛

- تأهيل الفضاء المقاولاتي، على جميع المستويات، لاستقبال الكفاءات الجديدة وإدماجها، مع مراعاة مختلف الجوانب القانونية والتدبيرية والتكنولوجية، في اتجاه تقوية تنافسية المقاولات، وتنمية قدرتها الاستيعابية للرأسمال البشري؛
- وضع آليات جديدة تتسم بالفعالية والنجاعة للتخطيط المتوسط والبعيد المدى، لحاجات سوق الشغل بالبلاد، ولملاءمة التكوينات المهنية والجامعية معها؛ بإشراك الفاعلين الاقتصاديين وضمان انخراطهم الفعلي في رسمه وتطبيقه وتقييم أثره. يتم ذلك بتنسيق ثلاثي بين السلطات الحكومية المشرفة على **المدرسة**، وبين السلطات الحكومية المشرفة على القطاعات المعنية، وبين المسؤولين عن القطاعات الخاصة ذات الصلة.

ج. بالنسبة لاستدامة الاندماج الاقتصادي:

98. يتم اعتماد ما يلي:

- تشجيع إقامة حكامة ناجعة لحسن تدبير سوق الشغل، قائمة على احترام الأحكام القانونية ذات الصلة، والالتزامات المتبادلة في إطار الحقوق والواجبات، وتنمية المسؤولية الاجتماعية للمقاولات ودعمها عبر تحفيزات ملموسة؛
- تحسين نظام الإعلام الخاص بالشباب، في ميادين الشغل والعلاقة بين التكوين والتشغيل؛
- اعتماد التكوين المستمر والتنمية المهنية المستدامة، مع ما يتطلبه ذلك من تحفيز وتشجيع؛
- إعادة النظر في برامج دعم المقاولات والجمعيات المهنية، بشكل يدفعها إلى الانخراط أكثر في إدماج المعايير الجديدة المتعلقة بالشغل والتشغيل.

الرافعة السابعة عشرة : تقوية الاندماج السوسيو ثقافي

المدرسة حامل للثقافة وناقل لها في نفس الآن؛ وتضطلع بدورها في النقل الثقافي عبر:

- المدرس؛
- البرامج الدراسية والتكوينات والكتب المدرسية؛
- برامج التواصل والتثقيف والترفيه المصاحبة أو الموازية لعمليات التربية والتكوين؛
- المواد والأنشطة الدراسية لتنمية الذوق الفني لدى المتعلمين؛ وتقوية الإحساس بالانتماء للمجتمع وللمشترك الإنساني ككل، وتنمية عادات وكفايات القراءة والتواصل والفضول المعرفي.

99. انطلاقا من ذلك، يتعين على **المدرسة** الجديدة الاضطلاع بمهمتها في تحقيق الاندماج الثقافي عبر جعل الثقافة بعدا عضويا من أبعاد وظائفها الأساسية، على نحو يضمن نقل التراث الثقافي والحضاري والروحي المغربي؛ وترسيخ التعددية الثقافية والانفتاح على ثقافات الغير؛ وضمان ولوج سلس ومنصف للثقافة بين المجالات الترابية، والسير في اتجاه تحويل **المدرسة** من مجرد فضاء لاستهلاك الثقافة إلى مختبر للإسهام في إنتاجها ونشرها.

100. يستدعي تحقيق ذلك؛ القيام على الخصوص بما يلي:

- الإقرار الرسمي بمكانة الثقافة ووظيفتها **بالمدرسة المغربية**، عبر التنصيص القانوني على الحق في الثقافة للجميع، والتنصيص على المهمة الثقافية للمدرسة والجامعة في التشريعات التربوية؛
- نهج مقاربة مندمجة في سن السياسات العمومية المرتبطة بالثقافة، بما في ذلك السياسات المرتبطة بالتربية والتكوين والبحث العلمي، وهو ما يقتضي:

- إعداد خارطة للمكونات الثقافية واللغوية المغربية، مع الحرص على الاهتمام بها في السياسات التعليمية الجهوية؛
- وضع مخطط التقائي للقطاعات المكلفة بالتربية، والثقافة، والشباب، والمؤسسات التابعة لها، والجهات، والجماعات الترابية؛ وغيرها من القطاعات والمؤسسات المعنية؛
- إرساء آليات للتنسيق وإقامة الجسور بين مؤسسات التربية والتكوين وبين البنيات الثقافية والفنية (موسيقى، تشكيل، مسرح، سينما...) المتواجدة في محيطها المحلي والجهوي: عمليات التوأمة؛ الاستغلال المتبادل للفضاءات؛ تخطيط وإنجاز أنشطة مشتركة؛

- الاستثمار الأمثل للفرصة التي يتيحها الدستور في إرساء مجلس مختص باللغات والثقافة المغربية، من أجل بلورة مشروع وطني للثقافة المغربية؛
- الإدماج الفعلي للمكون الثقافي، ضمن البرامج والتكوينات المدرسية والجامعية، سواء المخصصة للأطر التربوية أم الموجهة للمتعلمين، وذلك عبر ما يلي:

- تطوير مجزوءات في التعليم المدرسي وشُعب ومسالك جامعية وتكوينية مخصصة للشأن الثقافي، مع تخصيص برامج جهوية تأخذ بعين الاعتبار الثقافات والخصوصيات الثقافية المحلية؛
- الرفع من عدد التكوينات في المهن الثقافية، عبر إمداد الطلبة بالمهارات لأداء الوظائف الثقافية المختلفة؛
- ترسيخ الاهتمام بالنماذج الثقافية بأبعادها المختلفة: المدنية؛ الأخلاقية؛ الدينية؛ الاجتماعية؛ السياسية؛ العلمية؛ التكنولوجية؛ الأدبية؛ اللغوية؛ الفنية... (السينما، المسرح، التشكيل، الموسيقى...)؛
- الانفتاح على الفنانين والكتاب من ذوي التجارب الإبداعية والثقافية الرائدة، في الأنشطة الثقافية المصاحبة، وفي إنجاز المقررات الدراسية، وأنشطة التأطير والبحث؛
- توسيع المهمة الثقافية للمؤسسات التعليمية لتشمل فئات الكبار، مع التأكيد على الحق في التعليم والتكوين مدى الحياة، وكذلك الحق في التكوين الثقافي المنفتح؛
- الاستثمار الأمثل، وبرؤية نقدية، لدور تكنولوجيا للإعلام والاتصال في الاستعمال الوظيفي للثقافة وتداول التعبيرات الفنية، وتوسيع مجال التفاعل الثقافي؛
- إدراج وحدات ومجزوءات للتكوين الثقافي والتربية على الثقافة في برامج تكوين الأطر التربوية، مع السهر على تكوين المدرسين على التعددية الفكرية والثقافية، وعلى بيداغوجيا التوجيه والحياد الإيجابي؛
- تعميم التجارب المدرسية والجامعية المغربية الرائدة في مجال نشر الثقافة وإنتاجها، وتيسير مواكبة مبادرات الشباب في هذا المجال؛

- وضع مخطط لتعميم الفضاءات الثقافية وتأهيلها داخل المؤسسات التعليمية والجامعية، وتقليص التفاوتات والعوائق المرتبطة بولوج العرض الثقافي والممارسات الفنية والثقافية للشباب؛
- تعزيز برامج عمل في إطار سياسة تربوية تكوينية للشباب المغاربة في المهجر، تستثمر ثقافة وطنهم الأم بتعدد مكوناتها وروافدها في صقل مواهبهم وقدراتهم ومهاراتهم المتعددة وإسهامهم حسب الإمكان في حوار الثقافات وتواصلها في بيئات المهجر.

الرافعة الثامنة عشرة : ترسيخ مجتمع المواطنة والديمقراطية والمساواة

اعتبارا لكون التربية والتعليم والتكوين، والتنشئة الاجتماعية والتربية على القيم، والإسهام في الترقي الاجتماعي، تعد من الوظائف الأساسية للمدرسة، فهي بذلك وظيفة أفقية تهم مختلف الأسلاك والأطوار، ومقوما أساسيا من مقومات المناهج والبرامج التربوية والتكوينية، وأحد مؤشرات تقييم جودتها.

على الرغم من الاهتمام الذي أولته **المدرسة المغربية** للتربية على القيم وحقوق الإنسان والمواطنة، لاسيما منذ اعتمادها البرنامج الوطني للتربية على المواطنة وحقوق الإنسان وثقافة المساواة بين الرجال والنساء وقيم التسامح، استمرت السلوكات اللامدنية في الانتشار، كالغش والعنف والإضرار بالبيئة وبالمِلك العام داخل المؤسسات التعليمية والتكوينية وفي محيطها.

101. من هذا المنطلق، يتعين جعل التربية على القيم الديمقراطية والمواطنة الفاعلة وفضائل السلوك المدني، والنهوض بالمساواة ومحاربة كل أشكال التمييز، خيارا استراتيجيا لا محيد عنه، يتم تصريفه على المستويات الأربعة التالية:

- مستوى النهج التربوي؛
- مستوى البنيات التربوية والآليات المؤسساتية؛
- مستوى الفاعلين التربويين؛
- مستوى علاقة المؤسسة التربوية بالمحيط.

أ. على مستوى النهج التربوي:

- إدماج المقاربة القيمية والحقوقية، في صلب المناهج والبرامج والوسائط التعليمية، مع العمل على التجسيد الفعلي، ثقافة وسلوكا، للقيم المتقاسمة، والسلوك المدني، والممارسة الديمقراطية داخل البيئة المدرسية والجامعية والتكوينية، وكذا حس الانتماء إلى الوطن في تلاحم وتنوع مقومات هويته ومكوناتها العربية والإسلامية والأمازيغية والصحراوية الحسانية وغنى روافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية، كما ورد في تصدير الدستور؛
- تعزيز التربية على ثقافة المساواة ومحاربة التمييز والصور النمطية والتمثلات السلبية عن المرأة، في البرامج والكتب المدرسية؛
- الحرص على تحقيق التوازن بين التمتع بالحقوق، والالتزام بالواجبات الفردية والجماعية؛
- تدقيق أهداف التربية على المواطنة وتنمية السلوك المدني في ضوء المستجدات التي يعرفها هذان المفهومان على صعيد المجتمع المغربي (الدستور، الاستراتيجيات التنموية وإدماج التربية الأسرية والتربية الجنسية بمواصفات

علمية...)، وعلى الصعيد الدولي (حوار الحضارات، قضايا البيئة الكونية، قضايا الحرب والسلم، التنمية البشرية العالمية).

ب. على مستوى الفضاءات التربوية والآليات المؤسساتية:

في هذا الصدد، يوصي المجلس بما يلي:

- توفير فضاءات مدرسية من شأنها تجسيد وتنمية الممارسات الديمقراطية والمدنية داخل المؤسسات التعليمية والتكوينية من قبيل: تعزيز مراكز الإنصات للتلاميذ والطلبة والمتدربين؛ إرساء آليات للوساطة لفض النزاعات والتوترات، وتمكين المتعلمين من المشاركة الفعلية في تدبير الحياة المدرسية والجامعية؛
- وضع صيغ محفزة على الخدمة التطوعية للتلاميذ والطلبة ومتدربي التكوين المهني، في إطار مشروع المؤسسة، من قبيل الانخراط في برامج التربية البيئية أو الطرقية، والمبادرات ذات الطابع الاجتماعي والتضامني، مع احتسابها في تقييم مردودهم الدراسي والتكويني؛
- إحداث آليات، من قبيل مراصد وطنية وجهوية تضطلع برصد وتتبع قضايا السلوك المدني داخل **المدرسة** وفي محيطها، ومواكبة مناهج وبرامج التربية على المواطنة، وتقييم آثارها على مستوى الفاعلين التربويين والمتعلمين وشركائهم في محيط **المدرسة**.

ج. على مستوى الفاعلين التربويين:

- إدماج تكوينات جديدة للفاعلين التربويين في مجال تدبير التربية على المواطنة وحقوق الإنسان وتنمية الحس المدني، بعيدا عن الصيغ العقابية؛
- مراعاة مقتضيات الديمقراطية والاستحقاق والتمييز الإيجابي ومبدأ المناصفة، في إسناد المسؤوليات المختلفة داخل منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي.

د. على مستوى علاقة مؤسسة التربية والتكوين بالمحيط:

- تقوية الروابط المباشرة والتواصل المنتظم مع الأسر، ومن خلال ممثلي الآباء والأمهات والأولياء، وإشراكهم في الفعل الثقافي والتدبيري؛
- تعزيز الشراكات المؤسساتية، والاستفادة من مختلف الخبرات الخارجية التي توفرها المؤسسات الاجتماعية، كالأسرة والجمعيات المدنية والحقوقية، والمؤسسات الإنتاجية والمقاولات، والمؤسسات الإعلامية والثقافية والتأطيرية...، قصد إشراكها في بلورة مشاريع المؤسسة؛
- إسهام **المدرسة** في مد الجسور مع المحيط الخارجي، التي تتشكل من الفضاءات المرتبطة بمحيط **المدرسة**، والتي ترتادها أعداد كبيرة من التلاميذ والطلبة: الداخليات والأحياء الجامعية؛ المجمعات الرياضية؛ فضاءات البحث؛ مقاهي الإنترنت؛ شبكات التواصل الاجتماعي؛ المواقع الإلكترونية...، وذلك، من أجل ضمان حسن استعمال هذه الفضاءات، والإسهام في تحصينها من السلوكات اللامدنية، وتنمية قيم المواطنة، وتشجيع التواصل الثقافي والرياضي والفني...

إن تبني استراتيجية شمولية للتعلم مدى الحياة، سيشكل فرصة أخرى للمجتمع المغربي، لكسب رهان استدامة تعميم المعرفة والمعلومات والتربية والتعليم للجميع، والاستثمار بشكل أفضل في تنمية رأسماله البشري.

102. من هذا المنطلق، يعتبر المجلس أن كسب بلادنا لرهان اعتماد استراتيجية التعلم مدى الحياة، يتوقف على المقومات التالية:

- اعتماد نموذج منسجم لهذا النوع من التعلم، يستوعب، إلى جانب قطاع التربية والتكوين، مختلف القطاعات الأخرى ذات الصلة بنشر المعلومات وتعميم المعارف، من قبيل قطاعات: الإعلام؛ الثقافة؛ المنظمات المدنية والمهنية المعنية بتأطير الأطفال والشباب والمرأة والفئات المهنية المختلفة؛
- توسيع الخريطة المعرفية للبرامج والمقررات التعليمية والتكوينية، بإدماج البرمجيات التربوية الإلكترونية، وتعزيز التعلمات المستندة إلى البرامج الرقمية، وتوفير الفضاءات متعددة الوسائط؛
- توسيع قاعدة التكوين التقني والمهني، على أساس الإدماج المبكر لمسالك الاكتشاف المهني والتقني في التعليم الإعدادي، وإحداث تكوينات في إطار البكالوريا المهنية، قصد تمكين شرائح واسعة من المتعلمين والمتعلمات من الاستفادة من التكوينات التقنية والمهنية، على أساس تقاسم الأدوار بين المؤسسات المدرسية والتكوينية وبين مؤسسات الإنتاج والمقاولات، وفتح المجال أمام إمكانية العودة إلى تحسين التكوين وتعميقه في مختلف مراحل العمر؛
- التعزيز التدريجي لصيغ التعلم الحضوري، بالتعلم عن بُعد، عبر اعتماد برامج ووسائط رقمية وتفاعلية، وتكوين مكتبات وموارد تربوية إلكترونية؛
- تنويع المسارات التعليمية والتكوينية، ضمانا لمرونة وحركية تسمح للمتعلمين والمتعلمات بتغيير المسار، أو تعميقه، أو تكميله كلما رغبوا في ذلك؛ مما يتوقف على مدى مرونة هيكلة الأسلاك التعليمية، وسلاسة الممرات والجسور بينها، وفعالية التوجيه وإعادة التوجيه، مع توحيد معايير ومواصفات التكوين والتقييم، بالارتكاز على أس مشترك للكفايات والمعارف في هذا المجال؛
- اعتماد نظام موحد، تشرف عليه هيئة وطنية مستقلة، تُمَثَّل فيها مختلف القطاعات التعليمية والتكوينية والمهنية، للتصديق على المكتسبات المعرفية والمهنية للأفراد، وتطويرها وتعميقها وترصيدها، ومن ثم إدماجها داخل الاقتصاد المهيكل؛
- مراجعة المساطر ذات الصلة بالإشهاد، وبمتابعة الدراسة، وذلك في استحضار لشروط تيسير سبل التعلم مدى الحياة؛
- نهج خطط وبرامج مؤسساتية وطنية وجهوية للتكوين المستمر وتجديد الخبرات والكفايات المعرفية والمهنية، إما مقترحة أو تحت الطلب، داخل المؤسسات العمومية أو المقاولات الخاصة. في هذا الصدد، يتعين أن تجتهد مؤسسات التعليم العالي وتكوين الأطر والتكوين المهني في ابتكار أساليب وطرق جديدة للتكوين المستمر في إطار التنمية المهنية للعاملين، بغاية تحسين القدرات وتطوير الأداء، وتحقيق مزيد من الارتقاء المهني والاجتماعي؛
- تطوير تجربة الجامعات الشعبية، في صيغتها التقليدية الحضورية أو الإلكترونية، لتعميم المعارف وخلق فضاءات

لمناقشة المعارف والمهارات والمؤهلات المرتبطة بالحياة، وبقضايا المواطنة، وإعداد برامج عمل لتطويرها، خدمة لتفاعل مؤسسات المعرفة والتكوين مع محيطها المحلي والوطني.

103. أما باقي القطاعات الاجتماعية الأخرى المعنية بالتربية والتكوين (الإعلام، الثقافة، الشباب، المرأة، البيئة، المجتمع المدني...)، والهيئات والمجالس والمراصد الوطنية والجهوية، فيمكنها أن تسهم، بتنسيق مع قطاعات التربية والتكوين، بما يلي:

- تنويع أنماط التعلم والتكوين، خصوصا في المستويات العليا من التعليم والتكوين (التعلم عن بعد، التعلم مدى الحياة...)، بهدف إتاحة الفرصة لأكبر عدد ممكن من الراغبين في تغيير مكتسباتهم أو تعميقها، أو التصديق عليها، بالحصول على شهادات مطابقة لخبراتهم؛
- الرفع من برامج نشر تكنولوجيا الإعلام والاتصال والتمكن منها بشروط محفزة وميسرة، إضافة إلى تحسين الخدمات المتعلقة بها، وتعميم الولوج إلى شبكة الإنترنيت، مع التطوير والإثراء الدائم للمضمون التعليمي والتثقيفي الرقمي؛
- توسيع شبكة المكتبات ومراكز الموارد على المستوى المحلي والجهوي، مع ربطها بمختلف مؤسسات ومراكز التربية والتكوين والإعلام، وتزويدها بالأطر المتخصصة في التوثيق والتنشيط التربوي والثقافي.

الرافعة العشرون: الانخراط الفاعل في اقتصاد ومجتمع المعرفة

104. يرى المجلس أن **المدرسة المغربية**، أصبحت اليوم مطالَبة بفتح ورش وازن، يهم الانخراط الفاعل في اقتصاد ومجتمع المعرفة، عبر أربعة مداخل:

- تكنولوجيا الإعلام والاتصال؛
- اللغات الأكثر استعمالا في العالم؛
- البحث العلمي والتقني والابتكار؛
- التفوق والتميز الدراسي والتكويني.

أ. من أجل إدماج ناجع لتكنولوجيا الإعلام والاتصال في المدرسة

105. استحضارا للأهداف التي وضعتها «استراتيجية المغرب الرقمي» بالنسبة لدور **المدرسة** ووظائفها في مجال نشر تكنولوجيا الإعلام والاتصال، واعتبارا إلى أن إدماج هذه التكنولوجيا في **المدرسة** يمثل اليوم شرطا حاسما في تجديدها والارتقاء بها، يتعين العمل على:

- إعداد برنامج وطني، بآجال محددة، قصد استكمال تجهيز المؤسسات التعليمية والتكوينية والجامعية بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، وبالقاعات متعددة الوسائط والوسائل السمعية البصرية، مع ربطها بشبكة الإنترنت، وتزويد المكتبات المدرسية، والبنيات الجامعية للتأطير والبحث، بكل الموارد الرقمية المفيدة في تعزيز التعلم الذاتي والبحث الشخصي لدى المتعلمين والفاعلين التربويين والباحثين على حد سواء؛

- إدماجها في جميع مستويات التدبير، وتيسير الحصول على المعلومة وتوثيقها وتقاسمها، والتفاعل الآني، والتواصل بين مختلف مستويات تدبير المنظومة؛
- تعزيز إدماج هذه التكنولوجيات في اتجاه الارتقاء بجودة التعلمات، ولاسيما:

- في المقاربة المنهاجية للتعليم بكامله، أي منذ الشروع في تصور المناهج والبرامج والمواد ووضعها، وتداولها بين الأساتذة وإشراك المتعلمين في البرامج والمقررات التعليمية منذ المراحل الأولى من التعليم، وعمليات التعلم والتكوين والتقييم؛ وإحداث مسلك قائم بذاته في هذا التخصص بالبكالوريا؛
- البرمجيات التربوية الإلكترونية، والوسائل التفاعلية والحوامل الرقمية، من حيث الكفايات المستهدفة، والمواد الدراسية، والبرامج والمضامين، والطرق والأساليب التعليمية، عبر تعزيز مبادرات التعلم الذاتي والبحث، وتنويع مصادر المعرفة.

- العمل، في المدى المتوسط، على مراجعة مفهوم الكتاب المدرسي، ورقمنته، بموازاة رقمنة المضامين والوثائق التعليمية؛
- إدماج تكنولوجيا الإعلام والاتصال والثقافة الرقمية، في المدى القريب، كمادة أساسية في التكوين الأساس والمستمر لكل الأطر التربوية، وجعلها مقوما من مقومات التدريس والتأطير والبحث التربوي؛
- العمل، في المدى المتوسط، على تكوين مختصين في البرمجيات التربوية والإعلاميات البيداغوجية، وإنتاج المضامين والموارد التعليمية الرقمية؛
- تحفيز الشباب على خلق مقاولات متخصصة في إنتاج الحوامل التربوية الرقمية؛
- إحداث مراكز للموارد الرقمية على المستوى الجهوي والمحلي، وكذا مختبرات للابتكار وإنتاج هذه الموارد، وتكوين مختصين في هذا المجال؛
- تنمية وتطوير التعلم عن بعد، باعتباره مكملا للتعلم الحضوري، وعاملا في تنمية ثقافة العمل الجماعي والتشاركي؛
- إعداد خطة عمل للتعبئة والتحسيس بأهمية تكنولوجيا الإعلام والاتصال ودورها في إصلاح **المدرسة**؛
- تطوير البحث النظري والتطبيقي في مجالات التربية والتكوين والبحث العلمي كافة، في ارتباط بتكنولوجيا الإعلام والاتصال: الديداكتيك، المضامين، طرائق التكوين...؛
- الانفتاح على المقاولات والمتعهدين في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال وطنيا ودوليا، في إطار شراكات مؤسساتية، من أجل إسهامها في المجهود العمومي لتطوير البنيات التحتية والتجهيزات الضرورية.

ب. إتقان اللغات الأكثر استعمالا في العالم:

106. من شأن إسهام **المدرسة المغربية** في رفع تحدي إتقان اللغات الأكثر استعمالا في العالم، أن يمكِّن بلادنا من توطيد انخراطها الفاعل في اقتصاد ومجتمع المعرفة، وكسب الرهانات التالية:

- تعزيز الانفتاح على المعارف والعلوم والثقافات والتكنولوجيات والابتكارات المتجددة في عالم اليوم، والمؤسسة للنماذج التنموية والثقافية الجديدة؛
- تيسير سبل التواصل وتعميقها مع مختلف بلدان العالم، وتقوية نجاعة العمل الدبلوماسي؛

- تعزيز تموقع المغرب في المنظومة الدولية، وتوسيع إشعاع نموذجه الثقافي والقيمي والتنموي؛
- التمكن من الولوج السلس للمعلومات والمعارف والموارد العلمية؛
- الرفع من رصيد الرأسمال اللامادي في التنمية الاقتصادية والبشرية القائم في أساسه على الاستثمارات في التربية والتكوين والبحث وتكنولوجيا الإعلام والاتصال؛
- التحسين التدريجي لتموقع الجامعة المغربية على الصعيد الدولي، لتعزيز تنافسيتها وانخراطها في تدويل المعرفة، والتكنولوجيا والابتكار، ورفع تحديات العولمة.

ج. توجيه البحث العلمي والابتكار نحو أهداف تنمية الكفاءات البشرية للبلاد

107. من أجل تحقيق أهداف تنمية الإمكان البشري على أساس البحث العلمي والتقني والابتكار، يتعين:

- العمل على تجاوز الفجوة الكبيرة في منظومتنا التربوية، بين أنظمة إنتاج المعرفة، وبين الاستراتيجيات التربوية والتكوينية، وتقليص المسافة، التي ظلت قائمة، بينهما: مؤسسات البحث والمراكز الجامعية والمختبرات المختصة، وحقل إعادة إنتاج هذه المعرفة ونشرها: حقل التعليم والتكوين؛ الإعلام؛ المؤسسات المختصة في نشر المعرفة والمعلومات، المتفرقة جميعها؛
- ربط التعلم باستراتيجيات البحث والابتكار، في مختلف المستويات التعليمية، بدءا بالتعليم الأولي والابتدائي، إلى التكوين المهني والتعليم العالي، وذلك عبر:

- تنمية المشاريع التربوية الموجهة للمتعلمين(ات)، في إطار مشروع المؤسسة، والمتعلقة بأنشطة بيئية أو ثقافية أو أنشطة الاكتشاف والبحث، أو الإعلام...، مع العمل على تشجيعها وتحفيزها؛
- تبني استراتيجيات جديدة للتعلم والتمكن من قدرات التعلم الذاتي، وتعلم التعلم، والتعلم مدى الحياة، والاكتشاف والمبادرة، من خلال اعتماد برامج ووسائط رقمية وتفاعلية، وتكوين مكتبات وموارد تربوية إلكترونية، وتوسيع الفرص في هذا المجال؛
- تطوير التربية على الإبداع والابتكار وحرية الاختيار، من خلال تشجيع المتعلمين على الاجتهاد في البحث عن حلول جديدة للمشاكل التي تطرح عليهم في تعلماتهم، وكذا ثقافة الابتكار من خلال تشجيع المدرسين والمتعلمين على العمل الجماعي والتشاركي، ومأسسة هذا العمل في فضاءات تعلمية خاصة، والاعتراف به على مستوى التقييم؛
- تركيز التعلمات والتكوينات على اكتساب كفايات جديدة، إلى جانب الكفايات الخاصة بالقيم والمواطنة الفاعلة، على رأسها الكفايات المعرفية، والعلائقية، والتكنولوجية؛
- المزاوجة البنيوية بين التعليم والتدريب والتطبيقات أو الانغماس في الوضعيات الميدانية والمؤهلات لخلق المقاولة؛ وهو ما يقتضي إدماج حصة وازنة من التكوينات والتعلمات، خصوصا في التعليم الثانوي التأهيلي، في صميم الوضعيات الفعلية للتداريب في مختلف مجالات التكوين (الإدارة، الاقتصاد، الهندسيات، المهن الاجتماعية...).
- ربط التكوينات المهنية بمشاريع الابتكار التقني وفي المهن، وليس فقط بالتكوين من أجل ممارسة المهن؛
- توفير شبكات متعددة بين مؤسسات التكوين المهني والتقني وبين الجامعات والمؤسسات الاقتصادية والمقاولات،

على أساس تقاسم ثقافة للإنتاج والابتكار، وتبادل المعرفة وتحويلها إلى منتوج قابل للاستثمار والتسويق؛

- ربط البحث والابتكار في العلوم الاجتماعية والإنسانية والفنون والآداب ببرامج التنمية البشرية والبيئية، لاسيما مشاكل الهشاشة والفقر والصحة، وتقليص الفوارق الاجتماعية، وتأهيل الإمكان البشري، والتنمية البيئية المحلية، وغيرها. كما يتم توجيه البحث في المهن الدولية وتثمينها؛
- تعزيز بنيات البحث بمؤسسات التعليم العالي بشراكات فاعلة مع المقاولات لأجل تنمية الابتكار، وتوجيه الدراسات لأجل نيل الشهادات العليا في هذا الاتجاه، مع تيسير المساطر المتعلقة بالتمويل والتعاقد وتدبير مشاريع البحث؛
- توسيع وتعزيز التعاون الدولي بين بنيات ومختبرات البحث الوطنية من أجل الابتكار، وبين مؤسسات التعليم العالي ومؤسسات البحث الدولية، قصد تنمية القدرات الوطنية، البشرية والمؤسساتية، والرفع من القدرة التنافسية للباحثين المغاربة، والاستفادة من مشاريع البحث والابتكار على الصعيد العالمي؛
- تيسير حركية الباحثين المغاربة وطنيا ودوليا، من أجل الاستفادة من مشاريع البحث والابتكار على الصعيد العالمي؛
- العمل على نشر نتائج البحث العلمي والابتكار والتعريف بها، وتحفيز المبتكرين، وإدماجها في التكوينات المتوسطة والعليا، بغاية تكريس ثقافة الابتكار وخلق تنافسية على الصعيد الوطني.

108. في هذا الصدد، يتعين توجيه رعاية التفوق وتشجيع التميز إلى خدمة غايات تنمية القدرات الداخلية للمنظومة التربوية، في إطار الإنصاف وإعمال مبدأ التكافؤ في الفرص التعليمية والتكوينية.

109. من هذا المنطلق، وحرصا على جعل رعاية النبوغ والتفوق **بالمدرسة المغربية**، إحدى آليات الارتقاء بمستويات التعلم، والمردودية التربوية، والتوجيه نحو المبادرة والابتكار، فإنه يتعين نهج سياسة متكاملة تستحضر المستويات التالية:

❖ **مستوى المتعلمين والمتعلمات:**

- ربط النبوغ والتفوق لدى المتعلمين(ات) بمختلف المجالات: المعارف والكفاءات، الأنشطة الثقافية والرياضية والفنية، المشاريع التربوية داخل المؤسسة التعليمية والتكوينية وفي محيطها؛
- إدراج الاهتمام بالنبوغ والتفوق لدى المتعلمين(ات) ضمن برامج مشروع المؤسسة، باعتباره عنصرا ذا صلة مباشرة بوظائفها التربوية والمعرفية والثقافية والاجتماعية تجاه الكفاءات الناشئة؛
- اعتماد آليات وبرامج للاستكشاف المبكر للنبوغ والتفوق لدى المتعلمين(ات) منذ المستويات الأولى للتربية والتعليم، داخل **المدرسة**؛
- تكريم ومكافأة المتعلمين المتميزين، بجميع المستويات الدراسية، والتعريف بإنجازاتهم، حفزا لهم ولغيرهم على المبادرة والاجتهاد والمثابرة؛
- تعميم منح للاستحقاق لفائدة المتفوقين والمتميزين.

❖ **مستوى الفاعلين(ات) التربويين(ات):**

- وضع التميز والقدرة على الابتكار البيداغوجي في قاعدة التكوينات الأساس والمستمرة، إلى جانب الكفايات المهنية الأخرى؛
- توسيع المسالك التكوينية أمام الفاعلين(ات) التربويين(ات) للتميز وتعميق التكوين والدراسة، من قبيل مسالك التبريز؛
- حفز الأساتذة المتميزين وتكريمهم وتمكينهم من آفاق أوسع لاستثمار كفاياتهم، سواء تعلق الأمر بالاجتهادات التربوية، والمبادرات بالمشاريع البيداغوجية، أو بالبحث المطبق على التربية والتكوين، مع العمل على التعريف بالمبادرات والممارسات الناجحة، وتشجيعها والنظر في إمكانية تعميم الاستفادة منها.

❖ **مستوى الآليات والمؤسسات التعليمية والتكوينية:**

- تفعيل ثانويات التميز لفائدة المتفوقين من المتعلمين والمتعلمات، تكريسا للتنافس الدراسي الشريف، وعلى أساس معايير النزاهة والاستحقاق وتكافؤ الفرص، وذلك بعد إجراء تقييم للتجربة السابقة في هذا المجال؛
- العمل على استثمار ما يمثله المتفوقون والمتميزون **بالمدرسة المغربية**، من متعلمين(ات) وفاعلين(ات) تربويين، وباحثين(ات)، من إمكان وقدوة في المثابرة والاجتهاد والنجاح، في:
  - دعم الفئات المتعثرة من المتعلمين(ات)، في إطار المصاحبة التربوية؛
  - دعم وتأطير الفاعلين(ات) التربويين(ات) الجدد، وتوجيههم، في إطار الإرشاد التربوي والمواكبة والمساعدة على الإدماج المهني (أستاذ التعليم العالي الباحث المصاحب، المرشد التربوي...)؛
  - تأطير ومصاحبة الطلبة الباحثين، في بداية مسارهم الأكاديمي، وإدماجهم في بنيات البحث والابتكار؛
  - قيادة المشاريع التربوية ومشاريع البحث والابتكار على صعيد المؤسسات وفي محيطها.
- تكوين هيئة للتوجيه المبكر داخل كل مؤسسة تعليمية، في اتجاه صقل وتعزيز كل أشكال التفوق والنبوغ الدراسيين، تتكون من الأساتذة والإداريين والآباء والمفتشين والموجهين؛
- تنويع أشكال التكوين بالأقسام التحضيرية، قصد تمكين مؤسسات متعددة من استقبال طلبة هذه الأقسام، وتكوينهم بشكل يتلاءم مع استعدادهم وقدراتهم؛
- إرساء شعب ومسالك للتميز الأكاديمي بالمؤسسات الجامعية والمدارس العليا، وذلك قصد انتقاء مختلف الكفاءات والنخب، المتميزة في مجال العلوم والتقنيات والهندسيات والتسيير والطب وغيرها من التخصصات، بما في ذلك العلوم الإنسانية والاجتماعية والفنون والآداب؛
- إقامة مباريات النبوغ والتميز في مختلف ميادين التعليم والإبداع، وتمتيع التلاميذ المتفوقين بمنح الاستحقاق للدراسة في المغرب، أو خارجه عند الضرورة؛
- تعميم جوائز التفوق والاستحقاق على جميع المستويات الدراسية.

110. إحداث برامج لتقييم المؤسسات التربوية والتكوينية، ومؤسسات البحث، وترتيبها، وانتقاء المتميزة منها،

وتحفيزها وتثمينها، سعيا لخلق منافسة إيجابية وشريفة بين المؤسسات، وفق ضوابط ومعايير شفافة، وتحسين جودة أدائها.

❖ **مستوى البحث العلمي والابتكار:**

- تشجيع النبوغ والتميز في مجال البحث واستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، عبر إرساء دينامية جديدة للمؤسسات التعليمية والتكوينية والجامعية، قوامها برامج ومشاريع للبحث والاكتشاف لاستقطاب التلاميذ(ات) ذوي النبوغ والتفوق والميل إلى البحث، بتعاون مع المحيط؛
- إحداث شبكات للمهتمين بنفس مجالات البحث والابتكار، مع تشجيع اندماج المقاولات في هذه الشبكات قصد توفير ظروف ملائمة للتنمية والإبداع التكنولوجيين؛
- تشجيع إحداث محاضن للمقاولات المبدعة داخل مؤسسات البحث والتكوين، لتمكين الطلبة الباحثين، حملة مشاريع إنشاء مقاولات، من استعمال الموارد البشرية للمؤسسة وتجهيزاتها، من أجل تحقيق مشاريعهم، وتمكينهم أيضا من الاستفادة من المساعدات والإرشادات التي تخولها هذه المؤسسات.

الرافعة الواحدة والعشرون: تعزيز تموقع المغرب ضمن البلدان الصاعدة

عرف المغرب، ولاسيما، منذ مطلع الألفية الثالثة، تطورات ملحوظة همت مختلف مكونات الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، في اتجاه بناء نموذجه الخاص للتنمية الشاملة، جعلت المغرب يضع أولى خطواته في مسار البلدان ذات الاقتصادات الصاعدة.

إن المكاسب التي حققها المغرب في هذا الشأن، تتطلب بذل مزيد من الجهود لأجل تأهيل البلاد للانخراط الشامل ضمن البلدان الصاعدة، خصوصا في مجال تعزيز المسار التنموي، وتقوية مناعة الاقتصاد الوطني، وتطوير مجموعات ومقاولات قوية، وتحسين مناخ الأعمال، والانخراط في اقتصاد المعرفة. إن مثل هذه التحديات تدعو، في جانب منها، **المدرسة** إلى النهوض بدورها كاملاً في تمكين البلاد من إنجاح الأوراش التنموية، والرفع من تنافسية البلاد معرفيا واقتصاديا، والاستجابة لمتطلبات التنمية الشاملة.

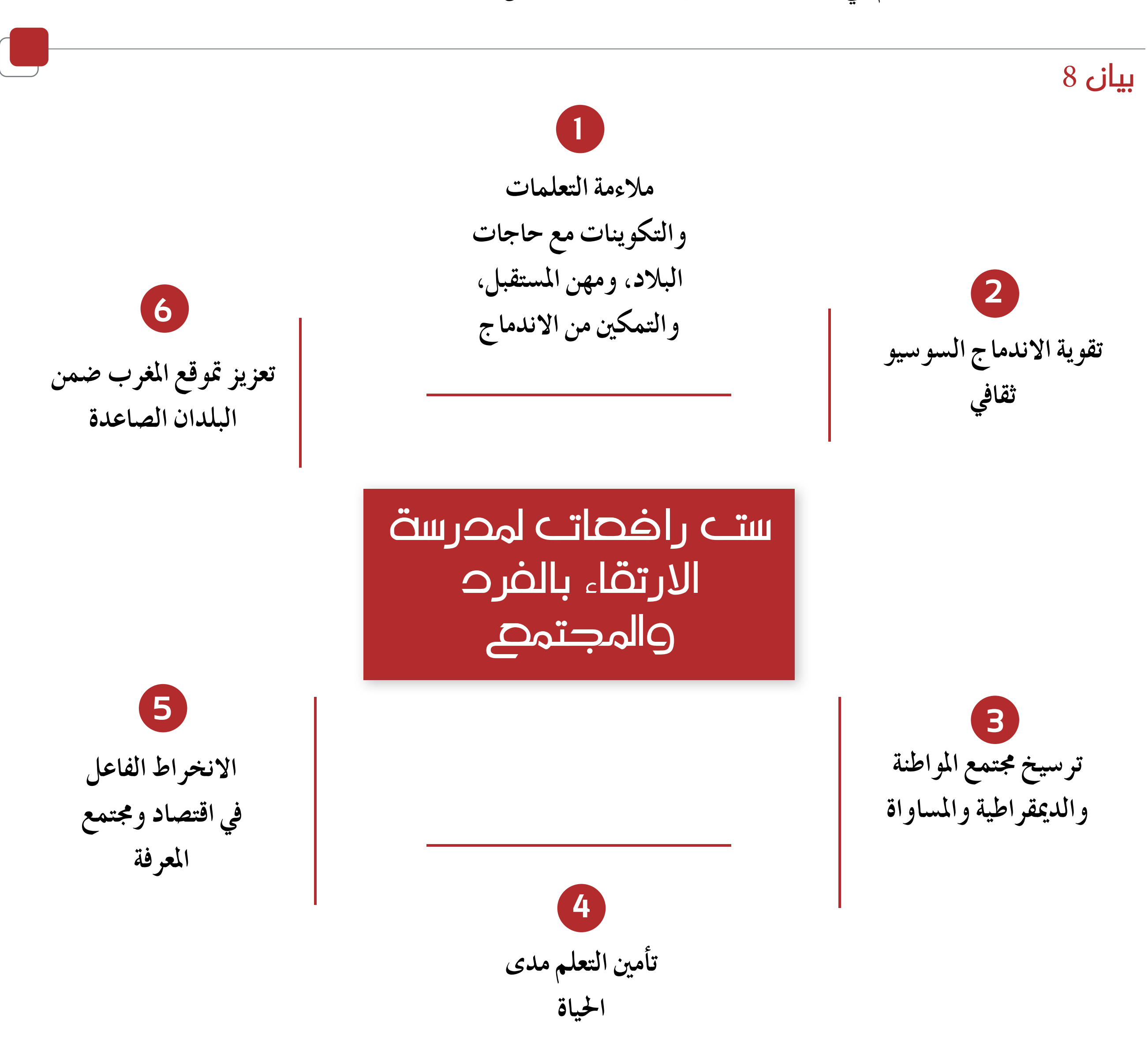
واعتبارا لكون العنصر البشري هو الثروة الحقيقية للمغرب، وأحد المكونات الرئيسة للرأسمال غير المادي، فإن **المدرسة** مدعوة أكثر من أي وقت مضى، إلى تقوية قدراتها البشرية والمؤسساتية، وتطوير أدائها، لأجل الإسهام في تكوين وتأهيل النخب والكفاءات البشرية لتغذية المشاريع التنموية والاقتصادية للبلاد كافة.

111. يقتضي تحقيق هدف الإسهام الفعال للمدرسة المغربية في تعزيز لحاق بلادنا بركب البلدان الصاعدة، بذل المزيد من الجهود في تحقيق ما يلي:

- تعزيز الاستثمارات العمومية في مجال التربية والتكوين، وإعطاء الأولوية لهذا المجال في نفقات الدولة، وتحقيق تفاعل إيجابي بين النمو الاقتصادي وتطوير **المدرسة**؛
- إقرار إصلاحات عميقة في مجال التربية والتكوين، تهم تحقيق الإنصاف والجودة في التكوين والبحث، وإدماج التكنولوجيات الجديدة، والتأهيل السوسيو – الثقافي والقيمي، والإدماج الاقتصادي؛

- تحفيز النسيج الاقتصادي والقطاعات المنتجة بشكل عام، على الانخراط في سيرورة منظومة التربية والتكوين، من خلال تمتين الجسور والعلاقات بين مؤسسات التكوين والبحث والمقاولات، في إطار مشاريع مشتركة للابتكار؛
- تقوية جهود التنمية المستدامة، من خلال توجيه التكوينات والبحوث العليا نحو غايات ذات صلة بالانتفاع المجتمعي، من قبيل محاربة الفقر والهشاشة والمرض والعنف، إلى جانب تغذية الأوراش الاقتصادية والاجتماعية بالكفاءات اللازمة، وذلك في إطار مقاربة متعددة ومتداخلة الاختصاصات؛
- توجيه جهود التأطير والإدماج السوسيو – ثقافي للشباب نحو توسيع وتعميم مشاركتهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد، ومساعدتهم على الاندماج في الحياة النشيطة، مع العمل على تيسير ولوجهم للثقافة والعلم والتكنولوجيا، والفن والرياضة والأنشطة الترفيهية، وتمكينهم من التعبير عن طاقاتهم الخلاقة والإبداعية؛
- إرساء سياسة تواصلية تغطي مجالات البحث والابتكار، والتكوينات، والتحفيزات والتشجيعات الموجهة للمقاولات للإسهام في سيرورة التكوين والبحث والتأهيل.

بيان 8





الفصل الرابع

من أجل ريادة ناجحة وتدبير جديد للتغيير

يتوقف التفعيل الناجع لرافعات التغيير المنشود ضمن هذه الرؤية الاستراتيجية، واستهداف الأثر الملموس لخارطة طريق إصلاح **المدرسة** وتجديدها، على أرض الواقع، في المدى الزمني المخصص لذلك، على تحقيق وتضافر رافعتين متكاملتين:

الرافعة الثانية والعشرون: تعبئة مجتمعية مستدامة

112. يتم إعلان 2015–2030 مدى زمنيا للتعبئة الوطنية من أجل تجديد **المدرسة المغربية**، وتحسين جودتها ومردوديتها، ومن ثم جعلها تحظى بعناية قصوى كأسبقية وطنية، من قبل الدولة والجماعات الترابية، ومؤسسات التربية والتكوين والبحث، والمنظمات النقابية، والقطاع الخاص والأسر والمجتمع المدني، والمثقفين والفعاليات الفنية، والإعلام.

غير أن هذه التعبئة لا يمكن أن تبقى مجرد خطاب عام، وإنما يتعين أن تصبح نسقا منظما، ببعد التقائي يرسخ مسؤولية الفاعلين المباشرين في **المدرسة**، ومحيطها وشركائها، ويؤمن تملكهم لأهداف الإصلاح وانخراطهم في تطبيقه وتتبعه، مما سيمكن من توسيع قنوات التعبئة، التي من المفروض أن توفرها **المدرسة المغربية**، لاسيما مشروع المؤسسة الذي بات من اللازم توسيعه، مفهوما، ومنهجا، وممارسة، إلى أقصى حد يمكن من استيعاب ضرورات الإصلاح ومتطلباته.

أ. بالنسبة لتعبئة الفاعلين التربويين والباحثين:

113. يعتبر المجلس أن الأسرة التربوية هي الفاعل الجوهري في كل تغيير، من ثم، ومن أجل إنجاح التعبئة حول إصلاح **المدرسة**، يتعين في المدى القريب، العمل على إرساء تعاقد معنوي لتجديد الثقة والتعبئة، وإعطاء نفَس جديد لأدوار الفاعلين وانخراطهم في الإصلاح المأمول، وفق ثلاثة أسس متكاملة:

- دينامية متجددة للحوار والنقاش المنتظم مع الفاعلين التربويين، في إطار يضمن إقامة توازن قار بين التمتع بالحقوق والقيام بالواجبات؛
- الارتقاء بمهن التربية والتكوين والبحث والتدبير، وإعادة الاعتبار لها ولمكانتها الرائدة داخل المجتمع، وتحسين ظروف عمل مزاوليها؛
- الالتزام المشترك بأهداف الإصلاح، والإسهام في تنفيذها وتتبعها وتقييمها، ضمن منظور مؤطِّر؛ يتمثل في تحسين جودة **المدرسة** ومردوديتها الداخلية والخارجية.

ب. بالنسبة لتعبئة الأسر:

114. إرساء آليات كفيلة بتمكين الأسر من التتبع اليقظ لأبنائها، ومواكبة تحصيلهم الدراسي والتكويني ودعمه، والإسهام المنتظم في العناية **بالمدرسة**، وفي تحقيق مشروع المؤسسة.

115. إشراك الأسر في تدبير المؤسسة، عبر تمتين دور جمعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ، التي هي مدعوة لتجديد منهجيات عملها، وتقوية تعاونها مع المؤسسات، ومشاركتها الفعلية في التدبير والتتبع، وكذا توفير فضاءات للتنسيق والحوار المنتظم معها داخل المؤسسات التعليمية والتكوينية.

116. إقامة «مدرسة أمهات وآباء وأولياء المتعلمين»، من خلال تنظيم دورات تكوينية لفائدة أسر التلاميذ: محاربة الأمية، برامج للتوعية والتحسيس، مساعدة الأسر على استعمال بعض الوسائل الديداكتيكية.

117. تحقيق مدرسة للجميع بمهام متعددة، توفر خدمات لأفراد المجتمع كافة، من حيث التوعية الصحية والبيئية والتثقيف والتعلم مدى الحياة، وتوفر لهم أيضا مرافق داعمة من قبيل: قاعة لمحاربة الأمية، أو مستوصف مؤقت، أو أوراش للتكوين المهني، قصد تمتين علاقة تفاعلية وسلسة مع الأسر، ومع المحيط.

ج. بالنسبة لتعبئة الجماعات الترابية:

118. استثمار جميع الإمكانيات التي تتيحها مقومات الجهوية الموسعة من جهة، والقانون التنظيمي للجماعات الترابية من جهة أخرى؛ إذ من شأن ذلك، أن يضع قضايا البيئة المدرسية في صلب النقاش السياسي الجهوي والمحلي، وأن يوفر دعما منتظما للمدرسة، ويساعدها على التفرغ لمهامها ووظائفها الأساسية، التي هي ذات طابع تربوي وبيداغوجي وثقافي ومعرفي.

د. بالنسبة لتعبئة هيئات المجتمع المدني:

119. إطلاق مبادرات موسعة، تتبنى، بالخصوص، على التركيز على المشاريع ذات الأولوية بالنسبة للمدرسة، مع توخي الأثر الميداني القابل للقياس، وتعزيز كفاءات الفاعلين والمنشّطين المحليين للشراكة، وتشجيع التعاضد في الوسائل والموارد، والاستفادة من التجارب والممارسات الجيّدة.

علاوة على استثمار الكفاءات البشرية المحلية، عبر تشجيعها على الانتظام في جمعيات لدعم **المدرسة**.

هـ. بالنسبة لتعبئة الفاعلين الاقتصاديين:

120. تقتضي تعبئة هذا المكون الوازن من المجتمع، ما يلي:

- توسيع انخراط المقاولات ومنظماتها المهنية في شراكات مؤسساتية مع **المدرسة**؛
- إرساء جسور ووجائه على الصعيد الجهوي والمحلي، ومدها بالموارد البشرية والمادية اللازمة لبلورة شراكة مستدامة بين المدارس والمقاولات المتواجدة في محيطها؛
- انخراط الهيئات الممثلة للمقاولات المغربية واتحاداتها الجهوية، في اختيار ممثليها لدى مجالس التدبير، وتعبئتهم من أجل تصوّر المشروع الجهوي للشراكة مع **المدرسة**؛
- مساعدة **المدرسة**، عبر الكفاءات المهنية للمقاولة، على إرساء برامج للتكوين عن بعد، والتكوين بالتناوب لفائدة المتعلمين في الشعب التقنية والتكنولوجية والاقتصاد والتكوين المهني؛

121. توافر كل مؤسسة للتربية والتكوين، ونيابة إقليمية، وأكاديمية جهوية وجامعة، على بنك للمشاريع، قصد تيسير استقطاب دعم المقاولات ومنظماتها المهنية، وتوجيه الشراكات المؤسساتية نحو القضايا والمجالات ذات الأولوية بالنسبة للمدرسة المغربية.

و. بالنسبة للتعبئة الإعلامية:

122. اعتبار المجلس أن سيرورة التعبئة حول إصلاح **المدرسة المغربية** طيلة مرحلة تطبيقه، ستكون في حاجة إلى دعم موصول من قبل النسيج الإعلامي الوطني، بمختلف مكوناته، المرئية والمسموعة والمكتوبة والإلكترونية، وذلك ببذل المزيد من الجهود في مناصرة **المدرسة المغربية**، وإذكاء النقاش العمومي حولها.

123. وضع آليات لضمان الحصول على المعلومات الموثوقة والعمل على نشرها، بوصفها محفزا لتعبئة واعية حول قضايا **المدرسة المغربية**، وذلك في إطار تفعيل المبدأ الدستوري الضامن للحق في الحصول على المعلومة.

ز. بالنسبة للمواكبة والتقييم:

124. توفير آليات المواكبة واليقظة والتتبع لإصلاح في حركية دائمة، وآليات للتقييم والافتحاص والمراجعة والاستدراك وتعميمها على جميع المستويات.

125. إرساء منظومة وطنية مندمجة لمعلومات التربية والتكوين والبحث العلمي، تكون إطار مرجعيا لقاعدة المعطيات والإحصائيات الموثوقة والمحينة، المتعلقة بهذه الميادين، توفر جميع المعلومات المتعلقة بمختلف مكونات **المدرسة**، وتتيح إمكانية معالجتها على النحو الذي يساعد المسؤولين على اتخاذ القرار. كما تسعف الباحثين والخبراء والمهتمين على التزود بالمعلومات ذات الصلة.

126. إرساء نظام لتتبع المتمدرسين والمتكونين والطلبة والخريجين طيلة مسارهم التعليمي، وبعد تخرجهم، للتمكن من الحصول على المعلومات الضرورية لتثمين المسار وتوطيد مكتسباته، أو لتصحيحه والقيام بالاستدراك اللازم، أو لإعادة النظر في السياسة التعليمية، كلما تطلب الأمر ذلك.

127. إسهام المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، من خلال الهيئة الوطنية لتقييم منظومة التربية والتكوين لديه، وفي نطاق الصلاحيات الدستورية المخولة له، في التقييم المنتظم لتطبيق الإصلاح، ولسيره وتحقيق أهدافه، وآثاره على تحقيق الإنصاف وتكافؤ الفرص، والارتقاء بجودة التعلمات، ونجاعة المردودية الداخلية والخارجية، والقدرات التأهيلية للمنظومة التربوية.

ح. بالنسبة للتدابير المؤسساتية ذات أسبقية:

128. يتعين في المدى القريب:

- الإسراع بإحداث وتفعيل اللجنة الدائمة للتجديد والملاءمة المستمرين للبرامج والمناهج المشار إليها في الفصل الثاني أعلاه.
- إطلاق برامج تكوينية لصالح العاملين حاليا في **المدرسة** من أجل التنمية المهنية لقدراتهم وكفاءاتهم، وتحضيرهم للانخراط في التغيير، دون المساس بحقوقهم ومكتسباتهم.
- تسريع التدابير اللازمة للشروع في الإدماج التدريجي للتعليم الأولي في التعليم الابتدائي الإلزامي (الميثاق – المادة 60)، وإحداث الآلية الكفيلة بتنظيميه والنهوض به وتطويره.
- الشروع في الإحداث التدريجي لشبكات مختصة في تعليم اللغات الأجنبية خارج المناهج الدراسية النظامية،

لاسيما على المستوى الجهوي، لدعم التمكن من اللغات الأجنبية؛ وذلك بتعاون مع الهيئات المختصة، وبالاستعمال الأمثل للتجهيزيات الأساسية والكفاءات البشرية المتوافرة (الميثاق – المادة 118).

- إطلاق برنامج وطني وجهوي ومحلي، لإعادة تهيئة المؤسسات التعليمية القائمة، والتي هي في حاجة إلى ذلك، وفي بناء مؤسسات جديدة، تراعي مبدأ القرب من إقامة المتعلمين والمتعلمات، مع القيام بإنجاز تشخيص دقيق لواقع المؤسسات وللخصاص الواجب تلافيه.

ط. إرساء تعاقد مجتمعي باعتباره أساس إنجاح التعبئة المنشودة:

129. إن المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، إيمانا منه بأن إنجاح الإصلاح التربوي المنشود، مسؤولية متقاسمة بين المجتمع والدولة وكل الفاعلين والأطراف المعنية والمستفيدة؛ وحرصا منه على نجاعة الريادة الجديدة للتغيير، وتحقيقا لفعالية كل المستلزمات أعلاه، يوصي في المدى القريب بما يلي:

- صياغة مضمون الرؤية الاستراتيجية للإصلاح: «من أجل مدرسة الإنصاف والجودة والارتقاء، 2015–2030 » في قانون – إطار، يصادق عليه البرلمان، يُتّخذ بمثابة تعاقد وطني يلتزم الجميع بتفعيل مقتضياته وتطبيقه، والمتابعة المنتظمة لمساراته؛ علماً بأن الرؤية الاستراتيجية هي ثمرة عمل جماعي، مصدره تقارير وأعمال اللجان الدائمة للمجلس، ومجمل الاستشارات التي قام بها المجلس، المتوجة بنتائج الحوار الجهوي من أجل تأهيل منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، خلال شهر اكتوبر 2014؛ وهي علاوة على ذلك، ثمرة تشخيص موضوعي علمي لواقع **المدرسة** عبر استثمار التقرير التحليلي بخصوص «تطبيق الميثاق الوطني للتربية والتكوين 2000–2013» الذي أنجزته الهيئة الوطنية للتقييم؛ فالمقاربة التشاركية تستدعي إذن هذا التعاقد المقنن، انسجاما مع إعادة النظر في منظور الإصلاح ومضمونه، وفي المقاربة المعتمدة في بلورته وتفعيله.
- إحداث اللجنة المشتركة بين المجلس والقطاعات المكلفة بالتربية والتكوين والبحث العلمي، في المدى القريب، طبقا للمادة 6 من القانون المتعلق بالمجلس، قصد الاضطلاع بمهامها في التتبع، وبناء مؤشرات قياس تطبيق الإصلاح، وأداء مكونات **المدرسة**.
- إحداث لجنة مشتركة بين المجلس والوزارات المعنية، لوضع لوحة قيادة الإصلاح، ومراحل الإنجاز وآليات التتبع والتقييم، تفعيلا لاتفاقية التعاون المبرمة بين المجلس وهذه القطاعات.

130. من أهم مستلزمات تحقيق نجاعة التعبئة المجتمعية حول إصلاح **المدرسة**، توافر الريادة، والقدرات التدبيرية اللازمة لقيادة الإصلاح، وضمان استدامته.

الرافعة الثالثة والعشرون: ريادة وقدرات تدبيرية ناجعة في مختلف مستويات المدرسة

أ. ريادة ناجعة:

131. يتعين أن تكون الريادة المنشودة:

- مرتكزة على حكامة تزاوج بين المسؤولية والمحاسبة، ومتملكة لروح التغيير وإرادة التجديد في الأساليب ومنهجية الفعل والتدبير على أصعدة **المدرسة** ومكوناتها كافة، ليس فقط على المستوى المركزي ولكن أيضا، أساسا، على المستويات الجهوية والمحلية، وعلى صعيد مؤسسات التربية والتكوين نفسها؛
- مستندة إلى كفاءات بشرية بمؤهلات عالية، مبنية على انتقاء أفضل للقائمين على الشأن التربوي، ومدعومة بأجهزة وهياكل قادرة على إرساء الدينامية المرغوبة في إطار اللاتمركز واللامركزية والاستقلالية المؤسساتية، وهو ما يستدعي فتح ورش تأهيلي، في المدى القريب، من أجل تطوير القدرات التدبيرية للفاعلين، ضمن مشروع متكامل لتجديد الحكامة التربوية المبين في الفصل الثاني من هذه الرؤية الاستراتيجية؛
- ناجعة ذات قدرة تدبيرية وتواصلية مؤسسة على المعرفة والتجربة والكفايات اللازمة لحسن التفعيل والأجرأة والمتابعة؛
- تشتغل بمنطق القيادة والفريق معا وتستطيع ترسيخ بيداغوجيا القدوة، وتستثمر مقتضيات الحكامة المسؤولة، وتعتمد منظورا شموليا لسيرورة الإصلاح، محليا وجهويا ووطنيا؛
- تقدم الحساب بانتظام عن تطبيق الإصلاح وإنجازاته وتقييم نتائجه؛
- تعتمد وتطور آليات تجميع المعطيات وتحليلها لتحسين اتخاذ القرار، مع إرساء آليات لرصد وتعميم الممارسات الجيدة، لأن ذلك سيساعد على بناء تراكم إيجابي في **المدرسة**، وعلى إذكاء طموح الفاعلين لتطوير ممارساتهم، وعلى تقوية القرارات التي لها أثر إيجابي على المتعلمين والمتعلمات؛
- قادرة على تقوية التنسيق واستدامته على مستوى المسؤولين، محليين وجهويين ومركزيين، وعلى مستوى الفاعلين داخل المؤسسات التعليمية والتكوينية، وتعزيز التشاور مع الفاعلين وممثليهم، ولاسيما في التنظيمات النقابية والجمعيات المهنية، وإشراكهم بانتظام، في عملية المتابعة والتقييم والمراجعة والاستدراك؛
- مستندة إلى عدة قانونية وتشريعية محينة في الأمد الزمني المحدد، وضرورية لتفعيل الإصلاح وقيادته، مع تسريع وتيرة التحيين والمراجعة والإصدار؛
- قادرة على تعميم العمل بمشروع المؤسسة، في إطار استقلالية مؤسسات التربية والتكوين، تفعيلا لمبدأ اللاتمركز واللامركزية، ضمن توجهات الجهوية المتقدمة.

132. كما يتعين توطيد اللامركزية واللاتمركز، والتدبير بالنتائج والمردودية؛ وعلى أساس التكامل والتجاوب مع الدور الفعال للسلطات المركزية في بلورة الاستراتيجيات والتوجهات الوطنية الكبرى، وفي النهوض بدور الضبط والتوجيه والدعم والمراقبة؛ مع ما يستدعيه ذلك، من تفويضات مقننة للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، ومنها النيابات الإقليمية، ومنها لمؤسسات التربية والتكوين؛ وللجامعات، ومنها لمؤسسات التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي.

ب. مقومات التدبير الأمثل

133. إن قيادة التغيير تعني نظاما يشمل مجموع الموارد، والمقاربات، والمناهج الداعمة للفاعلين في مجال التربية والتكوين والبحث العلمي، في سيرورة إرساء التغيير. من هذا المنطلق، يوصي المجلس بما يلي:

- اعتماد مقاربة استباقية، من شأنها، الحد من آثار المقاومات المفترضة للإصلاح أو تأثير عوامل غير متوقعة على مساره؛ مقاربة قائمة على الإشراك والتخطيط والتوقع والإقناع؛
- المعرفة الدقيقة بالمحيط وبالرهانات؛ ذلك أن الارتقاء **بالمدرسة المغربية**، يندرج في خانة الإصلاحات المعقدة، اعتبارا لطول أمدها، وتعدد وتنوع الفاعلين والمتدخلين فيها، وكذا الخدمات المقدمة، وتداخل العلاقات بين مكونات **المدرسة** ومحيطها الجغرافي والسوسيو اقتصادي؛
- اعتماد مقاربة صاعدة، مبنية على إشراك مختلف الفاعلين المحليين المعنيين بشؤون التربية لتفعيل رافعات الإصلاح؛
- تصريف رافعات التغيير على شكل مشاريع تنتظم وفق مقاربة منسَّقة تحافظ للإصلاح على تكامله وترابط مكوناته؛
- ملاءمة المشاريع للقدرات المتاحة لتدبيرها وإحداث التغيير، والتركيز على المهام الأساسية للبنيات المعنية بالتغيير لضمان انخراط الفاعلين؛
- إرساء فريق لمواكبة التغيير، يشتغل على الجوانب المرتبطة بالتحسيس والدعم النفسي والمعنوي للمعنيين بقيادته أو بالمشاركة فيه؛
- اعتماد مقاربة تدرجية قائمة على المزاوجة بين التجريب وتقييم نتائجه، كلما استدعى الأمر ذلك، من أجل التأكد من النجاعة والملاءمة وإمكانية تحقيق الأهداف المتوخاة قبل التعميم؛
- توفير الموارد المالية اللازمة وإرساء تخطيط للميزانية المخصصة للإصلاح، مع مواكبتها بمساطر مبسطة وبمراقبة منتظمة لطرق صرفها، ضمن قانون إطار، وعبر صندوق خاص لدعم أوراش الإصلاح.

ج. ترجمة الرؤية الاستراتيجية إلى واقع ومستلزمات:

134. لن يتأتى النجاح في قيادة التغيير، إذا لم يتم التحكم في تدبير قضايا **المدرسة**، من خلال ضبط آليات وأدوات ترجمة الرؤية الاستراتيجية ومخطط تفعيلها، إلى واقع مطابق ما أمكن، مع التصور النظري للتغيير المرتقب. ذلك ما يقتضي اتخاذ التدابير التالية:

- ترجمة التوجهات الاستراتيجية إلى استراتيجيات قطاعية، ومخططات تنفيذية، وبرامج ومشاريع للإنجاز؛
- تطوير القدرات المؤسسية والتدبيرية، وإرساء الآليات التنظيمية لتفعيل البرامج والمشاريع؛
- تحيين الإطار القانوني والمؤسساتي، لملاءمته مع مقتضيات التغيير، وتطبيق القوانين والمساطر الإدارية بالصرامة المطلوبة، إعمالا لمبدأ القيام بالواجبات في تلازم مع التمتع بالحقوق، واحتراما لأخلاقيات المهنة المتعاقد عليها، واستحضارا إراديا لموجبات الضمير المهني؛
- برمجة عمليات الإصلاح بوتيرة تمكن من إنجاز كل عملية بمستوى الجودة المطلوبة؛ تخطيطا، وتنفيذا، وتتبعا، وتقييما.

- في هذا الإطار، سينكب المجلس، في نطاق مهمته التقييمية، على إعداد مؤشرات تتبع وتقييم إنجاز رافعات هذه الرؤية.
- توفير الإمكانات البشرية والمستلزمات المادية واللوجستيكية والتواصلية والتشريعية التي يتطلبها تفعيل الإصلاح وتطبيقه، ذلك أن للإصلاح تكلفة تمكن من الملاءمة بين ما هو مرغوب فيه، وما هو ممكن التحقيق.

إن من شأن التطبيق الناجع والأمثل لرافعات التجديد هاته، الإسهام في إنجاح الإصلاح، ومن ثم استرجاع اطمئنان الأسر على نجاعة وجدوى تمدرس أبنائها، واطمئنان المتعلمين على مستقبلهم، وبعبارة مجملة، إعادة ثقة المجتمع المغربي بمختلف مكوناته وفاعليه في مدرسته، وفي قدرتها على الاضطلاع بمهمتها في رفع تحديات مغرب الحاضر والمستقبل.

بيان 9

رافعتان من أجل ريادة ناجعة وتدبير جديد للتغيير

1

تعبئة مجتمعية مستدامة

2

ريادة وقدرات تدبيرية ناجعة في مختلف مستويات المدرسة



ملحقان

الملحق 1:

مقتضيات الدستور المتعلقة بالتربية والتكوين والبحث العلمي

التصدير:

- الفقرة الأولى: «إن المملكة المغربية، وفاء لاختيارها الذي لا رجعة فيه، في بناء دولة ديمقراطية يسودها الحق والقانون، تواصل بعزم توطيد وتقوية مؤسسات دولة حديثة، مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكامة الجيدة، وإرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، ومقومات العيش الكريم، في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة».
- الفقرة الثانية: «المملكة المغربية دولة إسلامية ذات سيادة كاملة متشبثة بوحدتها الوطنية والترابية، وبصيانة تلاحم وتنوع مقومات هويتها الوطنية، الموحدة بانصهار كل مكوناتها، العربية – الإسلامية، والأمازيغية، والصحراوية الحسانية، والغنية بروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطية. كما أن الهوية المغربية تتميز بتبوإ الدين الإسلامي مكانة الصدارة فيها، وذلك في ظل تشبث الشعب المغربي بقيم الانفتاح والاعتدال والتسامح والحوار، والتفاهم المتبادل بين الثقافات والحضارات الإنسانية جمعاء».
- النقطة الثامنة من الفقرة الرابعة: «حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي، مهما كان.»

الفصل 5:

«تظل العربية اللغة الرسمية للدولة.

وتعمل الدولة على حمايتها وتطويرها، وتنمية استعمالها.

تعد الأمازيغية أيضا لغة رسمية للدولة، باعتبارها رصيدا مشتركا لجميع المغاربة بدون استثناء.

يحدد قانون تنظيمي مراحل تفعيل الطابع الرسمي للأمازيغية، وكيفيات إدماجها في التعليم وفي مجالات الحياة العامة ذات الأولوية، وذلك لكي تتمكن من القيام مستقبلا بوظيفتها، بصفتها لغة رسمية.

تعمل الدولة على صيانة الحسانية، باعتبارها جزءا لا يتجزأ من الهوية الثقافية المغربية الموحدة، وعلى حماية اللهجات والتعبيرات الثقافية المستعملة في المغرب، وتسهر على انسجام السياسة اللغوية والثقافية الوطنية، وعلى تعلم وإتقان اللغات الأجنبية الأكثر تداولا في العالم؛ باعتبارها وسائل للتواصل، والانخراط والتفاعل في مجتمع المعرفة، والانفتاح على مختلف الثقافات، وعلى حضارة العصر.

يحدث مجلس وطني للغات والثقافة المغربية، مهمته على وجه الخصوص، حماية وتنمية اللغتين العربية والأمازيغية، ومختلف التعبيرات الثقافية المغربية، باعتبارها تراثا أصيلا وإبداعا معاصرا. ويضم كل المؤسسات المعنية بهذه المجالات. ويحدد قانون تنظيمي صلاحياته وتركيبته وكيفيات سيره.»

الفصل 18:

«تعمل السلطات العمومية على ضمان أوسع مشاركة ممكنة للمغاربة المقيمين في الخارج، في المؤسسات الاستشارية، وهيئات الحكامة الجيدة، التي يحدثها الدستور أو القوانين.»

الفصل 19:

«يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها.»

الفصل 25:

«حرية الفكر والرأي مكفولة بكل أشكالها.

حرية الإبداع والنشر والعرض، في مجالات الأدب والفن والبحث العلمي والتقني مضمونة».

الفصل 26:

« تدعم السلطات العمومية بالوسائل اللازمة لتنمية الإبداع الثقافي والفني، والبحث العلمي والتقني والنهوض بالرياضة. كما تسعى لتطوير تلك المجالات وتنظيمها، بكيفية مستقلة، وعلى أسس ديمقراطية ومهنية مضبوطة.»

الفصل 31:

« تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين على قدم المساواة من الحق في:

- العلاج والعناية الصحية؛
- الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة؛
- الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة؛
- التنشئة على التشبث بالهوية المغربية، والثوابت الوطنية الراسخة؛
- التكوين المهني، والاستفادة من التربية البدنية والفنية؛
- السكن اللائق؛
- الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن منصب شغل، أو في التشغيل الذاتي؛
- ولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق؛
- الحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة؛
- التنمية المستدامة».

الفصل 32:

« التعليم الأساسي حق للطفل وواجب على الأسرة والدولة.»

الفصل 33:

«على السلطات العمومية اتخاذ التدابير الملائمة لتحقيق:

- توسيع وتعميم مشاركة الشباب في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية للبلاد؛
- مساعدة الشباب على الاندماج في الحياة النشيطة والجمعوية، وتقديم المساعدة لأولئك الذين تعترضهم صعوبة في التكيف المدرسي أو الاجتماعي أو المهني؛
- تيسير ولوج الشباب للثقافة والعلم والتكنولوجيا والفن والرياضة، مع توفير الظروف المواتية لتفتق طاقاتهم الخلاقة والإبداعية في كل هذه المجالات.»

الفصل 34:

« تقوم السلطات العمومية بوضع وتفعيل سياسات موجهة إلى الأشخاص والفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة.»

الفصل 35:

« تسهر الدولة على ضمان تكافؤ الفرص للجميع، والرعاية الخاصة للفئات الاجتماعية الأقل حظا.»

الفصل 71:

« يختص القانون، بالإضافة إلى المواد المسندة إليه صراحة بفصول أخرى من الدستور، بالتشريع في الميادين التالية: (...)، ومنها تحديد التوجهات والتنظيم العام لميادين التعليم والبحث العلمي والتكوين المهني.»

الفصل 159:

« تكون الهيئات المكلفة بالحكامة الجيدة مستقلة (من ضمنها المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي)، وتستفيد من دعم أجهزة الدولة.»

الفصل 160:

« على المؤسسات والهيئات المشار إليها في الفصول 161 إلى 170 من هذا الدستور، تقديم تقرير عن أعمالها، مرة واحدة في السنة على الأقل، الذي يكون موضوع مناقشة من قبل البرلمان.»

الفصل 163:

« يتولى مجلس الجالية المغربية بالخارج، على الخصوص، إبداء آرائه حول توجهات السياسات العمومية التي تمكن المغاربة المقيمين بالخارج من تأمين الحفاظ على علاقات متينة مع هُويتهم المغربية، وضمان حقوقهم وصيانة مصالحهم، ومساهمتهم في التنمية البشرية والمستدامة في وطنهم المغرب وتقدمه.»

الفصل 168:

« يحدث مجلس أعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي.

المجلس هيأة استشارية، مهمتها إبداء الآراء حول كل السياسات، والقضايا الوطنية التي تهم التربية والتكوين والبحث العلمي، وكذا حول أهداف المرافق العمومية المكلفة بهذه الميادين وسيرها. كما يساهم في تقييم السياسات والبرامج العمومية في هذا المجال.»

الفصل 169:

« تولي المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، المحدث بموجب الفصل 32 من هذا الدستور، مهمة تأمين تتبع وضعية الأسرة والطفولة، وإبداء آراء حول المخططات الوطنية المتعلقة بهذه الميادين، وتنشيط النقاش العمومي حول السياسة العمومية في مجال الأسرة، وضمان تتبع وإنجاز البرامج الوطنية، المقدمة من قبل مختلف القطاعات، والهياكل والهيئات المختصة.»

الملحق 2: كلمات مفاتيح

المدرسة	التهيئة اللغوية	التكوين التأهيلي
الإنصاف	التكنولوجيات التربوية	التعليم العتيق
الجودة	المهننة	مجتمع المعرفة
الارتقاء	التكوين بالتناوب	السلوك المدني
المقاربة البيداغوجية	التدرج المهني	الرأسمال البشري
التناوب اللغوي	التمرس المهني	

المدرسة:

تحيل **المدرسة** في سياق هذه الرؤية الاستراتيجية، على مجموع مكونات منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي: التعليم الأولي والابتدائي والاعدادي والثانوي؛ التعليم العالي والجامعي والبحث العلمي؛ تكوين الاطر؛ التكوين المهني؛ التعليم العتيق.

الإنصاف:

يعني الإنصاف في المجال التربوي:

- الولوج المعمم للتربية، عبر توفير مقعد بيداغوجي للجميع بنفس مواصفات الجودة والنجاعة، دون تمييز قائم على الانتماء الجغرافي أو الاجتماعي، أو النوع أو الإعاقة أو اللون أو اللغة أو المعتقد؛
- توافر كافة البنيات والفضاءات وشروط التأطير التربوي، اللازمة لحاجات التعميم، ولحق الجميع في التربية والتكوين، الكفيلة بإحراز النجاح على أساس الاستحقاق، والاحتفاظ لأطول مدى بالمتعلم داخل **المدرسة**، واستكمال مسارات التعليم والتعلم بحسب القدرات والمؤهلات؛

- تأمين جميع أنواع الدعم، المادي والتربوي والنفسي والاجتماعي، لفائدة المتعلمين والمتعلمات المحتاجين لذلك، ضمانا للاستفادة المتكافئة من خدمات التربية والتكوين؛
- ضمان الحق في التعلم مدى الحياة للجميع؛
- التتويج بإشهاد في مختلف مكونات المنظومة ومستويات التكوين والتأهيل.

الجودة :

- يقصد بالجودة في التربية، تمكين المتعلم من تحقيق كامل إمكاناته عبر أفضل تملك للكفايات المعرفية والتواصلية والعملية والعاطفية والوجدانية والإبداعية. وهي تعتمد على:

- التكوين الأساس الرفيع، والتكوين المستمر الفعال والمستديم للفاعلين التربويين؛
- التقويم الدقيق للأداء البيداغوجي والتحفيز على أساس الاستحقاق.
- مرونة مكونات وأطوار **المدرسة** وتناسقها وتكاملها؛
- ملاءمة المضامين مع انفتاح النموذج البيداغوجي للمدرسة، ونجاعة البرامج والتكوينات والوسائل البيداغوجية الناجعة وجاذبية الفضاءات والبنيات المدرسية والملائمة؛
- انتظام التقييمات المؤسساتية للمناهج والبرامج والتكوينات، ومراجعتها؛
- تعزيز مكانة البحث العلمي والتقني، والبحث من أجل الابتكار؛
- تطوير نظام الحكامة، على مستوى التدبير، أو التمويل، أو المشاركة، والشفافية، وربط المسؤولية بالمحاسبة.

الارتقاء :

يُقصد بالارتقاء عمليات تطوير منظومة التربية والتكوين والبحث العلمي، من خلال تجاوز الاختلالات القائمة، وتأهيل البنيات والآليات المعتمدة، وإدراج المستجدات وفق منظور استشرافي. علما أن ذلك لا يتحقق إلا في تفاعل وتكامل مع باقي المكونات والقطاعات المجتمعية الأخرى (الاقتصاد، الإدارة، القضاء، الإعلام والثقافة، الحياة السياسية، إلخ).

يشمل الارتقاء بمنظومة التربية والتكوين والبحث العلمي الرفع من مستوى أداء بنياتها وقدراتها، بالنظر للغايات والإنتظارات المجتمعية، سواء تعلق الأمر بالقدرات البشرية، أو المادية (البنيات المادية والتجهيزات والوسائل والموارد)، أو المؤسساتية (الحكامة وبنيات وأساليب القيادة والتدبير والتقييم، المرجعيات التنظيمية والتشريعية، الموارد المالية).

من ناحية ثانية، ينسحب الارتقاء على مستويين متكاملين: الأول يهم الفرد، على أساس قاعدة الإنصاف وتكافؤ الفرص، وجودة التكوين واستدامته بشكل ييسر اندماجه الاقتصادي والثقافي والقيمي، في تلاؤم مع حاجات البلاد ومهن المستقبل. والثاني يخص الارتقاء المجتمعي، من منطلق النهوض بالتنمية البشرية ودور المواطن المؤهل في تنمية الممارسات الديمقراطية، وتحقيق المواطنة المسؤولة، وتطوير البنيات الاقتصادية والإنتاجية وبنيات البحث والابتكار.

المقاربة البيداغوجية :

المقاربة البيداغوجية هي الإطار المرجعي الناظم لممارسات التدريس وأنشطة التعلم والتقويم، – وفق غايات وأهداف محددة – ، مجموع التوجيهات المؤطرة لأهداف التدريس والتعلم والتقويم، على خيارات مقاربات بيداغوجية تشكل الخيار التربوي المؤسساتي تربوية مؤسساتية لتنفيذ وأجرأة المناهج والبرامج التعليمية والتكوينات.

تحيل المقاربات البيداغوجية بتعددها وتنوعها على خيارات عديدة موجِّهة: البيداغوجيا بواسطة الأهداف، البيداغوجيا بالكفايات، بيداغوجيا الإدماج، البيداغوجيا التواصلية، البيداغوجيا القائمة على المقاربة المؤسساتية وغيرها، إلى جانب أنواع أخرى من المقاربات البيداغوجية التي تندرج في إطار معالجة الوضعيات والمواقف التعليمية – التعلمية حسب نوعها وخصوصيتها، على غرار البيداغوجيا الفارقية، بيداغوجيا المشروع، بيداغوجيا الخطأ، بيداغوجيا حل المشكلات...

التناوب اللغوي:

خيار تربوي وآلية بيداغوجية يُستثمر في التعليم المزدوج أو المتعدد اللغات، يروم تنويع لغات التدريس، وتحسين التحصيل الدراسي فيها. عن طريق التدريس بها؛ وذلك، بتعليم بعض المضامين أو المجزوؤات في بعض المواد باللغة الأجنبية.

التهيئة اللغوية :

يُقصد بالتهيئة اللغوية مجموع السياسات العمومية المتعلقة بلغة أو لغات معينة متكلَّمة داخل مجال سيادتها الوطنية، وذلك من خلال مأسسة الواقع اللغوي، بتحديد الوضع المجتمعي للغة أو اللغات الرسمية، ومكانتها الثقافية ذات الصلة بالهوية الاجتماعية والاستعمال والتداول.

على المستوى الاجتماعي، التهيئة اللغوية تمرين علمي يهدف إلى التغيير الإرادي للغة من خلال التدخل على مستوى متنها (هيكلها)، وذلك من أجل الاستجابة لحاجات المتكلمين بها، و/أو على مستوى وضعها الاجتماعي – السياسي من أجل ملاءمته مع تطلعات هؤلاء المتكلمين. هذا التدخل يتم على أساس تقييم وضعية اللغة، وتمظهر السياسة اللغوية، والتخطيط اللغوي وتفعيل العمليات.

من الناحية الإجرائية، تتركز مختلف عمليات التهيئة اللغوية في الجهود التي تدخل ضمن عمليات معيرة النسق اللغوي من حيث جوانبه الشكلية، أو المعجمية والدلالية، أو التركيبية، أو التداولية، إلخ، في مواكبة للتحولات التي تعرفها حقول المعرفة والفكر والثقافة والتقنيات.

وعلى المستوى التربوي، تحدد التهيئة اللغوية وضع اللغات داخل منظومة التربية والتكوين، من خلال تخطيط لغوي مندمج يراعي الغايات التي يحددها المشروع المجتمعي للتربية والتكوين، ومتطلبات الارتقاء الفردي والمجتمعي، والعمل على تحديث طرق تعلمها واكتساب كفاياتها، وتيسير استعمالها داخل **المدرسة** وخارجها.

التكنولوجيات التربوية :

يطلق مصطلح التكنولوجيات التربوية على تقنيات المعلومات والاتصال التي دخلت مجال التربية والتكوين، على مستوى التأطير والتعلمات والتكوينات، أو التخطيط والتنظيم والتدبير والتقييم.

تشمل التكنولوجيات التربوية مجموع البرامج المعلوماتية والتفاعلية، والموارد الرقمية، والأدوات التكنولوجية والأجهزة الإلكترونية المختلفة؛ علاوة على شبكات وأنظمة الاتصال وما توفره من خدمات وتطبيقات (من قبيل التبادل الآني للمعلومات والأفكار، والمؤتمرات عن طريق الفيديو، والتعلم عن بعد، والمكتبات الرقمية، إلخ).

تتمحور أهداف استثمار التكنولوجيات التربوية في الرفع من جودة التربية والتكوين، على مستويات عدة، أهمها: تيسير إدراك المعارف المختلفة، وجعل العملية التعليمية التعلمية أكثر جاذبية وإثارة وتشويقا، وتأهيل العنصر البشري للاندماج في مجتمع المعرفة، والتمكين من اعتماد استراتيجيات التعلم الذاتي، وبناء المشاريع الشخصية في البحث والابتكار، وعقلنة الحكامة التربوية باعتماد نظم معلوماتية مندمجة ومتكاملة، وخلق جماعات افتراضية معرفية لتبادل الرأي، وتقاسم الأفكار، وبناء الذكاء الجماعي، ودعم العمل الجماعي بين الفعاليات التربوية، ورفع العزلة عن المدرسين والمؤطرين والباحثين في التربية والتكوين.

المهننة :

تدل المهننة على مجموع العمليات التي تستهدف تحويل نشاط ما إلى مهنة اجتماعية منظمة، يحركها إنتاج موضوعات أو خدمات معينة، ولها إطارها التنظيمي والاجتماعي، وقواعدها ومتطلباتها الخاصة بالأداء المهني .

في مجال التربية والتكوين، ترتبط المهننة بالتكوين، المعرفي والتربوي والعملي الدائم، الذي يستغرق المسار المهني بأكمله، بهدف إكساب الكفايات اللازمة لممارسة المهام التي تتطلبها المهن التربوية (التدريس والتكوين والتأطير والتدبير والتوجيه)، بغاية الارتقاء بجودة الأداء المهني ومردوديته. وهو أداء يقتضي المرونة الكافية لقيادة مختلف

الوضعيات الخاصة بكل مهنة، والقدرة على التوظيف الناجع لمختلف الموارد المتاحة، وملاءمتها لهذه الوضعيات، قصد تحقيق الأهداف المتوخاة من العملية التربوية في شموليتها، وفي مقدمتها إنجاح التعلمات.

التكوين بالتناوب :

نمط تربوي وتعليمي يتم المزاوجة فيه على الأقل بين مكانين من التكوين: أحدهما تكوين تطبيقي يتم في وضع إنتاجي من وسط صناعي أو مهني أو تجاري، وآخر يتم في مؤسسة (الجامعة، مدرسة تقنية عليا أو التكوين المهني) يقوم بتوسيع المعارف المكتسبة والكفايات المتعلمة (مؤسسة التكوين والمقاولة).

ومن أبرز تجليات التكوين بالتناوب في نظام التكوين المهني بالمغرب نجد نمطي التمرس المهني والتدرج المهني.

التدرج المهني:

يعتبر التكوين بالتدرج المهني نمطا من أنماط التكوين المهني، وهو منظم بموجب القانون 12.00، ويرتكز على تكوين تطبيقي يتم بالمقاولة بنسبة 80 % على الأقل من مدته الإجمالية، ويتم بنسبة 10 % على الأقل، من هاته المدة، عبر تكوين تكميلي عام وتكنولوجي منظم بمراكز التدرج المهني.

يستهدف هذا النمط من التكوين بالأساس، الشباب الذين لا يتوفرون بالضرورة على الشروط المطلوبة لولوج التكوين المهني (المستوى الدراسي والسن)، وذلك بهدف تمكينهم من الحصول على التأهيل الضروري لممارسة نشاط مهني.

تخضع علاقة التكوين بالتدرج المهني لعقد يبرم بين المتدرج أو ولي أمره والمقاولة، ويتولى تأطير المتدرج داخل المقاولة مؤطر مهني يتم تعيينه لهذا الغرض.

التمرس المهني:

يعتبر التمرس المهني نمطا من أنماط التكوين المهني بالتناوب، أحدث بموجب القانون رقم 36.96، ويرمي إلى ربط التكوين بالوسط المهني بحكم أنه يتم في فضاءين مختلفين ومتكاملين (مؤسسة التكوين–المقاولة)، حيث يتم بنسبة النصف على الأقل من مدته الإجمالية داخل المقاولة، وبنسبة الثلث على الأقل من هذه المدة بمؤسسة التكوين المهني.

تخضع علاقة التمرس لعقد يبرم بين صاحب المقاولة والمتمرس. ويؤطر المتمرس داخل المقاولة مكون مصاحب تعينه هذه الأخيرة. ويكون المتمرس مؤمنا من طرف مؤسسة التكوين المسجل بها، حيث يحتفظ بصفة متدرب.

التكوين التأهيلي:

يندرج هذا التكوين في إطار تحسين قابلية التشغيل لدى الشباب حاملي الشهادات والباحثين عن الشغل بشكل عام.

يمكّن التكوين التأهيلي المستفيدين منه من الحصول على تأهيل عملي لممارسة نشاط مهني وفق الشروط التي يتطلبها هذا النشاط.

تتراوح مدة التكوين به ما بين 3 و9 أشهر، تتخللها تداريب داخل المقاولة.

التعليم العتيق :

نوع من التعليم المتوارث تاريخيا بالمغرب، اهتم به المجتمع ووفر له شروط الاستمرار، من خلال بناء المدارس ومراكز الدراسة، وتهييئ الدور لإيواء الطلبة.

يمارس التعليم العتيق مهامه في إطار القانون رقم 13.01 الصادر في تنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.09، بتاريخ 15 ذي القعدة (29 يناير 2002).

يهدف التعليم العتيق حاليا إلى تمكين التلاميذ والتلميذات والطلبة المستفيدين منه من إتقان حفظ القرآن، واكتساب العلوم الشرعية، والإلمام بمبادئ العلوم الحديثة، وتنمية معلوماتهم ومعارفهم في مجال الثقافة الإسلامية، وضمان تفتحهم على اللغات الأجنبية، والعلوم والثقافات الأخرى في ظل مبادئ وقيم الإسلام.

يلقن التعليم العتيق بالكتاتيب القرآنية والمدارس العتيقة وبمؤسسات التعليم النهائي العتيق، بما فيها جامع القرويين والجوامع الأخرى وفق الأنماط العتيقة، مع مراعاة القوانين والأنظمة المعمول بها في ميدان التربية والتكوين، وطبقا لأحكام القانون المنظم للتعليم العتيق.

تشمل الدراسة بالتعليم العتيق الأطوار التالية: التعليم الأولي العتيق؛ التعليم الابتدائي العتيق؛ التعليم الإعدادي العتيق؛ التعليم الثانوي العتيق؛ التعليم النهائي العتيق.

تشرف على التعليم العتيق وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مقابل التعليم الأصيل الذي تشرف عليه وزارة التربية الوطنية.

مجتمع المعرفة :

المجتمع الذي يقوم أساسا على المعرفة، باعتبارها محركا قويا للتحولات الاقتصادية والاجتماعية، ومقوما من مقومات تنافسية الدول، ونشرها وإنتاجها، وتوظيفها بكفاءة في جميع مجالات النشاط المجتمعي: الاقتصاد والمجتمع المدني والسياسة، والحياة الخاصة، وصولا للارتقاء بالحالة الإنسانية باطراد، أي إقامة التنمية الإنسانية.

يعتبر مجتمع المعرفة أكبر استثمار في تاريخ المجتمعات في القدرات المعرفية والتواصلية للأفراد والمؤسسات، إلى جانب القدرات والبنيات المادية للتربية والتكوين، بشكل يقوي فرص الأفراد في تنمية شخصيتهم وإمكاناتهم وارتقائهم الاجتماعي، لا سيما تضييق مساحات اللامساواة والإقصاء والتهميش والهشاشة الاجتماعية. كما يقوي التنافسية العامة للمجتمع ومؤسساته في مجالات المعرفة والاقتصاد والتأهيل البشري في جميع المجالات المعرفية بما في ذلك العلمية والفنية والثقافية والتراثية والخبرات المجتمعية المتراكمة.

يرتبط ولوج مجتمع المعرفة أيضا بتوسيع وتكثيف إمكانات استعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال، وتنامي وتنوع طرق التعلم مدى الحياة، والانفتاح على لغات مجتمعات العالم وثقافاته، والتعويل على البحث العلمي والابتكار، وتكسير الحواجز بين الأفراد والجماعات والشعوب، وتشجيع وتنمية النبوغ والتفوق الدراسي والتكويني.

السلوك المدني :

«إن الغاية المثلى من تنمية السلوك المدني هي تكوين المواطن المتشبث بالثوابت الدينية والوطنية لبلاده، في احترام تام لرموزها وقيمها الحضارية المنفتحة، المتمسك بهويته بشتى روافدها، المعتز بانتمائه لأمته، المدرك لواجباته وحقوقه. كما تستهدف تربيته على التحلي بفضيلة الاجتهاد المثمر، وتعريفه بالتزاماته الوطنية، وبمسؤولياته تجاه نفسه وأسرته ومجتمعه، وعلى التشبع بقيم التسامح والتضامن والتعايش ليساهم في الحياة الديمقراطية لوطنه، بثقة وتفاؤل، في اعتماد على الذات وتشبع بروح المبادرة.

وتندرج هذه الأهداف النبيلة في إطار خيارنا الثابت لترسيخ مغرب المواطنة المسؤولة والديمقراطية والتضامن، وتكريس دولة الحق والقانون، في انفتاح على القيم الكونية.

وهو نفس الخيار الذي اعتمدنا في إطلاق مختلف الأوراش الكبرى ببلادنا، سواء في مجال النهوض بحقوق الإنسان ودمقرطة المجتمع، أو في هيكلة الحقل الديني، وإصلاح المنظومة التربوية، وتحديث قطاع الاتصال، فضلا عن تخليق الحياة العامة، والنهوض بقضايا الأسرة والطفولة.

وكل ذلك مع الحرص على إجراء قطيعة لمختلف الممارسات اللامدنية، ولكل مظاهر التعصب والتطرف والانغلاق، مهما كانت مرجعيتها المذهبية، ودوافعها الاجتماعية، سواء أكان ذلك في بلادنا أو خارجها».

مقتطف من نص الرسالة الملكية الموجهة إلى أعمال الندوة الوطنية التي نظمها المجلس الأعلى للتعليم حول: « المدرسة والسلوك المدني».

الرأسمال البشري :

الرأسمال البشري أحد مكونات الرأسمال غير المادي لكل بلد. ويقصد به مجموع الكفاءات والقدرات البشرية، في مجالات المعارف الأكاديمية والمنهجية والتكنولوجية، والكفايات الثقافية والقيمية، والمهارات العملية، التي يتوفر عليها سكان بلد معين، والتي تؤهلهم للإسهام الفاعل في تنميته، والارتقاء بقدراته الإنتاجية والمؤسساتية، وثروته الاقتصادية، بشكل يحقق رفاه العيش بالنسبة لكل فرد.

يشكل الرأسمال البشري الثروة الحقيقية لكل بلد، لأنه إمكان غير مادي، قابل للاستمرار والتجدد والتطوير، من خلال التربية والتكوين والتأهيل، ومستجدات البحث.

لا ينحصر تأهيل الرأسمال البشري في التكوينات المعرفية، الأكاديمية والعلمية والتقنية، بل يشمل أيضا التربية على القيم المختلفة (الثقافية والدينية والسياسية والبيئية...)، في بُعدها المحلي والوطني والعالمي.